

فقه البيان النبوي

دراسة تحليلية
في ضوء أسباب النزول والورود



الأستاذ محمد بن داود سماروه

مركز
الدراسات
الإسلامية



فقه البيان النبوي

«دراسة تحليلية في ضوء أسباب النزول والورود»

محمد بن داود سماروه

الإصدار: 80 (فبراير 2014م / ربيع أول 1435هـ)

الإخراج الفني : محمود محمد أبو الفضل

محمد بن داود سماروه

مفكر تايلاندي، من مواليد مكة المكرمة، حصل على درجة الليسانس في الحديث النبوي وعلومه من دار الحديث بمكة المكرمة، ونال درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية بالمعهد العالي لإعداد الأئمة والدعاة التابع لرابطة العالم الإسلامي، يعمل أستاذاً مساعداً في كلية الدراسات الإسلامية بجامعة جالا الإسلامية - جنوب تايلاند.

له مجموعة من الأبحاث، أهمها: «من الفهم... نبدأ» و«الدعوة الإسلامية: واقع.. وأفاق» و«خطاب الأقلية المسلمة» و«صفات العالم الرباني: دراسة وصفية لسلوكيات الإمام البخاري الشخصية»..



نهر متعدد... متجدد

مشروع فكري وثقافي وأدبي يهدف إلى الإسهام النوعي في إثراء المحيط الفكري والأدبي والثقافي بإصدارات دورية وبرامج تدريبية وفق رؤية وسطية تدرك الواقع وتستشرف المستقبل.



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

قطاع الشؤون الثقافية

إدارة الثقافة الإسلامية

ص.ب: 13 الصفاة - رمز بريدي: 13001 دولة الكويت

الهاتف: 22487310 (+965) - فاكس: 22445465 (+965)

نقال: 99255322 (+965)

البريد الإلكتروني: rawafed@islam.gov.kw

موقع «روافد»: www.islam.gov.kw/rawafed

تم طبع هذا الكتاب في هذه السلسلة للمرة الأولى،
ولا يجوز إعادة طبعه أو طبع أجزاء منه بأية وسيلة إلكترونية أو غير
ذلك إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الناشر

الطبعة الأولى - دولة الكويت

فبراير 2014 م / ربيع أول 1435 هـ

الآراء المنشورة في هذه السلسلة لا تعبر بالضرورة عن رأي الوزارة

كافة الحقوق محفوظة للناشر

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الموقع الإلكتروني: www.islam.gov.kw

رقم الإيداع بمركز المعلومات: 117 / 2013

تم الحفظ والتسجيل بمكتبة الكويت الوطنية

رقم الإيداع: 099 / 2013

ردمك: 978-99966-50-76-5

فهرس المحتويات

- ٩ تصدير
- ١١ مدخل

الفصل الأول

- ١٥ منهج الوحيين في البيان والتبيين

الفصل الثاني

- ٢٧ خاتمية الرسالة: إشكاليات الفهم والتنزيل

الفصل الثالث

- ٣٩ فقه البيان النبوي بين أسباب النزول والورود

- ٤٣ - المبحث الأول : أسباب النزول والورود .. وفقه البيان

- ٤٥ - المبحث الثاني : فهم النص في ضوء أسبابه وملابساته

- ٤٨ - المبحث الثالث : منهج السياق في فهم القرآن الكريم وتفسيره ...

- ٥٠ - المبحث الرابع : أساس التعامل مع الأحاديث النبويّة

الفصل الرابع

- ٥٥ دراسة تطبيقية لفقه البيان النبوي في ضوء سبب النزول

- ٥٩ - المبحث الأول: المعنى الإجمالي للآية الأنموذجية

- ٦٠ - المبحث الثاني: سبب نزول الآية الأنموذجية

- ٦٣ - المبحث الثالث: التفسير الموضوعي للآية الأنموذجية

- ٦٦ - المبحث الرابع : تحليل الآية الأنموذجية في ضوء سبب النزول

الفصل الخامس

- ٨٩ ◆ دراسة تطبيقية لفقہ البيان النبوي في ضوء سبب الورود ...
- ٩٢ ◆ - المبحث الأول: التخریج المجمل للنص النبوي الأنموذج ومظانه ...
- ٩٥ ◆ - المبحث الثاني: المفهوم العام للنص النبوي الأنموذج
- ٩٨ ◆ - المبحث الثالث: سبب ورود النص النبوي الأنموذج
- ١٠٩ ◆ - المبحث الرابع: تحليل النص النبوي في ضوء سبب الورود
- ١١١ ◆ - المبحث الخامس: انفتاحية الدعوة الإسلامية
- ١٣٤ ◆ الخاتمة
- ١٤١ ◆ المصادر والمراجع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تصدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .

بين حين وآخر، تعرضُ للأمة المسلمة تحدياتٌ شُبُهِيَّةٌ من جانب خصومها في محاولة لتعويق مسيرة الدعوة، وتضييق المجال الدعوي الإسلامي، وتشكيك المؤمنين في عدالة قضيتهم وبراءتها من الجبر والإكراه على اعتناق هذا الدين الحنيف..!

ولعل ما يُميِّز هذه الدراسة الاستقرائية الواعية التي بين أيدينا: أنها استبصرت مواضع اللبس حول الإسلام وقضية الإكراه في الدين.. فكثفت حولها أضواء البحث والتحليل العلمي الرصين، لتستبين وجوه الحق والصواب فيها.. مستأنسة بنصوص شرعية وأدلة وبراهين وحجج علمية.. رابطة بطريقة منهجية بين أسباب نزول الآيات، وبين أسباب ورود الأحاديث الشريف.. وذلك في مقاربة بيانية تسبر غور هذه القضية التي لم تزل مثار أخذٍ ورَدٍّ في الأوساط العلمية، منتهية إلى وجوب توفير الحرية بين الناس وبين ما يختارون، وإقرار مبدأ تحرير الاعتقاد من وهم الإكراه في الدين.

ويسرُّ إدارة الثقافة الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية أن تقدم لقرائها الكرام هذه الدراسة المتميزة للباحث محمد داود سماروه، إسهاماً منها في تغذية العقل المسلم بيقين الموقف المستند إلى الدليل الشرعي المعتبر، وتحسينه بهدايات الوحي في خضمِّ السجال الفكري والحضاري الساخن..! سائلة المولى أن ينفع بها وأن يجعلها في ميزان حسنات كاتبها..!

والله من وراء القصد...

مدخل



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، ونعمة على المؤمنين، يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين. ورضي الله عن آله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الحمد لله رب العالمين القائل: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٧) ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَغَ قُرْآنَهُ﴾ (١٨) ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (١) فالتكفل بالحفظ للنص الإلهي، والحفظ والحراسة لبيانه عن طريق النبوة، يعتبر من أبرز سمات الرسالة الخاتمة، وأخص خصائصها.

والصلاة والسلام على رسوله المبعوث رحمة للعالمين، الذي مهمته الأولى: أن يبين للناس ما نزل إليهم، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢)، وأن يبلغهم رسالة الله إلى الإنسان، ويقدم لهم من شخصه ﷺ الأنموذج ومحل الاقتداء الذي تتحقق فيه المعارف والمقاصد والخصائص، التي جاءت بها الرسالة الخاتمة.

وبعد،،

فقد تكون الحكمة من أن القرآن جاء ترتيب آياته وسوره توقيفياً من الله، ولم يرتب بحسب تاريخ وأسباب النزول -والله أعلم- إنما هي لتحقيق الخلود وتحرير النص الإلهي الخاتم، من قيد الزمان والمكان والمناسبة، وتقديم الرؤية الشاملة التي تصلح لكل الأحوال والأزمان والأماكن والمتغيرات.

ولعل سبب النزول للنص الإلهي، وسبب الورد للنص النبوي يأتيان في

١- سورة القيامة: ١٧-١٩.

٢- سورة النحل: ٤٤.

سياق ما يمكن تسميته «فقه المحلّ»، وإعانة للمجتهد على إدراك أهميّة توفّر الشروط والظروف نفسها، للتنزيل؛ لهذا تأتي أهميّة هذا البحث العلمي الذي يهدف إلى معرفة أبعاد سبب النزول والورود، وأهميتهما في عمليّة الاجتهاد والتجديد، أو فقه التنزيل؛ لغاية البصارة والفقه العملي الميداني، ومدى خطورة تنزيل النّص، أو الحكم الشرعي، على غير محلّه، بالتوهم أنّ كل حكم يصلح لكل الأحوال، أو أنّه يُنزل بإطلاق، دون مراعاة الشروط والظروف وملابسات الحال، حتى أصبحنا نتوقع النسخ في غير موقعه، وغيرها من المشكلات المنهجية.

وقد اتبعت في سياق هذه الدراسة المنهج الاستقرائي الاستنباطي التحليلي، على أمل أن نتوصل من خلاله إلى مرتكزات منهجية ومعرفية تشكّل مقومات فقه محلّ التنزيل، وفي مقدمتها أن حرية الاعتقاد قاعدة عظيمة من قواعد الدّين، وأن ورود سبب خاص للنّص لا يقيّد عمومته، وأنه لا يجوز القول بالنسخ بلا برهان، كما لا يصحّ الأخذ بمفهوم نصّ آخر في وجود نصّ صريح في الموضوع، مع التنبيه على خطورة تنزيل النّص النبوي على المحلّ من غير الفقه أو التنويه بسياقه ومناسبته.

واللّهُ أسأل أن ينفع بهذه الدراسة وهو من وراء القصد.

الفصل الأول
منهج الوحيين
في البيات والتبيين



اختار الله تعالى العربية لتكون لغة خطاب الوحي الخاتم للعالمين، فأصبحت بذلك لغة الوحي، وخطاب الله لعباده جميعاً حتى يرث الله الأرض ومن عليها.. وهذا الاختيار -والله أعلم حيث يجعل رسالته- أو هذا الجعل للرسالة، لا يقتصر على اختيار الإنسان، أو لا يصدق فقط على اصطفاء الرسول ﷺ من بين سائر البشر، وإنما يصدق كذلك على أرض النبوة : الجزيرة العربية، وقوم النبوة الأوائل: العرب الباقية، ولغة النبوة : اللغة العربية، وما إلى ذلك من آفاق وأبعاد أخرى، ويكفي العربية بذلك تشريفاً، كما يكفيها دليلاً على قدرتها وإمكاناتها، واستيعابها لبُعدي الزمان (الماضي والحاضر والمستقبل)، والمكان (الجغرافيا)، وما يكون في ذلك من تطوّر البشريّة ونموّ فكرها .

ولعلّ من الأمور اللافتة حقاً، على مستوى الأمة، أنّ القرآن الكريم الذي نزل بلسان عربي مبين، وتعامل مع معهود العرب في الخطاب، هو أوّل كتاب يُكتب ويُقرأ ويُحفظ ويُداول . ومن هذا القرآن، كتاب العربية الأوّل، الذي بدأ نزوله بطلب القراءة : ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ (العلق: ١ - ٥) ، وفرضية التعلّم : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ (البقرة: ٣١) ، ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمَمْتَلِكُمْ ﴾ (محمد : ١٩) واعتبر ذلك مفتاح الحضارة، وسبيل المعرفة ووسيلة الثقافة، انطلقت الحركة العقلية واللسانية واللغوية ففيه بدأت القراءة وامتدت الكتابة للأمة، فكان القرآن، بما بيّنه ودعا إليه وما أصله وأسسّه: محور المعرفة والإنتاج الثقافيّ جميعه، ومدار الحركة الفكرية .

وقد يكون إعجاز القرآن البياني والتحدّي بالإتيان بمثله، من بعض الوجوه: نوعاً من التحريض العقلي والثقافي لإدراك أبعاد هذا الإعجاز،

والتدليل على قدرة العربية على أن تتشكل منها معجزة، ببيان وجوه الإعجاز، ومحاولة محاكاته .

كما أنه يشير من جانب آخر إلى الطاقات الهائلة والمخزون الضخم الذي تمتلكه اللغة العربية، التي وسعت من دلالات هذا القرآن بكل آفاقه وأبعاده، ضمن إطار أبجديتها ومرونتها وسعة مفرداتها وكثرة مترادفاتھا التي تعبّر عن أدقّ الحالات الشعوريّة المتداخلة والمتجاورة، وقدرتها على تقديم القيم التعبيريّة لكلّ إحساسات الإنسان وقيمه الشعوريّة، قال تعالى : ﴿ الْم ۝١ ﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿ البقرة : ١-٢ ﴾ ، ﴿ حَم ۝١ ﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿ (الزخرف : ١-٣) .

وهذه الحروف الأبجديّة تلفت النظر العقلي إلى أنّ أي القرآن مصوغة من هذه الحروف، التي يستعملها العرب في معهودهم للخطاب دون زيادة عليها، ومع ذلك يعجزون عن الإتيان بمثل هذا القرآن .

وإذا كان القرآن معيار التصويب والفهم لرسالات الأنبياء، فإنّ اللغة العربيّة هي معيار التصويب والفهم لكتاب الله، وما تمتلكه من الإمكانيات يؤهلها للهيمنة على سائر اللغات .

وإذا كان الاختيار يعني التّشريف والدلالة على شرف وقيمة ومكانة المختار، فإنّه من وجه آخر يعني التكليف، ووجود الإمكانيّة والمؤهل للقيام بالمهمّة، وحمل الأمانة، والقدرة على حسن أدائها .

- الوحيان وقضيتا التيسير في البيان والتبيين :

يسرّ الله عز وجل القرآن للذكر، فقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدْكِرٍ ﴾ (القمر : ١٧) ، وكان القرآن بهذا التيسير الهادف خطاباً عامّاً للأمم جميعاً، وسيفراً مفتوحاً لكلّ العصور والأجيال، ونصّاً ميسراً لكلّ الناس، مهما اختلفت مستوياتهم وتخصّصاتهم ومناهجهم .

ولعلّ هذا التيسير، الذي يشكّل بعض ملامح الإعجاز، هو الذي حرّك الهمم، وأهل النفوس، وشحذ العقول لمحاولة فهم أسرار النصّ القرآني واستكناه أبعاده ومقاصده، ومقاربة أسلوبه، وكشف وجوهه، والتعرّف إلى كنوزه، فكان النصّ القرآني المعجز الميسّر للذكر سبيلاً للارتقاء باللغة والأسلوب والتطور والنظر والاجتهاد والعطاء.

ولئن كان المعنى المتبادر لقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ هو سهولة تلاوة وإمكانية تداول وتناول النصّ القرآني وتحصيل المدركات والمقاصد لكل بحسب مؤهله، فإنه بهذا التيسير يشكّل مائدة العقل والنفوس للناس جميعاً .

ومن مؤشرات تيسير القرآن للذكر أنّ محلّ التلقّي الأوّل والأنموذج الكامل للتأسي كان أمياً، وإنّه إنّما بعث في الأميين أيضاً، يقول تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (الأعراف : ١٥٧) ، ويقول تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ (الجمعة : ٢) ، والرّسول ﷺ - يؤكّد تلك الأمية بقوله : «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»^(١).

وقضية أن تكون الأمة الأمية، التي لا تكتب ولا تحسب، محلاً للنصّ القرآني، وأنّ حامل الوحي إليها وُصف بأنه النبيّ الأمي، قد تحتاج لشيء من التدبّر والاستبصار.. فالوصف بالأمي والأمية، نسبة إلى الأم، أي البقاء على أصل

١- أخرجه البخاري، كتاب الصّوم، باب قول النبي ﷺ : (لا نكتب ولا نحسب) ، برقم (١٨١٤) وأخرجه مسلم، كتاب الصّيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، برقم (١٠٨٠) .

ولادة الأم، لم تتعلم كتاباً ولا غيره من قبل، يعتبر وصفاً للحال التي بُعثَ عليها النبي ﷺ، والمرحلة أو الحالة التي عليها الأمة محلّ البعثة حيث جاءت النبوة الخاتمة لتُغيّر الحال، وتتطوّل بها إلى معارج التعلّم والتحصّن والترقي، ولا أدلّ على ذلك من أنّ مع خطوات النبوة الأولى بدأت رحلة التعلّم بالوسائل الممكنة والمشفهة .

وفي قصّة بدء الوحي: كيف أنّ الوحي بدأ بطلب القراءة، فكان ردّ الرسول ﷺ واصفاً حاله التي هو عليها: «ما أنا بقارئ»، فأخذه جبريل عليه السلام، وضمّه إليه ثمّ أرسله وقال: (اقرأ) فردّ الرسول ﷺ: «ما أنا بقارئ»، فأخذه جبريل فضمّه الثانية والثالثة، ممّا يشير إلى أنّ الوحي والرّسالة، هما جماع منهاج بما يوصف بـ (الوحيين)، إنّما لتغيير الحال أو الحالة الأميّة، والارتقاء بالأمة إلى مستوى التلاوة والتعليم والتزكية وتعلّم الكتابة والحكمة، لأنّ الحالة الأميّة التي سبقت الرّسالة كانت حالة ضياع وضلال وعجز عن اكتشاف الهدف الصحيح للحياة ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِنِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ .

كما يشي السياق بأنّ العلم والمعرفة مفتاح هذا الدّين الوحيد، وسبيل بناء حضارته، وأنّ الأميّة حالة مرحليّة، وأنّ من إعجاز هذه الرّسالة أن تكون قادرةً على تغيير هذه الأمة الأميّة وتأهيلها لبناء حضارة إنسانيّة، وهذه تكاد تكون معجزة القيم الإسلاميّة الأساس، التي تتحقّق من خلال عزمات البشر، وتملك من الإمكان الحضاري والثقافي ما يجعلها قادرةً على النهوض بالأمة حتّى ضمن مرحلة الأميّة، وحتّى مرحلة الكمال، كما أنّ أميّة الشريعة أو الرّسالة الإسلاميّة تعني أنّها مؤهّلة للتنزّل على الأميين وتغيير واقعهم وحالهم، وأنّ الأميين بإمكانهم تلقّي هذه الشريعة والتعامل معها والالتزام بتكالييفها .

فالقرآن ميسّرٌ للذكر، وبذلك فهو خطاب أمة بكلّ شرائحها، ابتداءً من

الأمي وانتهاءً بالعالم المتخصص، والمبعوث بالقرآن الكريم كان وراء بعث الأمة الأمية، الأمر الذي يؤكد أن معاودة الانبعاث إنما يكمن بفقده كيفية العودة للاتصال بالقرآن الكريم، وتجديد أمر الدين، ومراجعة تصميم الذهنية الثقافية للمسلم المعاصر في ضوء الكتاب والسنة، وإعادة الاعتبار لمعرفة الوحي لتأخذ موقعها من حياتنا وسلوكنا ونظرتنا للأمور، وإشاعتها في إطار الأمة جميعاً، وإشراكها بالعودة للقرآن والأدكار لآياته، وقد يسره الله للناس جميعاً، كلُّ بقدر كسبه، وأنزله للأميين .

والمطلوب اليوم إعادة الاعتبار للأمة بكلِّ شرائحها لأنها محلُّ القرآن، حيث إعجاز القرآن، من بعض وجوهه، هو امتلاك القدرة بالقرآن - قراءةً وكتابةً وتلفظاً وتلاوةً وتحديثاً - على النهوض بالأمة إلى مراقبي التقدم والفهم والمعرفة والتربية والإدراك، وأنَّ الأمية حالة مؤهِّلة دائماً للتغيير والتغيير والارتقاء، وإنَّ ما حصل من الارتقاء بالأمة الأمية دليل على أنَّ المعجزة القرآنية إنما تتحقَّق من خلال عزمات البشر .

إنَّ تحويل القرآن من أن يكون خطاب أمة بكلِّ شرائحها ومستوياتها وإغلاقه على فئة أو طائفة أو جماعة، أو زمن أو مكان ليكون خطاب نخبة أو طائفة أو عصر أو جماعة وإقصاءه عن حياة الأمة والانتهاه إلى هجره: ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ (الفرقان: ٣٠) ، أو عزله عن حياة الأمة ومجتمعها، يحمل الكثير من المخاطر الشرعية والفكرية والثقافية والحضارية والمساهمة السلبية بالفراغات الفكرية، والفجوات التي سوف تملأ بـ «الآخر»، وليس أقلَّ من ذلك خطورة «طَوَافَةِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ» أن تحلَّ آراء البشر واجتهاداتهم وأقوالهم محلَّ النصِّ القرآني، حتَّى ولو ادَّعى أصحابها أنها إنما انطلقت من النصِّ القرآني، وادَّعت مرجعيته .. !!

لقد تعددت مناهج النظر في التعامل مع النصِّ القرآني، من المنهج

التشريعي (علم أصول الفقه) لاستنباط الأحكام الفقهيّة، إلى المنهج البياني بكلّ متطلباته واستحقاقاته البلاغيّة، إلى المنهج التربوي بكلّ أدواته ومقاصده ومعطياته، إلى المنهج التاريخي في رحلة البحث والكشف عن قوانين الحركة الاجتماعيّة وعوامل النهوض والسقوط، إلى المنهج السنني، إلى المنهج النفسي، والمنهج التّوحيدي، وحتى المنهج الجغرافي، ومنهج التصوير الفني، وعلى رأس ذلك كلّ منهج السّياق الإعجازي، وطريقة رصف الكلمات في الجملة والجمل في صياغة الأسلوب المؤثر ذي الجرس الموسيقي الإيقاعي، وارتباط الألفاظ بالمعاني، وبناء الكلمات من الحروف المناسبة للجرس وللإيقاع والمقصد، بكلّ أصواتها وأنواعها، فيما يمكن أن يسمّى «المنهج البنيوي» حيث رصف الكلمات في جملة، والجمال في أسلوب وسياق، أو المنهج التحليلي، ودور كلّ حرف في بناء معنى الكلمة ولفظها وإيقاعها، والمنهج المنطقي الفلسفي، والمنهج المقصدي، ومنهج التفسير الموضوعي ... الخ .

ولعلّ من ملامح الإعجاز أيضاً أنّ المناهج، على تعدّدها وتنوّع وجهتها واختلاف أدواتها في النظر والاستنتاج، وجدت في النّص القرآني محلاً لفعالها، ومُلهماً لها، كما وجد أصحاب تلك المناهج المتنوّعة ضالّتهم في النّص القرآني، بل أكثر من ذلك استخلصوا منهاجهم من النّص القرآني، ووجد كلّ صاحب منهج عطاء منهجه أيضاً فكان النّص القرآني ميسراً للذّكر لكلّ المستويات، وفرصة تأمل لكلّ مدّكر، ومحلاً للنظر لكلّ المناهج^(١).

ولم تتناقض هذه المناهج ولم تتناكر، على تنوّعها واختلافها، ابتداءً من المنهج اللغوي اللساني والبحث البنيوي ومفردات القرآن وانتهاءً بالمنهج المقصدي، حيث النّص القرآني إضافة إلى أنّه ميسر للذّكر، فإنّنا نجد أيضاً

١- فضيلة الشيخ عمر عبيد حسنه، سلسلة على بصيرة ، العربية لسان النبوة الخاتمة، المكتب الإسلامي، ص: ١١٧-١١٩ (بتصرّف) .

أن المناهج المستخدمة جميعاً، بما في ذلك من ذهبوا إلى المنهج العلمي، أو ما يطلق عليه «الإعجاز العلمي»، لم تجرأ أن تسجل ملحظاً واحداً على النصّ القرآني، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ (فصلت: ٤٢) .

فكما أنّ القرآن خطاب للإنسان الأمي البدائي البسيط، فإنّه شكّل خطاباً أيضاً للإنسان في أرقى المجتمعات وأكثرها رقيّاً وتقدماً في سلم الحضّر، وجاءت دعوته للنظر والتدبّر سبيلاً للبناءات المنهجية المتعدّدة التي تمكّن من النظر، وترجع من النصّ القرآني بزاوّد وعطاء يدلّ على أبعاد النصّ اللامتناهية حتّى تنتهي الدنيا، يدلّ على الخلود قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِداداً لَكَلِمَتِي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَتِي رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مِداداً﴾ (الكهف: ١٠٩)، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِذْتُ كَلِمَتِي اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (لقمان: ٢٧) .

إنّ مناهج النظر، على تعدّدها وتوّعها واختلافها، وجدت في النصّ القرآني مجالها، بل لعلّ دعوة القرآن للنظر والتأمّل والتبَيّن والتبصّر هو الذي حرّض العقول، فانطلقت من دعوة القرآن لبناء المناهج، وعادت إلى القرآن لاختبار هذه المناهج^(١).

ولحكمة يريدّها الله أنّ الكثير من آيات الأنفس والأفاق وردت في القرآن جملة: ﴿سَرَّيْهِمْ أَئِنْتَنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (فصلت: ٥٢)، لينطلق الفكر والفعل في آفاقها وأماها وفضاءاتها الواسعة، يكشف عن موجوداتها، ويكتشف قوانينها، ويعمل على محاكاتها ومقاربتها وابتكار وسائل إبصارها .

والقرآن، على الجملة، هو كتاب حياة كاملة، وهداية للإنسان، فهو ليس

١- فضيلة الشيخ عمر عبيد حسنه، المرجع السابق، ص: ١١٧-١١٩ (بتصرّف) .

كتاب لغة وبيان وأدب وتربية وعلم وتاريخ وفنون وعلوم، وإنّما هو كتاب يمثل القيم المرجعية لذلك كلّ، حيث يؤهّل الإنسان، ويضعه في مناخ ذلك، ويدفعه للإنتاج النافع في شتى هذه الميادين، ويقدم له النماذج في المجالات المتنوّعة للاهتمام، لكن ذلك جميعه لا يُخرجه عن مقصده وهدفه، وصناعة الإنسان المستخلف لصنع التقدّم والحضارة، وفق منهج القرآن، وأنّ هذه الرّوافد والجداول من الرّؤى والمناهج تخرج من القرآن، وتعاود الصّب فيه، وتعين على فهمه. (١)

وهنا قضيّة، قد يكون من المفيد الإتيان عليها ولو سريعاً، وهي أنّ بعض العاملين للإسلام، قد يرى فائدة من استعارة مصطلحات الآخرين، واستخدامها كمفاتيح فكرية، ومداخل ثقافية للتعامل معهم، وإيصال بعض المعاني الإسلامية إليهم، من خلال مصطلحاتهم، بنوع من المقاربة، وقد أجاز كثير من العلماء ترجمة معاني القرآن إلى اللغات الأخرى، لتعريف أهلها بالإسلام وكتابه .. وهذا إن صحّ في البدايات، لا يجوز أن يصحّ في النهايات، لأنّ الله اختار العربية لتكون وعاء التنزيل، وأداة الإبانة، فلا تنزله في غير وعائه، ولا نبيّته بغير أدواته، خاصّة وأن من المسلمّ به لغوياً وفكرياً، أنّ إدراك أبعاد النّص تماماً لا يمكن أن يكون بغير لغته الأصليّة، وأنّ عجمة اللّسان يمكن أن تؤدّي إلى عجمة العقل والقلب، وعجمة التعبير سوف تقود إلى عجمة التفكير .

وشيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله (٦٦١-٧٢٨هـ) يقول : «فإنّ نفس اللغة العربيّة من الدّين، ومعرفتها فرض واجب، فإنّ فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلاّ بفهم اللغة العربيّة، وما لا يتمّ الواجب إلاّ به فهو واجب...» (٢).

١- المرجع نفسه، ص: ١٢٠-١٢٢ (بتصرّف).

٢- شيخ الإسلام ابن تيميّة، اقتضاء الصراط المستقيم، تحقيق د. ناصر العقل، ١/٦٩.

فاختيار العربية لتكون لغة التنزيل للخطاب السماوي، أو لتكون لغة خطاب الله الأخير إلى البشر له دلالاته من أكثر من وجه .

فإذا سلمنا أنّ من مقتضى الخاتمية، أو من لوازمها، الخلود - والخلود يعني: التجرد عن قيود الزمان والمكان، والقدرة على العطاء والإنتاج العلمي والمعرفي، في كلّ زمان ومكان - أدركنا خلود اللغة العربية، وسعتها ومرورتها وقدرتها على تقديم الأوعية التعبيرية، والاستجابة لكل الظروف والأحوال، التي يكون عليها الناس، والاستجابة للإنتاج الحضاري، في سائر العلوم والفنون، حتى يرث الله الأرض ومن عليها^(١).

لهذا فإنّ اعتماد الحرف القرآني في التصنيف والتأليف والكتابات والمكتابات إسهاماً لخلود البيان في خلود القرآن، ومحاولة على الأقل دون هجر القرآن من بعض الجوانب .

١- تقديم فضيلة الشيخ عمر عبيد حسنه، للمعد (٤٢) سلسلة كتاب الأمة، في شرف العربية، د.إبراهيم السامرائي، ص: ١٥ - ١٩ (بتصرف).



الفصل الثاني

خاتمة الرسالة..

إشكاليات الفهم والتنزيل

لعلّ من مقتضيات الخاتميّة للرّسالة الخاتمة أنّ الله تعالى تكفّل بحفظ كتابه الكريم من أيّ تحريف أو تبديل، سواء في ذلك تحريف الكلم عن مواضعه، أو تحريفه بالتأويل، وهو الخروج بالمعنى عمّا وُضع له اللفظ.

ولقد جاء حفظ السنة والبيان النبوي، والعناية بهما، ثمرة لازمة لحفظ القرآن. وامتازت الأمة المسلمة عن غيرها من الأمم السّابقة واللاحقة، بالرّواية والإسناد، تلك الوسيلة التي لا بدّ منها لحفظ القيم، والقيام بمهمّة البلاغ المبين، والتّوصيل، والنقل الثّقافي على الوجه الصّحيح، التي اعتبرها الله عز وجل سبيل النّجاة، بقوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً﴾ (٢٢) ﴿لَا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ﴾^(١)، وأمر بها الرّسول ﷺ في حجة الوداع بقوله: « ليلبغ الشاهد الغائب، فإنّ الشاهد عسى أن يلبغ من هو أوعى له منه »^(٢). وفي رواية: « فربّ مبلغ أوعى من سامع »^(٣). وبذلك لم يقتصر الرّسول ﷺ على أهميّة النّقل (الرّواية)، وإنّما نبّه أيضاً على فقه الرّواية ووعيتها (الدّراية)، وبهذا استحقّ المسلمون وراثّة القيادة الدّينيّة بعد نقض بني إسرائيل للميثاق، وتحريفهم للقيم السماوية^(٤).

ولعلّ من الأمور الأساسيّة التي لا بدّ من مداومة التأكيد عليها أنّ من لوازم الخاتميّة وتوقّف النبوة: سلامة خطاب التكليف من التحريف والتبديل والانتحال والغلو والتأويل، حتى يكون التكليف صحيحاً، ويترتّب عليه الثواب والعقاب، ويتحقّق العدل الإلهي.. وأنّ من لوازم الخاتميّة أيضاً: الخلود، وتجرّد النّص الإلهي في الكتاب والسنة عن حدود الزّمان والمكان، وأسباب النزول والورود لأنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السّبب، كما هو مقرّر

١- سورة الجن: ٢٢ - ٢٣.

٢- البخاري، صحيح، كتاب العلم، رقم: ٦٧، عن أبي بكر.

٣- البخاري، صحيح، كتاب الحجّ، رقم: ١٧٤١، عن أبي بكر.

٤- محمّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس: ٩-١٠، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

عند علماء الأصول. فالخلود يعني : القدرة على العطاء، والامتداد، وتوليد الأحكام، والبرامج، والاستجابة لمعالجة المشكلات، ومواجهة المتغيرات، في كل زمان ومكان، والقدرة على إنتاج النماذج التي تظهر بالحق، وتثير الاقتداء في كل زمان ومكان أيضاً^(١).

وقد تكون المشكلة بالنسبة للمسلمين أو احتمالات التحريف هي : الخروج بالمعنى عما وُضع له اللفظ، لذلك كان من الأهمية بمكان - إلى جانب حفظ النص الإلهي، الذي تعهد الله بحفظه، وقراءته - حفظ السنة، والتعهد بحفظ البيان النبوي أيضاً : ﴿مَنْ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(٢)، الذي يحول دون التحريف، أو التأويل، الذي يعني عدم مسّ ألفاظ وحروف النص، بمقدار ما يعني الخروج بالمعنى تأويلاً عما وُضع لها اللفظ.

قال ابن عباس في تفسيره للآية: «أن نبينه على لسانك»^(٣).

إنّ توجه التحريف صوب النص الإلهي واللفظ القرآني يكاد يكون مستحيلًا، لكن التأويل والتفسير ومسالك الفهم يبقى موطن الخطر الذي يجب التنبيه إليه.

وقد يكون هذا من بعض مدلولات قول الرسول ﷺ، ودعوته لليقظة لهذا الأمر الخطير واضحة، وفي ذلك يقول ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين»^(٤)، ولفظ: «يرث هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين»^(٥).

١- محمد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس: ١٢، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

٢- سورة القيامة : ١٩.

٣- البخاري، صحيح، كتاب التفسير، رقم : ٤٩٢٨، عن ابن عباس.

٤- الأصبهاني، معرفة الصحابة : ٢ / ٣٢٢.

٥- البيهقي، السنن الكبرى، رقم : ٢٠٩١١، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري.

لذلك يبقى المطلوب دائماً حراسة مدلولات النص، والتنبيه إلى محاولة تحريفه، كحماية ألفاظ النص ومنهج نقله، إن لم يكن أكثر وأهم .

فإشكالية التحريف تبقى قائمة، والحواجز الكبيرة أمامها تبقى صعبة التجاوز طالما أنّ السنة لها حضورها ووظيفتها المتأتمية عن الإيمان بها. ولعلّ هذا يشكّل بعض ملامح قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأُنزِلُ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(١).

ولعلّ مما يلفت النظر أنّ الذي يناط بهم نفي التحريف والانتحال والتأويل الفاسد عن قيم الدين هم العلماء العدول «يحمل هذا العلم من كلّ خلف عدوله، ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين»، على أهميّة التنبيه في البيان النبوي إلى مصطلح (العدول) بكل ما يحمل من معنى، فالحجة لا تقارع إلا بالحجة، وليس الأمر الفكري منوطاً بالجبّارين والطفّة وحاملي السيّاط.

فالعلم هو الذي يهزم الجهل، والحقيقة هي التي تهزم الخرافة، والسنة هي التي تقمع البدعة، وميدان المعركة لذلك جميعه هو الحرية، وليس القهر والسيطرة والإجبار، لأنّ الفكر والعقيدة مقرّه القلب، ولا سلطان لأحد عليه إلا سلطان الدليل والبرهان^(٢).

وتبقى السنة الفعلية والسيرة النبوية هما البيان العملي، الذي يحول دون التأويل المنحرف، والذي يمنح ملكة فقه التنزيل للنص على الواقع، لذلك فالاجتهاد يعني: تجريد النص من قيد الزمان والمكان والمناسبة (سبب النزول والورود)، والامتداد به، وتعدية الرؤية، وامتلاك القدرة في التنزيل على الواقع، بواسطة العقل القائس، والعقل الذي أطلقه الإسلام لتحقيق

١ - سورة القيامة: ١٧-١٩ .

٢ - حامدي. ضوابط في فهم النص: ١٦ - ٢٨، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنه، بتصرف .

خلود النَّصِّ، بالاجتهاد، وفسح أمامه آفاقاً رحبة للامتداد به، له أن يمتدَّ، ويمتدَّ ويلمح آفاقاً بعيدة، ويولد أحكاماً ورؤى، ويضع من البرامج، في ضوء قيم ومقاصد النص الإلهي، ما شاء الله له الامتداد؛ ليحقق الاستجابة لكلِّ جديد ومتغيّر.. لكن لا يجوز للعقل، أو الاجتهاد، والتفسير بالرأي، بحالٍ من الأحوال، أن يخرج.. أو يغيّر.. أو يُغني الإطار العام للتفسير بالمأثور، أو البيان النبوي وإلّا كان الخروج والتأويل الفاسد وتحريف الكلم عن مواضعه.

لذلك يمكن أن نقول: إنّ البيان النبوي، أو التفسير بالمأثور (الذي يشكّل سبب النزول والورود وسيلته المعينة)، هو الإطار المرجعي، والضابط المنهجي، والنسق المعرفي لأيّ بيان أو استنباط، أو تفسير بالرأي للنصِّ، كما يعتبر من عواصم العقل من التّجاوز، والانحراف، والإلغاء، والقطيعة، أو التقطيع للنصِّ.. فللمجتهد أن يكتشف آفاقاً وأبعاداً لمقاصد النصِّ، ومراميه، في ضوء الظروف المستجدة، لكن ليس له أن يتجاوز البيان النبوي، أو يخرج عليه، باسم التفسير، أو التأويل، الذي يقود، إذا ما تجاوز المأثور، إلى التحريف في المقاصد، والانحراف في السلوك^(١).

- فقه البيان النبوي.. إشكالات فهمية:

أسباب النزول والورود - وهي من البيان النبوي - هي أشبه ما تكون بوسائل إيضاح، لتنزيل النص على الواقع، ولتكون أداة معينة على التنزيل في كلّ زمان ومكان. لكن هذه الوسائل من أسباب النزول والورود، لا تعتبر قيوداً للنصِّ، تجمّده في نطاق المناسبة، بمقدار ما تمنح من فقه للتنزيل على الواقع.

١- محمّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس: ١٤-١٥، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة، بتصرّف.

وإشكالات الهرج في زمن الفتن، هي الإشكاليّة التي يعاني منها العقل المسلم، بشكل عام، أو المعادلة الصّعبة التي لا بدّ من حلّها وتصويبها، حتّى يستقيم الحال فالكثير من الذين يفقهون النّص، يجهلون العصر، وجُلّ الذين يفهمون العصر يجهلون فقه النّص، وعلى الرّغم من أنّ خطاب التكليف في الكتاب والسنة إنّما يتنزّل من خالق الإنسان، العالم بأحواله وحاجاته الأصليّة، التي فُطر عليها، فإنّ فهم العصر، محلّ تنزيل الحكم، هو من فقه الحكم أيضاً.. وإنّ فهم أسباب النزول والورود، يشكّل مدخلاً أو منهجاً للفقهاء والباحث لإدراك أهميّة فهم العصر، والظروف والملايسات التي تحيط بالحكم الشرعي، وليس فقط فهم أبعاد النّص.

قال ابن عون: «ثلاث أحبّهنّ لنفسي ولإخواني: هذه السنة أن يتعلّموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه، ويدعوا النّاس إلّا من خير»^(١).

إنّ الفهم للمحل واستطاعته، وظروفه، الذي يمنحه لنا فقه سبب النزول والورود، يدفعنا، قبل تنزيل الأحكام على الواقع، إلى فهم ظروف وشروط الواقع، وهذا هو الاجتهاد المطلوب في مورد النّص، معرفة مدى استطاعته، وحدود تكليفه.

والقضيّة التي لا بدّ أن نعرض لها أيضاً، هي: أننا أثناء التنزيل للنّص على الواقع، الذي قد يقتضينا: الاستثناء، أو التأجيل، أو التدرّج في الحكم، فإنّ ذلك لا يعني أنّ هذه الحال التي عليها المحل، هي الصّورة النهائيّة، أو المرحلة النهائيّة للحكم الشرعي، وإنّما يعني مرحلة في طريق الترقّي، وتحضير المحل، ليكون أهلاً للحكم النهائي.. والمشكلة كلّ المشكلة - في

١- محمد بن اسماعيل البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر (دار طوق النجاة/ بيروت) ١٤٢٢هـ، ٩٢/٩.

نظري - قد تكون في هذا الفقه الغائب، الذي هو فقه التنزيل الذي يمنحه (سبب النزول والورود)، ذلك أن الأحكام الشرعية في الكتاب والسنة، شاملة لجميع الأحوال والظروف، التي يكون عليها الناس، حتى يرث الله الأرض ومن عليها، لكن تبقى المشكلة المطروحة هي: الفقه بكلّ حالة، وما يناسبها من الأحكام، في هذه المرحلة، وتحضيرها لما بعدها من المراحل، في طريق التدرّج والترقي للوصول إلى الكمال^(١).

فالأمر لا يتعلّق فقط بمعرفة الحكم، وما يطلبه الشرع منّا، والتأكّد منه، والانطلاق لإنجازه، بل يتعلّق أيضاً، باستكمال أبعاد أخرى تخصّ المحل ومساحة التنفيذ، والتنزيل على الواقع وكيفيّاته، ومنهجيّة ومرحليّة الانجاز، خصوصاً في مراحل انتقاص آثار النبوة في الخلق، وضعف صلة الناس بالإسلام فهماً وممارسة، حيث يحتاج الاجتهاد إلى بصيرة نافذة، وعقل راشد، وفقه نضيج، يمتلك مفاتيح المعادلات المركبة، التي يفرزها التدافع بين الحق والباطل، والصواب والخطأ، والمصلحة والمفسدة، وهو ما عناه الفقهاء بقولهم: (ليس الفقيه هو من يعرف: بأنّ هذا مصلحة وهذا مفسدة، بل الفقيه هو الذي يعرف: خير الخيرين، وشرّ الشرّين).

وبمقدار ما نحتاج إلى تجريد النّص من قيود الزّمان والمكان، وامتلاك القدرة على تعديّة الرّؤية إلى الأشباه والنظائر، وقياس المستجد، الذي لا نصّ فيه، على المشابه الذي فيه نصّ وحكم، في ضوء مقاصد الدين وكليّاته العامّة، بمقدار ما نحتاج إلى فقه المحلّ واستطاعاته، وقدرته، وما يلائمه من النصوص والأحكام.. فالقضيّة الاجتهاديّة ذات أبعاد متعدّدة، وحالات مختلفة.

ولعلّ ترتيب القرآن على غير أزمنة النزول ما يزال يستدعي الكثير

١- محمّد رأفت سعيد.. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس : ٢٢، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

من التأمل، فالإنسان هو الذي يسخر الزمن، والاستطاعة هي التي تحدّد التكليف، وليس الزمن الذي إذا تحكّم بالفعل البشري، وحدّد مداه يلغي ويهمل إرادة الإنسان واستطاعته، ويحمله على أحكام قد تتجاوز طاقاته.. فالقرآن والسنة بأحكامهما غطّيتا المساحات التي يمكن أن تعرض للبشرية في جميع أحوالها.. والفقهاء الحقيقيون هو بتحديد التوافق بين التكليف والاستطاعة، أي بين النصّ ومحلّ تنزيله.

ويمكن القول: إنّ أسباب النزول، التي تعني فيما تعني المناسبات أو الحالات الاجتماعية، أو الإشكالات التي تعرّض لها المجتمع محلّ التنزيل، فجاء النصّ مُعالجاً لها، تعطي مؤشراً واضحاً أنّ النصّ، أو التكليف جاء استجابة وحلاً للحالة التي يعاني منها الناس، ليكون أنموذجاً يجرد من الزمان والمكان، ويولد في كلّ زمان ومكان، ذلك أنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما يقول علماء الأصول.

فأسباب النزول لا تخرج عن كونها وسائل معينة لكيفية تنزيل النصّ على الواقع ومعالجة مشكلاته.. صحيح أنّ هناك آيات كثيرة لم تتوفر لها أسباب نزول، إلاّ أنّ أسباب النزول تبقى علماً مهماً جداً في التدليل على تقدير الاستطاعات وما يناسبها من الأحكام^(١).

قد يكون فقه المحلّ، وما يتنزّل عليه من الأحكام بحسب استطاعته، من أهمّ الأمور المطلوبة للفقهاء المسلم اليوم، ذلك أنّ الكثير من النصوص في الكتاب والسنة أحاطت بها ظروف وشروط ومناسبات، لا بدّ من إدراكها أثناء عملية التنزيل للنصّ على الواقع. وهي تعدّ نوعاً من فقه المحلّ، وتعين المجتهد على إدراك أهميّة توفر الشروط والظروف بين يدي عملية التنزيل.

١- أحمد بوعود. فقه الواقع.. أصول وضوابط: ٢٦ - ٢٧، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

إننا نسعى من خلال هذه الدراسة إلى ترتيب استقراء أسباب نزول النصّ الإلهي، وورود النصّ النبوي.. وذلك بهدف الوقف على حقيقة الأمور التالية:

١- أبعاد سبب النزول والورود، وأهميتهما في عمليّة الاجتهاد والتجديد، أو فقه التنزيل؛ لغاية البصارة والفقه العملي الميداني.

٢- مدى خطورة تنزيل النصّ، أو الحكم الشرعي، على غير محلّه، بالتوهم أنّ كل حكم يصلح لكل الأحوال أو أنّه يُنزل بإطلاق، دون مراعاة الشروط والظروف وملابسات الحال، حتى أصبحنا نوقع النسخ في غير موقعه.

٣- مدى خطورة تنزيل أحكام وخطاب الحرب والمعركة على ساحات السّلم والدّعوة والبلاغ، ونعطلّ الكثير من الأحكام، على اعتبار أنّها كانت تمثّل حالة كان عليها المجتمع الإسلامي الأوّل، في مراحل تحويله إلى الإسلام، ثمّ تجاوزها إلى ما فوقها، فأصبحت منسوخة أو معطلّة، دون أن ندري أنّ خلود القرآن والسنة يعني خلود المشكلات التي عرضا لها، والحلول التي قدّماها.

٤- مدى تعرّض الأمة في تاريخها الطويل لحالات كثيرة من السّقوط والنّهوض، والهزيمة والنصر، والضعف والقوّة، وأنّ لكلّ حالة حكمها، وفقها، وأنّه لا يكفي حفظ النصوص وفهمها، بعيداً عن أسباب نزولها، وورودها، التي تعين على فهم الحال التي تنزلّ عليه.

ولا يفوتنا في هذا المقام أن نشير إلى أنّ ثمة أسباباً عديدة نزل من أجلها القرآن، وقد تناول علماؤنا الأقدمون والمحدثون هذه الأسباب بالدراسة والتحليل بلوغاً لغايات الوحي ومقاصد التنزيل... ثم ارتبطت دراسة أسباب

النزول بفهم أسباب ورود الحديث الشريف وفهمه في ضوء السياق القرآني ودلالاته النظرية والتطبيقية....

ومن خلال قراءة الدراسات المعنية بالكشف عن أسباب النزول والورود لكل من الوحي القرآني والسنة والمطهرة نجد أن بينهما عموماً وخصوصاً، وتكافلاً وتكاملاً. بيد أن تلك الدراسات السابقة لم تتضمن الدراسة التحليلية الأنموذجية التي تتطرق إليها.

وسوف نتناول فيما يلي من صفحات دراسة تحليلية باستقراء سبب نزول النص الإلهي: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، وهل ثمة تناقض أو تعارض مع النص النبوي: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وذلك باستقراء سبب ورود النص النبوي للتوفيق بين آية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، وحديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، والتوكيد على قاعدة عظيمة من قواعد الدين الإسلامي، وهي: حرية الاعتقاد.



الفصل الثالث

التعريف بفقهاء البيان النبوي

وأَسباب النزول والورود

إنَّ القراءة الشمولية للنص الشرعي ضرورية لسلامة فهمه، وحسن تطبيقه وتعليمه، وهي ضمان للأمة من الاختلاف الذي ينشأ عن القراءة العنصرية التي تأخذ بموجبها كل فرقة ما تهوى من النص الشرعي، وتترك منه ما لا تهوى، فيضربون نصوص الشرع بعضها ببعض، وقد حذّر النبي ﷺ من ضرب النصوص بعضها ببعض، وأنّ علينا العمل بما علمناه، وردّ ما لم نعلم إلى العلماء الراسخين.

ولقد عانت الأمة الإسلامية عبر تاريخها الطويل من التفرّق في الدّين، وخرّجت الفرق تتري، كلّ حزب بما لديهم فرحون، فكلّ فرقة تزعم أنّها صاحبة الحق وغيرها في ضلال مبین.

وكان من أبرز وأهم أسباب ضلال هذه الفرق هو (القراءة التجزيئية)، وبعبارة أوضح: العمل ببعض الدّين وترك البعض الآخر، وعدم فهم الإسلام بشموله وكماله، وعدم الجمع بين النصوص في المسألة الواحدة، دونما ضرب بعضها ببعض، أو توهم التعارض بينها.

والمستبّع والمتأمّل لتاريخ الفرق يجد هذه المفارقة بين كلّ طائفتين من الطوائف الضّالة حول قضية من قضايا الاعتقاد الكبرى، وكلّ منهما يقف في طرف مضاد للآخر، وتتمسك كلّ طائفة بنصوص شرعية تستند إليها فيما ذهبت إليه، وتفهم هذه النصوص وتتأوّلها وفق رؤيتها وهواها، ولكن الحق وسط بين هاتين الطائفتين^(١)، كما قال ابن القيم رحمه الله: «وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان إمّا تفريط وإضاعة، وإمّا إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجاهل عنه والغالي فيه، كالوادي بين جبلين، والهدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفي ذميين، فكما أنّ الجاهل

١- الشهراني، القراءة التجزيئية للنصوص الشرعية وأثرها في افتراق المسلمين: ٣ - ٥، بتصرّف.

عن الأمر مضيّع له، فالغالي فيه مضيّع له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه عن الحد»^(١).

وتحديد المنهج، وبيان المصطلحات وفهم مدلولاتها هو أول خطوة في فهم المراد، وإن معظم اختلاف الناس ناشئ من جهة الاختلاف في المصطلحات. «وبالجملة فالأمور نوعان : إخبار وإنشاء.

فالأخبار تنقسم إلى إثبات ونفي : إيجاب وسلب، كما يقال في تقسيم القضايا إلى إيجاب وسلب. والإنشاء فيه الأمر والنهي.

فأصل الهدى ودين الحق هو : إثبات الحق الموجود، وفعل الحق المقصود، وترك المحرّم، ونفي الباطل تبع، وأصل الضلال ودين الباطل : التكذيب بالحق الموجود، وترك الحق المقصود، ثم فعل المحرّم، وإثبات الباطل تبع لذلك»^(٢).

١- ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين : ١٦١٢ / ٤٩٦ .

٢- ابن تيمية، مجموع الفتاوى : ١٠٩/٢٠ - ١١٢ .

المبحث الأول : أسباب النزول والورود .. وفقه البيان

إنَّ الترتيب التوقيفي لآيات وسور القرآن الكريم على غير أزمنة النزول، له من المقاصد والحكم التربوية في كَيْفِيَّة التعامل مع المنهج القرآني، والتعاطي مع الواقع البشري ما لا يخفى على كل ذي نظر وعقل، ذلك أنَّ هذا الترتيب في تجاوز الآيات، رغم تباعد وتباين أزمنة نزولها، يمنح مساحات هائلة من المرونة والتحرُّك الطليق، والتعامل مع المنهج بكلِّ محطاته ومراحله حسب الاستطاعات المتوفرة والمقاصد الملائمة لكلِّ حالة، خاصَّة وأنَّ أقدار التديّن ترتفع وتخفض، ولكلِّ حالة ما يناسبها من الأحكام والاجتهاد.

فالإيمان، كما هو مقرّر شرعاً وملحوظ واقعاً، يزيد وينقص، كما أنَّ الإمكانيات تتطوّر، وبالتالي لا بدّ أن تتوافق المقاصد والأهداف المرجوة مع الإمكانيات، فتفتح بذلك الترتيب التوقيفي مجالات واسعة للاجتهاد، لم تكن لتتحقق لو كان الترتيب مقولياً حسب أزمنة النزول.. فالقيم الإسلامية في الكتاب والسنة، والفقهاء التطبيقي في السيرة، يشكّلان الأنموذج الأكمل لكلِّ أصول الحالات التي سوف تمرّ بها البشريّة، والاجتهاد هو القدرة على تقدير موقع التأسّي والاقتداء من مسيرة هذا الأنموذج، الذي يحقق مصالح العباد في كلِّ مرحلة وكلِّ حالة تكون عليه الأمة^(١).

وأسباب النزول والورود، أو البيان النبوي، هو أشبه بالتجربة المخبريّة في العلوم التجريبيّة، التي تعتبر الأساس للانطلاق منها، والتصنيع في ضوئها، واعتمادها في التطبيقات المختلفة والمتعدّدة داخل المجتمع التي تعتمد جميعها تلك التجربة المخبريّة، ولا يخرج عليها^(٢).

١- الخادمي. الاجتهاد المقاصدي : حجّيته.. ضوابطه.. مجالاته : ٢٢ - ٢٣ تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

٢- سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس : ١٧، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

والمقصود بمصطلح سبب ورود الحديث: تتبّع السَّبب أو الأسباب التي من أجلها ورد الحديث، وتكلم به الرسول ﷺ، والمهيّج والمنير على النطق به، وصدور عنه.

وقد يرد السبب في الحديث نفسه، وقد يرد في بعض طرقه، وقد يكون مقترناً بالنص، أو سابقاً عليه، وغالباً ما يكون ذلك في سياق قصة أو حادثة وقعت، كما أنه قد يكون للحديث أكثر من سبب.

ومعرفة سبب الحديث لها أثر بين في معرفة الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، وعلّة الحكم، والجواب عن مختلف الحديث ومشكله^(١).

١- الفوزان، أثر السِّيَاق وجمع الروايات وأسباب الورد في فهم الحديث: دراسة تطبيقية: ٢٠٠ - ٢٠١ .

المبحث الثاني : فهم النص في ضوء أسبابه وملايساته

من مرتكزات المدرسة الوسطية في حسن فهمها للشيعة : قراءة النص في ضوء سياقه وأسباب نزوله إن كان قرآناً، أو أسباب وروده إن كان حديثاً، ومعرفة الظروف والملابسات التي سيق فيها الحديث، حتى لا يخطئ الدارس فهم المقصود، فيأخذ من النص حكماً لا يقصد إليه، وليس مراداً منه.

ومن حسن الفقه للسنة : النظر فيما بني من الأحاديث على أسباب خاصة، أو ارتبط بعلّة معينة، منصوص عليها في الحديث، أو مستنبطة منه، أو مفهومة من الواقع الذي سيق فيه الحديث.

فإننا نرى المتعمق يجد أنّ من الحديث ما بني على رعاية ظروف زمنية خاصة، ليحقق مصلحة معتبرة، أو يدرأ مفسدة معينة، أو يعالج مشكلة قائمة في ذلك الوقت، أو يكون مبنياً على عرف قائم في ذلك الوقت، ولكنه لم يعد قائماً اليوم.

ومعنى هذا أنّ الحكم الذي يحمله الحديث قد يبدو عاماً ودائماً، ولكنه عند التأمل مبني على علّة، يزول بزوالها، كما يبقى ببقائها، أو على عرف ينتمي بانتفائه.

وهذا يحتاج إلى فقه عميق، ونظر دقيق، ودراسة مستوعبة للنصوص وملايساتها، وإدراك بصير لمقاصد الشريعة، وحقيقة الدين، مع شجاعة أدبية، وقوّة نفسية للصدع بالحق، وإن خالف ما ألفه الناس. وهذا ليس بالشيء الهين فقد كلّف هذا شيخ الإسلام ابن تيمية معاناة الكثيرين من علماء زمنه الذين كادوا له حتى أدخل السّجن أكثر من مرّة، ومات فيه رضي الله عنه.

لابدّ لفهم النص فهماً سليماً دقيقاً من معرفة الملابسات التي سيق فيها الحديث، وجاء بياناً لها، وعلاجاً لظروفها، حتى يتحدّد المراد من الحديث بدقّة، ولا يتعرّض لشطحات الظنون، أو الجري وراء غير ظاهر .

وممّا لا يخفى أنّ علماءنا قد ذكروا أنّ مما يعين على فهم القرآن: معرفة أسباب نزوله، حتى لا يقع فيما وقع فيه بعض الغلاة من المتأولة وغيرهم ممّن أخذوا الآيات التي نزلت في المشركين، وطبّقوها على المسلمين ولهذا، فإن ابن عمر رضي الله عنهما كان يراهم شرار الخلق بما حرّفوا كتاب الله عمّا أنزل فيه .

فإذا كانت أسباب نزول القرآن مطلوبة لمن يفهمه أو يفسّره، كانت أسباب ورود الحديث أشدّ طلباً ذلك أنّ القرآن بطبيعته عام وخالد، وليس من شأنه أن يعرض للجزئيات والتفصيلات والآيات، إلاّ لتؤخذ منها المبادئ والعبر .

أمّا السنة، فهي تعالج كثيراً من المشكلات الموضوعية والجزئية والآنية، وفيها من الخصوص والتفاصيل ما ليس في القرآن .

فلا بدّ من التفرقة بين ما هو خاص وما هو عام، وما هو مؤقت وما هو خالد، وما هو جزئي وما هو كلي، فلكلّ منها حكمه، والنظر إلى السياق والملاسات والأسباب تساعد على سداد الفهم واستقامته لمن وفقّه الله .

إنّ الفقه الصّحيح الذي أراد الله بصاحبه خيراً، والذي ينطبق عليه الحديث الصّحيح: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١) هو الذي ينظر إلى النصوص من القرآن والسنة، موصولة بمقاصد الشرع.

١- البخاري، صحيح، كتاب العلم، رقم: ٧١، عن معاوية.

لذا على الفقيه الموفق ألاّ يتشبّث بحرفيّة النّص وحدها، مُفضّلاً ما وراءها من حُكْم ومقاصد وملايسات لها تأثيرها في معرفة الحُكْم، يدركها الغوّاصون المتعمّقون الذين لا يكتفون بالوقوف عند السّطح، بل يجتهدون إلى أن يصلوا ما استطاعوا إلى الأعماق.

وبدون هذا ستزلّ الأقدام، وتضلّ الأفهام، ويذهب الناس يميناً وشمالاً، بعيداً عمّا قصده الشارع الحكيم، وإن كانوا يحسبون أنّهم متمسّكون بنصوص الدّين، ذابّون عن كتابه الكريم، وعن سنة نبيّه الأمين.

المبحث الثالث : منهج السياق في فهم القرآن الكريم وتفسيره

السياق إطار عام تتضمن فيه عناصر النص ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل بوساطته الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية ترعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدمها النص للقارئ.

ويضبط السياق حركات الإحالة بين عناصر النص، فلا يفهم معنى كلمة أو جملة إلا بوصفها بالتالي قبلها، أو بالتالي بعدها داخل إطار السياق.

وكثيراً ما يرد الشبّه بين الجمل والعبارات مع بعض الفوارق التي تميز بعضها، ولا نستطيع تفسير تلك الفوارق إلا بالرجوع إلى السياق اللغوي، ولحظ الفوارق الدقيقة التي طرأت بين الجمل. فكل مساق للألفاظ يجزّ ضرباً من المعنى بجزئياته وتفاصيله.

والسياق الصورة الكلية التي تنتظم الصور الجزئية، ولا يفهم كل جزء إلا في موقعه من (الكل)، وقد أثبت العلم أن الصورة الكلية تتكوّن من مجموعة كبيرة من النقاط الصغيرة، المتشابهة أو المتباينة، تدخل كلها في تركيب الصورة.

هذا، وإن التحليل بالسياق يعدُّ وسيلة من وسائل تصنيف المدلولات، لذلك يتعيّن عرض اللفظ القرآني على موقعه لفهم معناه، ودفع المعاني غير المرادة.

وللسياق أنواع كثيرة، لابدّ من لفت الانتباه إليها، منها:

السياق المكاني، ويعني سياق الآية داخل السّورة وموقعها بين السّابِق من الآيات واللاحق أي مراعاة سياق الآية في موقعها من السّورة، وسياق الجملة في موقعها من الآية، فيجب أن تُربط الآية بالسياق الذي وردت فيه، ولا تُقطع عمّا قبلها وما بعدها.

والسِّيَاق الزَّمَنِي للآيات، أو سياق التنزيل؛ ويعني سياق الآية بين الآيات بحسب ترتيب النزول.

والسِّيَاق الموضوعي، ومعناه دراسة الآية أو الآيات التي يجمعها موضوع واحد - سواء أكان الموضوع عاماً كالقصص القرآني أو الأمثال أو الأحكام الفقهيّة، أو أحد الموضوعات والقضايا مثل: الأمن، والصبر، والجهاد، والسلام أم كان خاصاً كالقصة المخصوصة بـ (نبي من الأنبياء) وحكم من الأحكام أو غير ذلك - وتتبع مواقعها في القرآن الكريم كلّهُ.

والسِّيَاق المقاصدي، ومعناه النظر إلى الآيات القرآنية من خلال مقاصد القرآن الكريم والرؤية القرآنيّة العامّة للموضوع المعالج.

والسِّيَاق التاريخي بمعنييه: العام، وهو سياق الأحداث التاريخيّة القديمة التي حكاها القرآن الكريم، والمعاصرة لزمن التنزيل. والخاص، وهو أسباب النزول.

والسِّيَاق اللُّغَوِي، وهو دراسة النص القرآني من خلال علاقات ألفاظه بعضها ببعض والأدوات المستعملة للربط بين هذه الألفاظ، وما يترتب على تلك العلاقات من دلالات جزئيّة وكليّة.

وينبغي تحكيم كل هذه الأنواع من السِّيَاق عند إرادة دراسة النصّ القرآني بمنهج سياقي متكامل، وإلا فإنّ الاقتصار على السِّيَاق التاريخي سيحوم حول النصّ ولا يعدوه، وأمّا الاقتصار على السِّيَاق الدّاخلي وحده دون الالتفات إلى الأحداث التاريخيّة المحيطة به، أو المصاحبة لنزوله، فسيجعل النصّ بنية لغويّة مغلقة تقتصر على ما تفيده الألفاظ من معانٍ ودلالات^(١).

١ - بوردع. منهج السِّيَاق في فهم النصّ: ٢٧ - ٢١ .

المبحث الرابع : أسس التعامل مع الأحاديث النبوية

إنَّ حسن الفهم لما أُنثِر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة، يقتضي تحصيل مجموعة من الأسس التي لا غنى عنها لقارئ السنة، تحقيقاً لهذا الفهم الصحيح.

وإهمال أساس من هذه الأسس يحدث اضطراباً في الفهم، واختلافاً بين النصوص ليس اختلافاً ذاتياً في النصوص، وإنما هو اختلاف نشأ من هذا التقصير في التحصيل لدى الناظرين في السنة.

فلا يتوقع الاختلاف والتضاد بين النصوص، عندما يكون المصدر واحداً، فإذا أضفنا إلى وحدة المصدر عصمته، لأنه من وحي الله، فمحال أن يوجد بينها اختلاف : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا ﴾ ^(١). فالاختلاف في نصوص الوحي ليس ذاتياً فيها، وإنما هو من طرف واحد - إن حدث - وهو طرف الناظرين فيها بغير كفاءة.

وسنة النبي ﷺ من وحي الله وتعليمه لنبيه ﷺ، وبيانه له، ولذلك فإنَّ وجود الاختلاف والتضاد في هذه السنة لا يتجاوز عقول الناظرين فيها، والتخلص منه إنما يكون بالوقوف على هذه الأسس التي نذكرها في هذا المبحث على سبيل الإجمال، فمن هذه الأسس :

- الأساس اللغوي :

وهو الأساس الأول في فهم النص، وهو أساس عام لكل نص في كل لغة، فلا يتوقع فهم لمن لا يعرف لغة « ما » لنص مكتوب بها.



فإذا أضفنا إلى ذلك ما تتميز به اللغة العربيّة - التي نزل بها القرآن الكريم، وتكلم بها النبي ﷺ في بيانه، وهو أفصح العرب - من أساليب متعددة منها الحقيقة والمجاز، وما طرأ على المفردات اللغوية على سمعتها من تغير في الدلالات، وما تتسع له اللغة العربية من الاشتقاق، وغير ذلك مما تحفل به مراجع اللغة بنحوها وصرفها وفقها وأساليبها وبلاغتها وآدابها... إذا عرفنا كل ذلك: تبين لنا أسباب خطأ الفهم، ووقوع التناقض لدى من يجهل هذه الجوانب اللغوية في التعامل مع النصوص الواردة بها، وأهمها وأشرفها بعد كتاب الله تعالى سنة رسوله ﷺ.

- توثيق النص :

وذلك لأنّ النصوص الواردة ليست سواء في درجة ثبوتها ونسبتها إلى النبي ﷺ. وقد كفانا علماءنا منذ عصر الصحابة رضوان الله عليهم هذا الجانب المعين على التوثيق في جانبي الرواية؛ أي في جهة السند، وفي جهة المتن.

وقدّمت الدّراسات التي تشهد لعلماء الحديث بالسّبق والرّيادة والدقّة العلمية في توثيق الرّوايات، وتمييز بعضها من بعض، بالفوارق اليسيرة التي لا يتنبّه إليها إلا من عنى بتحقيق اليقين فيما نُسب إلى الرسول الكريم ﷺ لأنه الدّين.

فإذا لم يحصل الناظر في الحديث هذه المعارف، كان نظره قاصراً، ووقوعه في الخطأ محققاً، وظهور الاختلاف والتناقض بين النصوص التي ينظر إليها مؤكّداً.

ولذلك فإن بداية التعامل مع الرّوايات تكون بتوثيقها، وإعمال المعايير النقدية لأهل الحديث فيها، ومعرفة كل رواية، وما قيل في الحكم عليها.

- الجمع بين النصوص الصحيحة :

فإذا تحقق التوثيق، وتيقن الناظر من صحة الروايات في الموضوع الذي يدرسه، فإن المنهج الصحيح في النظر أن يجمع بين هذه الروايات، وذلك بحسن توجيهها في الموضوع الذي وردت فيه - بلا تعسف - ودون أن يهمل رواية منها، فالجمع بينها مقدّم؛ لأن إعمال النص الصحيح خير من إهماله. وهذا يقتضي من الباحث سعة العلم، وحسن الفهم، حتى يكون تأويله لها صحيحاً، وحتى يكون جمعه فيما بينها موفقاً غير متكلف، وغير متناقض مع المعاني القرآنية الكريمة، والمقاصد الشرعية المستنبطة من الكتاب والسنة.

وهذا الجمع بين الروايات له أهميته؛ لأنه يدل على استيعاب السنة لجوانب الموضوع الواحد، على الرغم من ورود الروايات على لسان رواة متعددين، وفي مواقف متعددة، وفي أزمان متعاقبة.

فطبيعة البيان النبوي تقتضي هذا التعدد «الروائي» حسب المبين لهم، وعلى مقتضى الحال، الذي يقدم فيه البيان، ويجمع هذه الروايات في الموضوع الواحد، يتبين للعلماء كيف أحاطت السنة بجوانب الموضوع، مما يؤكد جانب الوحي فيها.

فضلاً عن أن هذا الجمع بهذا التتبع، يتيح الفهم الدقيق لكل رواية على حدة، لارتباطها بموقفها وظروفها وملابساتها، قبل أن تتسجم في بناء الموضوع الواحد^(١).

- النسخ :

فإذا تعدّرت الجمع بين الروايات، أو كان متكلفاً صرنا إلى النسخ، أي إلى

١- محمّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس: ٢٢- ٢٧، بتصرّف.

تحديد السابق واللاحق من الروايات، فإذا عُلِمَ التاريخ فإن المتأخر منها ينسخ المتقدم.

- التّرجيح :

إذا تعذّر الجمع بين الروايات، أو كان مُتَكَلِّفًا، وإذا لم نستطع إعمال قاعدة النسخ لتعذّر تحديد السّابق منها واللاحق صِرْنَا إلى التّرجيح، وللتّرجيح وجوه كثيرة تتسع باتساع علم المرّجّح، وحسن النظر إلى المرّجّحات وتطبيقها على الروايات، ولذلك ليس للمرّجّحات حصر دقيق.. وهي باستيفائها منقسمة إلى سبعة أقسام :

- القسم الأول : التّرجيح بحال الراوي.
- القسم الثاني : التّرجيح بالتحمّل.
- القسم الثالث : التّرجيح بكيفيّة الرواية.
- القسم الرابع : التّرجيح بوقت الورود.
- القسم الخامس : التّرجيح بلفظ الخبر.
- القسم السادس : التّرجيح بالحكم.
- القسم السابع : التّرجيح بأمر خارجي.

- التوقف :

فإذا تساوت الروايات في الصحة، وعجز الباحث عن الجمع بينها، وعجز عن التّرجيح بالمرّجّحات على كثرتها - وهذه الحالة نادرة إذا حصّل الباحث الأسس السابقة - فالأوفق له التوقف، ومعناه عدم الرّفص له - لثبوته - بسبب العجز عن الجمع، أو التّرجيح؛ حتى يفتح الله سبحانه على الباحث بفهم جديد، مع مداومة النظر، أو يفتح على غيره. والتوقف أسلم من الرّفص وإهمال النّص مع ثبوته^(١).

١- محمّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس: ٧٤-٩٢، بتصرّف.



الفصل الرابع

دراسة تطبيقية لفقهاء البيان
النبوي في ضوء سبب النزول



العلاقة بين سبب النزول والمقصد هي بمثابة نقطة اختراق أولية للواقع من قبل النص الإلهي. بعبارة أخرى فهم سبب النزول المباشر يساعدنا في الانفصال نسبياً عنه، والاتجاه نحو المقصد الأعم، ودون فهم سبب النزول سيكون هذا الانفصال معطلاً، وربما لن يكون من الممكن فهم المقصد أصلاً.. و آية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١) تمثل نموذجاً للإطلاق الذي تتعرض له بعض الآيات بطريقة تجعلها تفارق سياقها الأصلي، بل وربما تتعارض مع نصوص أخرى.

لقد اختلف أهل العلم في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ على أقوال:

القول الأول: إنها منسوخة لأن رسول الله ﷺ لم يرض من العرب إلا بالإسلام، والنسخ لها قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيُنَلُّوهُمُ الَّذِينَ يُؤْتِنُهُمُ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تُقْبَلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾^(٤)، وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين.

القول الثاني: إنها ليست بمنسوخة، وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة، وأنهم لا يكرهون على الإسلام، إذا أدوا الجزية، بل الذين يكرهون هم أهل الأوثان، فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وإلى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك.

القول الثالث: إن هذه الآية في الأنصار خاصة.

١- سورة البقرة: ٢٥٦.

٢- سورة التوبة: ٧٢.

٣- سورة التوبة: ١٢٢.

٤- سورة الفتح: ١٦.

القول الرابع : إنَّ معناها : لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف إنَّه مكره،
فلا إكراه في الدين.

القول الخامس : إنَّها وردت في السَّبِي متى كانوا من أهل الكتاب
لم يجبروا على الإسلام.

وقال ابن كثير في تفسيره : أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين
الإسلام، فإنَّه بين واضح جليّ دلائله وبراهينه لا تحتاج إلى أن يُكره أحد
على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره، ونور بصيرته
دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره،
فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً، وهذا يصلح أن يكون
قولاً سادساً.

وقال في الكشف في تفسير هذه الآية : أي لم يُجر الله أمر الإيمان
على الإجبار والقسر، ولكن على التمكين والاختيار، ونحوه قوله تعالى:
﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ
حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(١) : أي لو شاء الله لتسهرهم على الإيمان،
ولكن لم يفعل، وبنى الأمر على الاختيار وهذا يصلح أن يكون
قولاً سابعاً^(٢).

وبالقولين الآخرين، يفهم دلالة قول بعض المفسرين إن تلك الآية
ناسخة ومحكمة.

١- سورة يونس : ٩٩.

٢- الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : ١ / ٢٧٥.

المبحث الأول : المعنى الإجمالي للآية الأنموذجية

يخبر الله تعالى أنه لا إكراه في الدين، لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفيةً أعلامه، غامضةً آثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأمّا هذا الدين القويم والصراط المستقيم، فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت طرقه، واتضح أمره، وعرف الرشد من الغي، فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه آثره واختاره. وأمّا سيء القصد، فاسد الإرادة، خبيث النفس، يرى الحق فيختار الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمكره ليس إيمانه صحيحاً، ولا تدل الآية الكريمة على ترك قتال الكفار المحاربين، وإنما فيها أنّ حقيقة الدين من حيث هو موجب لقبوله لكل منصف قصده اتباع الحق، وأمّا القتال وعدمه فلم تتعرض له، وإنما يؤخذ فرض القتال من نصوصٍ أخرى، ولكن يستدل في الآية الكريمة على قبول الجزية من غير أهل الكتاب، كما هو قول كثير من العلماء^(١).

١- السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان : ١١١.

المبحث الثاني : سبب نزول الآية الأنموذجية

سبب نزول الآية يخصّ حادثة معينة اختلف المفسرون في تفاصيلها، لكنهم لم يختلفوا في سياقها العام الذي سيقدم لنا رؤية مختلفة تماماً، وغير متعارضة في الوقت نفسه مع بقية النصوص القرآنية..

١. عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً (لا يعيش لها ولد) ، تذر إن عاش لها ولد أن تهوده. فلما جاء الإسلام وأسلموا كان كثير من أبناء الأنصار يهوداً، فقالوا: لا ندع أبناءنا.. بل نكرهم على الإسلام! فأنزل الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١).

٢. عن أبي بشر، قال : سألت سعيد بن جبير عن قوله تعالى :
﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ قال: نزلت هذه في الأنصار، قال: قلت :
خاصة؟ قال: خاصة ! قال : كانت المرأة في الجاهلية تنذر إن ولدت ولداً أن تجعله في اليهود، تلمس بذلك طول بقائه. قال: فجاء الإسلام وفيهم منهم، فلما أُجْلِيَتْ النضير قالوا: يا رسول الله، أبناءنا وإخواننا فيهم، قال: فسكت عنهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ قال : فقال رسول الله ﷺ :
« قد خير أصحابكم، فإن اختاروكم فهم منكم، وإن اختاروهم فهم منهم»
قال : فأجلوهم معهم^(٢).

٣. عن السدي، قوله : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ قال:
نزلت في رجل من الأنصار، يقال له : أبو الحصين. كان له ابنان، فقدّم
تجّار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت، فلما باعوا وأرادوا أن يرجعوا،

١- ابن عاشور ، تفسير التحرير والتنوير : ٣ / ٢٧ .

٢- الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٤ / ٥٤٨ .

أتاهم ابنا أبي الحسين، فدعوهما إلى النصرانية، فتصّرا فرجعا إلى الشام معهم، فأتى أبوهما إلى رسول الله ﷺ، فقال: أن ابني تصّرا وخرجا، فأطلبهما. فقال: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ»^(١). ولم يؤمر يومئذ بقتال أهل الكتاب، وقال: «أبعدهما الله! هما أول من كفر!» فوجد أبو الحسين في نفسه على النبي ﷺ حين لم يبعث في طلبهما، فأنزل الله: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا»^(٢)، ثم إنه نسخ: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ»، فأمر بقتال أهل الكتاب في (سورة براءة) (٣).

٤. وعن قتادة: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» قال: أكره عليه هذا الحي من العرب لأنهم كانوا أمة أمية ليس لهم كتاب يعرفونه، فلم يقبل منهم غير الإسلام، ولا يكره عليه أهل الكتاب إذا أقرّوا بالجزية أو بالخراج ولم يفتنوا عن دينهم، فخلي سبيلهم.

وفي رواية: هو هذا الحي من العرب أكرهوا على الدين، لم يقبل منهم إلا القتل أو الإسلام، وأهل الكتاب قبلت منهم الجزية ولم يقتلوا^(٤).

فعلى هذا القول تكون الآية محكمة ليست بمنسوخة. وقيل: بل الآية منسوخة، وكان ذلك في ابتداء الإسلام قبل أن يؤمروا بالقتال ثم نسخت بأية القتال، وهو قول ابن مسعود^(٤).

وقال الزهري: سألت زيد بن أسلم عن قول الله تعالى ذكره: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» قال: كان رسول الله ﷺ بمكة عشر سنين لا يكره

١- سورة النساء: ٦٥.

٢- الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ٤ / ٥٤٨ - ٥٤٩.

٣- الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ٤ / ٥٥١ - ٥٥٢.

٤- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ٤ / ٢٨٠.

أحدًا في الدين، فأبى المشركون إلا أن يقاتلوهم، فاستأذن الله في قتالهم فأذن له (١).

والذي ينبغي اعتماده، وتعيّن الوقوف عنده : أنه في السبب الذي نزلت لأجله محكمة غير منسوخة، وهو أنّ المرأة من الأنصار تكون مقلاة لا يكاد يعيش لها ولد، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّه، فلما أجليت يهود بني النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا : لا ندع أبناءنا، فنزلت.

وقد وردت هذه القصة من وجوه، حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات تتضمن أنّ الأنصار قالوا : إنّما جعلناهم على دينهم : أي دين اليهود، ونحن نرى أنّ دينهم أفضل من ديننا، وأنّ الله جاء بالإسلام، فلنكرهمهم. فلما نزلت، خير الأبناء رسول الله ﷺ، ولم يكرهمهم على الإسلام.

وهذا يقتضي أنّ أهل الكتاب لا يكرهون على الإسلام إذا اختاروا البقاء على دينهم وأدوا الجزية. وأمّا أهل الحرب فالآية وإن كانت تعمهم، لأنّ النكرة في سياق النفي والتعريف يفيدان ذلك، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لكن قد خصّ هذا العموم بما ورد من آيات في إكراه أهل الحرب من الكفار على الإسلام (٢).

١- الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٤ / ٥٥٣.

٢- الشوكاني، فتح القدير : ١ / ٢٧٥.

المبحث الثالث : التفسير الموضوعي للآية الأنموذجية

إن قضية العقيدة - كما جاء بها هذا الدين - قضية اقتناع بعد البيان والإدراك وليست قضية إكراه وغصب وإجبار. ولقد جاء هذا الدين يخاطب الإدراك البشري بكلّ قواه وطاقاته. يخاطب العقل المفكر، والبداهة الناطقة، ويخاطب الوجدان المنفعل، كما يخاطب الفكرة المستكنة. يخاطب الكيان البشري كله، والإدراك البشري بكلّ جوانبه في غير قهر حتى بالخارقة المادية التي قد تلجئ مشاهدتها إلهاء إلى الإذعان، ولكن وعيه لا يتدبرها وإدراكه لا يتعلّقها لأنّه فوق الوعي والإدراك.

وكانت المسيحية - آخر الديانات قبل الإسلام - قد فرضت فرضاً بالحديد والنار، ووسائل التعذيب والقمع التي زاولتها الدولة الرومانية بمجرد دخول الإمبراطور قسطنطين في المسيحية. بنفس الوحشية والقسوة التي زاولتها الدولة الرومانية من قبل ضد المسيحيين القلائل من رعاياها الذين اعتنقوا المسيحية اقتناعاً وحباً! ولم تقتصر وسائل القمع والقهر على الذين لم يدخلوا في المسيحية، بل إنّها ظلّت تتناول في ضراوة المسيحيين أنفسهم الذين لم يدخلوا في مذهب الدولة، وخالفوها في بعض الاعتقاد بطبيعة المسيح!.. فلما جاء الإسلام عقب ذلك أعلن هذا المبدأ العظيم : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ ..

وفي هذا المبدأ يتجلّى تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختصّ بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحميله تبعه عمله وحساب نفسه.. وهذه هي أخصّ خصائص التحرّر الإنساني.. التحرّر الذي تنكره على الإنسان في القرن العشرين مذاهب متعسّفة ونظم مذلة لا تسمح لهذا الكائن الذي كرّمه الله - باختياره لعقيدته - أن ينطوي

ضميره على تصوّر للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزتها التوجيهية، وما تمليه عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها، فإمّا أن يعتنق مذهب الدولة هذا - وهو يحرمه من الإيمان بإله للكون يصرف هذا الكون - وإمّا أن يتعرّض للموت بشتى الوسائل والأسباب !.

إنّ حرية الاعتقاد هي أوّل حقوق «الإنسان» التي يثبت به وصف «إنسان». فالذي يسلب إنساناً حرية الاعتقاد، إنّما يسلبه إنسانيّته ابتداءً.. ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة والعقيدة، والأمن من الأذى والفتنة.. وإلاّ فهي حرية بالاسم لا مدلول لها في واقع الحياة.

والإسلام - وهو في أرقى تصوّر للوجود وللحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مرأى - هو الذي ينادي بأن لا إكراه في الدين، وهو الذي بيّن لأصحابه قبل سواهم أنّهم ممنوعون من إكراه الناس على هذا الدين...، فكيف بالمذاهب والنظم الأرضية القاصرة المتعسّفة وهي تفرض فرضاً بسُلطان الدّولة ولا يسمح لمن يخالفها بالحياة !.

والتعبير هنا يرد في صورة النفي المطلق : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.. نفي الجنس كما يقول النحويون.. أي نفي جنس الإكراه. نفي كونه ابتداءً. فهو يستبعده من عالم الوجود والوقوع. وليس مجرد نهي عن مزاولته. والنهي في صورة النفي - والنفي للجنس - أعمق إيقاعاً وأكد دلالة.

ولا يزيد السياق على أن يلمس الضمير البشري لمسة توفظه، وتشوقه إلى الهدى، وتهديه إلى الطريق، وتبيّن حقيقة الإيمان التي أعلن أنّها أصبحت واضحة وهو يقول : ﴿فَدَبَّيْنِ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾.

فالإيمان هو الرّشد الذي ينبغي للإنسان أن يتوخّاه ويحرص عليه. والكفر هو الغي الذي ينبغي للإنسان أن ينفر منه ويتقي أن يوصم به.

والأمر كذلك فعلاً. فما أن يتدبّر الإنسان نعمة الإيمان، وما تمنحه للإدراك البشري من تصوّر ناصع واضح.. وما تمنحه للقلب البشري من طمأنينة وسلام، وما تثيره في النفس البشرية من اهتمامات رفيعة نظيفة، وما تحقّقه في المجتمع الإنساني من نظام سليم قويم دافع إلى تنمية الحياة وترقية الحياة.. ما أن يتدبر الإنسان نعمة الإيمان على هذا النحو حتى يجد فيها الرّشد الذي لا يرفضه إلاّ سفيه، يترك الرشد إلى الغي، ويدع الهدى إلى الضلال، ويؤثر التخبط والقلق والهبوط والضآلة على الطمأنينة والسلام والرفعة والاستعلاء^(١)

١ - قطب، في ظلال القرآن، ١: ٢٩١ - ٢٩٢.

المبحث الرابع : تحليل الآية في ضوء سبب النزول

من الحقائق المعروفة عقلاً وواقعاً أنّ الإيمان بأمر من الأمور يأتي ثمرة لاقتناعات تتولد من خلال البحث والاستدلال.. والاستقراء والاختبار.. والمعاناة والاستعداد الفطري. وأنّ موطن هذا الإيمان هو القلب - بالتعبير الإسلامي - المحل المنوط به الإدراك وتحقق الاقتناع. وهو أمر داخلي مغيب، والاستدلال عليه إنّما يكون برصد سلوك صاحبه. وليس السلوك الظاهري - على كلّ حال - دليلاً كافياً على توفر الاقتناع. فقد يناق إنسان فيظهر غير ما يبطن لتحقيق مآرب، وقد يتملق آخر الشعور الإسلامي ليخفي حقيقة أمره في مجتمع المسلمين، ويبقى الإيمان مقره القلب ولا سلطان لأحدٍ عليه إلا سلطان الدليل.

وغياب هذه الحقيقة عن السّاحات الفكرية ووسائل العمل والظن بأنّ الإرهاب الفكري، أو الإغراء المادّي، أو تحقيق المصالح يصنع مؤمنين بالمبادئ، مضحين في سبيلها، وهمّ خادع لأنه يزيد في مساحة المنافقين والانتهازيين الذي لا يريدون بالأمة خيراً. ومن التوهّم أيضاً الظن بأنّ العقائد تنشأ بقرار رسمي، وأنّ الإيمان لا بدّ له من إذن سلطان: ﴿ ءَأَمَنُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَأْذَنَ لَكُمْ ﴾^(١)، لذلك قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، وخاطب الرسول القدوة ﷺ بقوله: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾^(٢)، وقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٣)، وحدد مهمته بالبلاغ المبين: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ﴾^(٤)، وبين أنّ طريقة هذا البلاغ، وتحقيق الاقتناع للناس إنّما يكون بالدعوة إلى الله سبحانه بالحكمة والموعظة

١- سورة الأعراف: ١٢٢.

٢- سورة الفاشية: ٢٢.

٣- سورة يونس: ٩٩.

٤- سورة المائدة: ٩٩.

الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، لأنَّ الله وحده هو أعلم بمن ضلَّ عن سبيله، وهو أعلم بالمهتدين، وأمر الثواب والعقاب مرده إلى الله في نهاية رحلة الحياة، وهذه قضية لا مجال فيها لجدال أو مناقشة، وغيابها عن التصور لا يعدو أن يكون جهلاً بها، أو سوء فهم لها .

لكن المشكلة اليوم التي لا بدَّ من تحرير القول فيها تثير وجهاً آخر للقضية، ذلك أنَّ الإسلام ابتداءً هو التزام وليس إلزاماً، والإيمان اختيار وليس إكراهاً أو إجباراً، والسؤال الذي لا بدَّ من حسم الإجابة عنه، هل ينسحب هذا الاختيار على كلِّ جزئية وتكليف وقضاء وتشريع في الإسلام.

أو بمعنى آخر: هل اقتناع الإنسان بالإسلام وإيمانه به، وارتحاله إليه، والتزامه به يمكنه من أن يقوم بعملية الاختيار والانتقاء من التكاليف الإسلامية الثابتة تحت شعار: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.

أم أنَّ الاختيار إنما يتحدّد ابتداءً في أصل القبول بالإسلام، أو الرِّفْض له، وبعد ذلك تأتي التكاليف الشرعية ثمرة ونتيجة طبيعية ومنطقية للاختيار الأوّل، وليست هي بحدِّ ذاتها ساحة للاختيار أصلاً، إذ لا يمكن عقلاً أن أوْمَنَ بأمرٍ ثمَّ أنتكَّرَ للنتائج التي تترتب على إيماني به، وأتوهم أن لي حقَّ الانتقاء والاختيار حيث لا إكراه في الدين. لغير المسلم حق الاختيار، وله عدم الإكراه ابتداءً، فإذا التزم بالإسلام ألزم بالنتائج جميعاً التي تترتب على التزامه الأوّل، فالإسلام يبدأ التزاماً، وينتهي إلزاماً، بمعنى: الإلزام بالنتائج المترتبة على الاختيار الأوّل، وإلا كيف يمكن أن نتصوّر أنَّ الإسلام يبني أمةً، ويقوم مجتمعاً، ويحاسب خارجاً، ويشرع قانوناً، ولا يضع لذلك مؤيّداته المادية والمعنوية !.

من هنا فإنَّ قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴿١﴾، الذي يحسم الإجابة لا يتعارض مع قوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، فقبول قضاء الله تعالى وقضاء الرسول ﷺ ثمرة للإيمان الأول، لذلك جاء قوله تعالى : ﴿لِلْمُؤْمِنِ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾، فالإسلام بالنسبة للمسلم الذي اعتنق الإسلام، وآمن به هو وجودٌ لا خيار فيه، وفرصة الحرية هنا بالنسبة للمسلم إنما تكون بالتحقق وبذل الجهد والتحرّي في إثبات صحّة التكليف الإسلامي، فإذا ثبت أنه تكليف من الله أو من الرسول ﷺ فلا خيار بعد ذلك للمسلم.. إن كان قد قال فقد صدق، إنّنا نأتمنه على خبر السماء.

فهل يمكن للمسلم الذي آمن بنبوّة محمد ﷺ أن ينكر إسرائه، ويخضع ذلك للاختبار، أم لا بدّ له منطقياً من ترتيب النتيجة المتحصّلة على المقدّمة التي آمن بها، كما فعل أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والذي نريد أن نخلص إليه أنّ الحلّ الإسلامي اليوم بالنسبة للمشكلات الكثيرة التي نعاني منها لا يُشكّل اختياراً للمسلم، وما يثار في الساحة الفكرية اليوم من المغالطات لون من التضليل الثقافى لا بدّ من انتشار المسلمين منه، فكلّما طوب المسلمون بضرورة الالتزام بالإسلام، والتخلّق بأخلاقه، والاحتكام إلى شرعه ارتفعت الأصوات هنا وهناك تُردّد قوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.

ولا ندري كيف يكون تصوّر الدين بتشريعاته وعقوباته وتكاليفه ومؤيّداته عند هؤلاء القوم إذا كانت كلّ جزئية، وكلّ تكليف يخضع لـ ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ويقع في دائرة الاختيار، وكيف يمكن أن يُسمح في المجال الثقافى بهذه المغالطات الفكرية، واستمرار نقض الغزل من بعد القوّة، نعلن بأننا

مؤمنين، ثم ننتكّر لهذا الإيمان، ونلغي نتأجه من مسيرة الحياة كلها تحت شعار: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾!

بعد هذا يمكننا القول إنّه لا خيار للمسلم المدرك لأبعاد إسلامه من أن يتحقق بأبعاد الرؤية القرآنية الشاملة، وأن يبحث ويتحرّى ليعرف حكم الله في كلّ أمر وشأن من شؤونه الخاصّة والعامّة، وأن يتسلّح بالتقوى لتتحقق له ملكة الفرقان. فالرؤية القرآنية ليست نظرية فلسفيّة، أو معارف باردة بعيدة عن صياغة السلوك وتوجيهه، ولا خيار له أيضاً في القعود عن إدراك هذه الأبعاد بشكل سليم وكامل، وتلقّي البيان من الرسول ﷺ، وفي أن يديم النظر في مرحلة التطبيق (السيرة النبويّة)، تلك المرحلة التاريخية التي تمّ فيها ميلاد المجتمع الإسلامي الأوّل، مجتمع القدوة، وأن يديم النظر أيضاً في الظروف والشروط والمراحل التي تمّ فيها ذلك الميلاد، حتى يمكنه تعدية الرؤية، والاهتداء بالماضي المعصوم، مرحلة السيرة للنهوض بالحاضر واستشراف آفاق المستقبل^(١).

ونعود إلى التوكيد بأنّ الإكراه على الفضيلة لا يصنع الإنسان الفاضل، كما أنّ الإكراه على الإيمان لا يصنع الإنسان المؤمن، فالحرية النفسية والعقلية أساس المسؤولية.

والإسلام يقدر هذه الحقيقة ويحترمها، وهو يبني صرح الأخلاق.

ولماذا يلجأ إلى القسر في تعريف الإنسان معنى الخير، أو توجيه سلوكه إليه، وهو يحسن الظنّ بالفطرة الإنسانيّة، ويرى أنّ إزاحة العوائق من أمامها كافية لإيجاد جيل فاضل

إنّ فطرة الإنسان خيرة، وليس معنى هذا أنّه ملاك لا يُحسن إلاّ الخير،

١ - مجلة الأمة، كلمة الأمة، السنة السادسة، العدد (٦٢)، ص: ٥-٤.

بل معنى هذا أنّ الخير يتواءم مع طبيعته الأصيلة، وأنّه يُؤثّر اعتناقه والعمل به كما يؤثّر الطير التحليق، إذا تخلص من قيوده وأثقاله.

فالعامل الصّحيح في نظر الإسلام هو تحطيم القيود، وإزالة الأثقال أولاً، فإذا جثم الإنسان على الأرض بعدئذ، ولم يستطع سمواً، نظر إليه على أنّه مريض، ثمّ يُسرِّت له أسباب الشفاء.

ولن يُصدر الإسلام حكماً بعزل هذا الإنسان عن المجتمع إلاّ يوم يكون بقاءه فيه مثار شرّاً على الآخرين^(١).

لذلك فإنّ رسالة المسلم تتمثل في الامتداد بميراث النبوة، وتصحيح وضع الإنسان، وتحريره، واسترداد إنسانيّته، والسّعي الدائب لبيان الرّشد والإغراء به، وبيان الغي والتنفير منه، أمّا الخيار النهائي فيبقى للإنسان، ذلك أنّ إلغاء إرادة الاختيار هو إلغاء لإنسانيّة الإنسان وإسقاط لكرامته التي قرّرها الخالق، حتى إنّنا نقدّر أنّ الجهاد والمجاهدة في الإسلام، بكلّ أبعادها، إنّما شرعت لدرء الفتنة والحيلولة دون ممارسة الإكراه، قال تعالى: ﴿وَقَدِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(٢)، والفتنة في أدقّ مدلولاتها ومفهوماتها: إكراه الإنسان على ما لم يختره أو يقتنع به، ومنعه من حقّه في حرّية الاختيار، وفي ذلك إعدام لإنسانيّته وإلغاء إنسانيّته أشدّ وأخطر، من الناحية العمليّة والنفسيّة، من إعدام جسده وإنهاء حياته، يقول تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٣).

لذلك قرّر الفقهاء أنّ القتال إنّما يكون للحرابة ودفع الظلم والبغي - لا مجرد عدم الإيمان بالإسلام - وتحرير الناس من الطغيان

١- الفزالي، خلق المسلم : ٢٨.

٢- سورة البقرة : ١٩٣.

٣- سورة البقرة : ٢١٧.

وتخليصهم من الفتنة، واسترداد إنسانية الإنسان، وتحقيق حرية الاختيار، وتأمين المناخ لضمان حرية دعوة النبوة وامتدادها، وإزالة العقبات عن طريق بيان الرشد من الغي^(١).

إن الأصل في الإسلام السّلم والسّلام، وإن غاية ما يتّسم به المجتمع المثالي الذي ينشده الإسلام الأمن الغذائي والسّلم السياسي والعدل الاجتماعي، يقول تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ حَوْفٍ﴾^(٢)، ولعلّ مصطلح «الإسلام» مشتق من السّلم والسّلام، والإيمان من الأمانة والأمان، وأن خطاب التكليف للمسلمين جميعاً، أو للمؤمنين جميعاً أن ينزعوا إلى السّلم، أن يدخلوا في السّلم لأنّ السّلم والأمن هو الأصل، وهو الأمر الذي جاء الإسلام به وله.. وحتى لو أتحت فرصة السّلام على أرض المعركة وأثناءها، دون النظر إلى احتمالات التفوق والغلبة، والدخول في نوايا الأعداء، يؤكّد الإسلام الجنوح إلى السّلم لأنّ عواقبه خيرٌ، وإن كان في نتائجه القريبة بعض الإيلام، يقول تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾^(٣) لأنّ السّلم من الرّحمن، والاعتداء والعنف والغضب من الشيطان، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤).

ونلمح من كلمة: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ منح الاطمئنان في الإقدام على العمليّة السّلميّة بدون تخوّف من النتائج، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ

١- حسنه، لا إكراه محور رسالة النبوة: ٩- ١٠، بتصرّف.

٢- سورة قريش: ٢- ٤.

٣- سورة البقرة: ٢٠٨.

٤- سورة الأنفال: ٦١.

يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ نَبْرَهُ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ويقول: ﴿وَأَنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ (٢)، هذا إضافة إلى أن الاستقراء التاريخي يؤكد أن النتائج لحالات السلم كانت دائماً لصالح الإسلام وقيمه لأنه يمتلك الفكرة المقنعة، والدعوة المؤثرة، والحقيقة الفطرية، وأنه انتشر بالحجة والدليل، لا بالقوة والإكراه؛ انتشر بقوة الثقافة لا بثقافة القوة وأن مشروعية الحرب في الإسلام جاءت استثناءً لرد الاعتداء ودفع الظلم عن كرامة وحرية الإنسان، وتحرير الأرض، المترافق مع النهي عن الاعتداء، وتحقيق أمن الإنسان حتى لو كان مشركاً، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَأْمُومًا﴾ (٣)، فقد يتحول الجهاد للدفاع عن مشرك يطلب الأمان. ولذلك حين قالت الصحابية أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها لرسول الله ﷺ: (يا رسول الله، زعم ابن أمي: علي، أنه قاتل رجلاً قد أجزته، فلان بن هبيرة)، فقال رسول الله ﷺ: «قد أجزنا من أجزت يا أم هانئ» (٤).

وحرية الاختيار والتدين هي أسمى وأرقى أنواع الحريات والخيارات، وهي بطبيعتها تأبى الإكراه والإجبار، لذلك كان شعار الإسلام الكبير: ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾.

ذلك أن التنوع الإيماني، أو التنوع الديني، هو سنة من سنن الله في الخلق، ومحاولة إجبار الناس على دين واحد أو عقيدة واحدة هو نوع من المكابرة

١- سورة الأنفال: ٦٢.

٢- سورة الأنفال: ٧١.

٣- سورة التوبة: ٦.

٤- البخاري، صحيح، كتاب الجزية والموادعة، رقم: ٢١٧١، عن أبي مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب.

ومعاندة الفطرة وتجاوز السنن الطبيعية في الأنفس، بل لعله معارضة لمشيئة الله وأمره. إذ ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(١). ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾^(٢)

والاعتراف بهذا التنوع هو نوعٌ من الإيمان بالله، الذي خلق وفطر الناس عليه، والاعتراف به نوعٌ من الاستجابة لأمره وشرعه؛ وإيجاد الصيغ للتعامل معه في ضوء هذا الاعتراف من الحوار وعدم المواجهة والإكراه هو تكليف شرعي، لذلك أعقب الله تعالى تقرير هذه السنة بقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾، ذلك أن (الإكراه) هو نوعٌ من الحيَدة عن تعاليم الدين الصحيحة.

وأكثر من ذلك نقول: إن قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٣)، يقتضي أن التزام عدم (الإكراه) هو استجابة لنهي الله تعالى وطاعة له توجب الثواب، وأن ممارسة (الإكراه) والإجبار هي خروج عن أوامر الله ونواهيه يوجب العقاب^(٤).

إن الاعتراف بـ (الآخر)، والتعامل معه، وإيجاد الصيغ المشتركة للعمل تحت شعار قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾^(٦)، كان نهج الرسول ﷺ محل الاقتداء في سيرته، التي استوعبت مسيرة الحياة بكل قضاياها وإشكالياتها، لكن

١- سورة يونس: ٩٩.

٢- سورة هود: ١١٨.

٣- سورة البقرة: ٢٥٦.

٤- حسنه، لا إكراه محور رسالة النبوة: ٢٤-٢٠، بتصرف.

٥- سورة الكهف: ٢٩.

٦- سورة الكافرون: ٦.

الإصابة اليوم في منهج الاقتداء، وامتلاك البصيرة على وضع الحاضر في موضعه الصحيح من مسيرة السيرة، وتحديد موضع الاقتداء بدقة، بعيداً عن الهرج والرياء العميَّة والالتباس، والخروج من دائرة الفعل إلى دائرة ردِّ الفعل، واستحكام الفكر الدفاعي، الذي غالباً ما يمتلك زمامه العدو، وعدم التبصّر في الأمور الملتبسة ومعرفة حقيقتها قبل الإقدام عليها، أو بمعنى آخر التحوّل من القتال حتى لا تكون فتنة، إلى القتال حتى تكون فتنة، أو كما عبّر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عندما ندب للخروج والقتال.

عن ابن عمر رضي الله عنهما، أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إنَّ الناس صنعوا وأنت ابن عمر، وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك أن تخرج فقال: يمنعني أن الله حرّم دم أخي.. فقالا: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(١) فقال: «قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله»^(٢).

لذلك فالأمر خطير، والبصيرة مطلوبة، ولا يكفي في مثل هذا الموضوع الخطير الاعتذار له بالنوايا الحسنة، فالنية الحسنة هي النية المبصرة التي تتحرى الصواب^(٣).

والتبصّر بالعواقب والمآلات مطلوب حتى بعد استكمال شروط الجهاد ومقوماته، فالرسول ﷺ يقول: «... ومن قاتل تحت راية عميَّة، يفضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتلته جاهليَّة»^(٤)

١- سورة البقرة: ١٩٢.

٢- البخاري، صحيح، كتاب تفسير القرآن، رقم: ٤٥١٢، عن عبد الله بن عمر.

٣- حسنة، لا إكراه محور رسالة النبوة: ٣٣ - ٣٤، بتصرّف.

٤- مسلم، صحيح، كتاب الإمارة، رقم: ١٨٤٨، عن أبي هريرة.

كما يبدو واضحاً عندما وقع الصّد للمسلمين عن الوصول إلى المسجد الحرام، عُمّاراً يسوقون الهدى، من عدم جواز المواجهة على الرّغم من المرارة التي أصابت بعض الصحابة، يقول تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ. وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فُنْصَيْبِكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَغَيْرِ عِلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١﴾. يقول تعالى ممتناً على عباده بالعافية، من شرّ الكفّار ومن قتالهم، فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي: أهل مكة ﴿عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: من بعد ما قدرتم عليهم، وصاروا تحت ولايتكم بلا عقد ولا عهد، وهم نحو ثمانين رجلاً، انحدروا على المسلمين ليصيبوا منهم غرة، فوجدوا المسلمين منتبهين، فأمسكوهم، فتركوهم ولم يقتلوهم، رحمة من الله بالمؤمنين إذ لم يقتلوهم ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ فيجازي كلّ عامل بعمله، ويدبركم أيها المؤمنون بتدبيره الحسن.

ثمّ ذكر تعالى الأمور المهيّجة على قتال المشركين، وهي كفرهم بالله ورسوله، وصدّهم رسول الله ومَن معه من المؤمنين، أن يأتوا للبيت الحرام زائرين معظّمين له بالحجّ والعمرة، وهم الذين أيضاً صدّوا ﴿وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا﴾ أي: محبوساً ﴿أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ﴾ وهو محلّ ذبحه وهو مكة، فمنعوه من الوصول إليه ظلماً وعدواناً، وكلّ هذه أمور موجبة وداعية إلى قتالهم، ولكن ثمّ مانع وهو وجود رجال ونساء من أهل الإيمان بين أظهر المشركين، وليسوا متميّزين بمحلّة أو مكان يمكن أن لا ينالهم أذى، فلولا هؤلاء الرجال

المؤمنون، والنساء المؤمنات، الذين لا يعلمهم المسلمون أن تطؤوهم، أي : خشية أن تطؤوهم ﴿ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعْرَةٌ بَغَيْرِ عِلْمٍ ﴾. والمعرة: ما يدخل تحت قتالهم، من نيلهم بالأذى والمكروه، وفائدة أخروية، وهو : أنه ليدخل في رحمته من يشاء، فِيمُنُّ عَلَيْهِم بِالْإِيمَانِ بَعْدَ الْكُفْرِ، وبالهدى بعد الضلال، فيمنعكم من قتالهم لهذا السبب^(١).

﴿ لَوْ تَزَيَّلُوا ﴾ أي : لو تميّز الكفار من المؤمنين الذين بين أظهرهم ﴿ لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ لسُلْطَانِكُمْ عَلَيْهِم، فلقتلتموهم قتلاً ذريعاً^(٢).

- آليّة الانتقاء.. ومنهجيّة الإطلاق

إنّ آليّة الإطلاق إنّ صَحَّتْ بِالنِّسْبَةِ لِآيَةِ «اللا إكراه» فهي ستصحّ بالنسبة لكل آية أخرى تعارضها، وبالتالي، ما الذي يجعل من يُطلق هذه الآية على حق، ويجعل من يُطلق آية: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾^(٣)، مثلاً، أو أيّ آية أخرى وردت في القتال - على خطأ ! وكلّ منهم يستخدم الآليّة ذاتها في قراءة النص: آليّة انتقاء نص معين ومنحه السلطة المطلقة على بقية النصوص، وجعله العدسة التي يتمّ من خلالها قراءة كل النصوص سواء كان ذلك لغرض تمرير وتبرير إيديولوجيّة معيّنة، أو كان بلا غرض معين.. وليس هذا دفاعاً عن الطرف الآخر الذي تورّط في الدّم الحرام، وولغ في ذلك إلى حدّ بعيد، لكنّ التوكيد فقط على أنّ منهج التطبيق واحد حتى لو اختلفت نتائجها على المدى البعيد..

ويبقى الجواب على السؤال المركب التالي مطلباً مُلِحاً :

١- السّدي، تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المنان، ص : ٧٩٤.

٢- صفي الرّحمن المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص : ١٢٩٢.

٣- سورة البقرة : ٢٤٤.

ما الذي نَفَقَهُ مِمَّا تَقُولُهُ لَنَا أسباب نزول هذه الآية؟ وكيف يمكن الخروج من سبب النزول الخاص إلى المقصد العام؟
 ولمحاولة الإجابة عن هذه التساؤلات، نركز على بيان النقاط التالية:
 - وجود المشترك الكتابي أساس في الإكراه:

سبب نزول الآية - كما مرّ سابقاً - يضعها في محور «إسلام أهل الكتاب» أي إنها لم تنزل - ابتداءً - في المشركين من العرب إطلاقاً.. وهذا يعني ضرورة وجود «مشترك أساسي هو الكتاب، بكل ما فيه من إيمان بالله وبالرسالات» - حتى لو شابهُ التحريف - قبل الأخذ بمبدأ القوّة الذي علينا أن نقرّ أولاً أنه تطبّق عملياً مع مشركي العرب.. وأن نقرّ أيضاً أنّ نصوصاً كثيرة لا مجال لذكرها الآن قد دعمت هذا الأسلوب مع غير أهل الكتاب.

وبافتراض وضع هذه الآية في تقابل مع آية الجزية، سيتبيّن لنا أنّ الإكراه لا يشمل كل ما نعتقد حالياً أنه «إكراه»:

فلو شاء أحدٌ من أهل الكتاب الدخول في الإسلام وفي نيّته التخلّص من الجزية فحسب، فهذا ليس إكراهاً، ولو كان كذلك لبرز لنا تناقضٌ نُنزّه الذكر الحكيم عنه.

الإكراه إذن هو الإقسار بالقوّة فحسب: التعذيب، التهديد بالقتل.. وبقوّة ذلك ما جاء في الذكر الحكيم:

قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١).

هذه الآية التي نزلت في عمّار بن ياسر وأصحابه رضي الله عنهم الذين
عذبهم المشركون..

وعلى هذا سيخرج من الإكراه : الوسائل المختلفة في الإقناع والحث
والترغيب فقط.. وسيدخل ضمن الإكراه : القوّة واستخدامها فحسب.

- النفي لجنس الإكراه في لحظة دخول الدّين:

لكن ما هو أهمّ من هذا كله هو الانتباه إلى أنّ الآية تتحدّث عن «الدّخول
في الدّين»، عن اعتناق الدين، وتنفّي الإكراه في هذا الأمر ومن تحدّث عن
نفي جنس الإكراه، لكون «اللا» المستخدمة في الآية هي «لا النافية للجنس»
كان محقّقاً، لكن الأمر يخصّ الإكراه كله لحظة اعتناق الدين - بالمعنى الذي
تحدّثنا عنه من الإكراه، ولا يخصّ الدّين كله : أي لا يخصّ جنس الدين
وعموم تفاصيله، بل يخصّ الدخول فيه واعتناقه، أي إنّ اللحظة التي يُقرّر
الإنسان أنّ يدخل فيها لهذا الدّين يجب أن تكون لحظة خالية من الإكراه
والقسر.. عليه أن يدخل وهو لا يكرهه هذا الدّخول: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ
شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾^(١) لكن بعد ذلك، ستكون هناك تفاصيل يتعين عليه أن يُوطّن
نفسه على قبولها، ويُجبرها على أدائها حتى لو كان في أعماقه غير مرتاح
لها، وإنّ كانت لا تناسب الميل الفطري للرّاحة والسّهولة، كما في قوله تعالى:
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ
وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، فكون
النفس البشرية تكره القتال وتميل إلى المسامحة لا يعني أنّ عليها أن تتجاوز
الأمر الإلهي بالقتال عندما يحين الأمر ويتطلّبها، والأمر بالقتال هنا هو جزء
من الدّين بطبيعة الحال ما دام صادراً عن الله عز وجل.

١- سورة الكهف : ٢٩.

٢- سورة البقرة : ٢١٦.

وأداء هذا الأمر على الرغم من الكراهية الفطرية له لا يعني إطلاقاً أنه «إكراه في الدين».. لأن ذلك سيدخل في الجمع بين المتضادات التي ننزّه القرآن عنها، والأمر يحل ببساطة بما مرّ سابقاً من كون آية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ تخصّ الاعتناق، الدخول في الدين، أما غير ذلك فلا بد من مغالبة الحرج الذي نجده في أنفسنا من بعض الأوامر الشرعية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾^(١)، والإيمان هنا هو كمال الإيمان بطبيعة الحال ورفع الحرج ومغالبة ما قد لا تميل له النفس وأهواؤها يدخل في صلب الإيمان والدين والعبودية، ولا مكان لجعل آية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ وسيلة لجعلنا نتوقف عن طاعة الأوامر الشرعية بحجة أننا نجد أنفسنا مكرهين عليها ما لم نقتنع بالحكمة المباشرة لها (ولا يعني ذلك قطعاً عدم البحث عن الحكمة من هذا الأمر الشرعي أو ذلك لكن من قال إن تطبيق الأمر أولاً يعيق فهم الحكمة..! على العكس قد يكون التطبيق الملتزم بالأمر يفتح أبواب الفهم المتجدد...).

ليس ذلك فحسب، فالآية القرآنية الكريمة تصف وصفاً دقيقاً لحظة الاعتناق، لحظة الدخول في الدين التي لا بد أن تكون حاسمة وجذرية في حياة كل من يدخل هذا الدين: إنها اللحظة التي يعلن فيها الإنسان أنه قد كفر بكل ما هو طاغوت، كل ما هو غير الله، وأعلن أن هناك رشداً واحداً عليه أن يتبعه، وأن كل طريق آخر لا يؤدي إليه هو محض «غي».. إنها تلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها التي يتمسك بها من اعتنق هذا الدين والذي لا يمكن له أن يتركه بعد أن وجده.. هل هناك وصف أدق من هذا للحظة الدخول في الدين؟

١- سورة النساء: ٦٥.

أليس اعتناق الدّين بمثابة ميثاق إيماني، في إطار الأمانة والتكليف بالالتزام بكل شروطه حتى لو وُجِدَتْ مشقة هنا وكره في أداء لأمر التكليف هناك، بل بالذّات عندما نجد في النفس حرَجًا ما..؟! وهنا ينبغي ألا نغفل أو نتجاهل ونتناسى في غمرة الحديث عن الإكراه أن ديننا الحنيف بشريعته السّمحة اسمه «الإسلام».. وأنه -بالتعريف- يعني ذلك الاستسلام بلا قيد ولا شرط لله عز وجل. وأن أعلى معاني العبوديّة تضم أن يُغالب المكلّف ما يجده في نفسه مما يتعارض مع هذه العبودية...

يقول جمهور المحققين من الفقهاء والمفسّرين: إنّ هذه الآية محكمة وليست منسوخة ولا مخصوصة. وهذا القول هو ما اختاره الطبري والقرطبي، كما بين الألويسي بأنّه لا يتصوّر الإكراه في الدّين؛ لأنّه في الحقيقة إلزام الغير فعلاً، لا يرى فيه خيراً يحمله عليه، والدّين خيرٌ كلّه^(١).

وقال أبو حيان: يؤكّد هذا قوله بعد ﴿فَدَبَّيْنِ الرَّشْدِ مِنَ الْغَيِّ﴾ يعني: ظهرت الدلائل ووضحت البيّنات، ولم يبقَ بعدها إلاّ طريق القسر والإلجاء، وليس بجائر، لأنّه بنا في التكليف^(٢).

وإذا وضع ما قيل في سبب نزول هذه الآية، فإنّ ابن كثير ذكر في تفسيره أنّ الآية، وإن كانت قد نزلت في قوم من الأنصار، إلاّ أنّ حكمها عامٌّ^(٣). وما ذكره ابن كثير موافق لقاعدة: «العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب».

وهذا يفيد أنّ الآية الكريمة، وإن كانت قد نزلت على سبب خاص إلاّ أنّ معناها عامٌّ يشمل كل أحد، وبالتالي فلا يصحّ إكراه أحد على الدّخول

١- الألويسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : ١٢/٣ .

٢- أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط : ٢٩٢/٢ .

٣- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم : ٤٤٤/٢ .

في الإسلام. ويؤيد هذا العموم ما رواه ابن أبي حاتم عن أسق، قال: كنت في دينهم مملوكاً نصرانياً لعمر بن الخطاب، فكان يعرض عليّ الإسلام فأبى، فيقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ويقول: «يا أسق! لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين»^(١).

والآية الكريمة تقرّر وتؤكد قاعدة عظيمة من قواعد هذا الدين، وهي قاعدة حرية الاعتقاد؛ إذ الأصل أن يختار الناس عقيدتهم بمحض إرادتهم، من غير إكراه مادي أو ضغط معنوي. ومن هنا، فلا يجوز بحال إكراه أحد على اعتناق هذا الدين؛ إذ إنّ الإكراه والإجبار يتنافيان مع الكرامة التي امتنّ الله بها على الإنسان، كلّ الإنسان. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَجَعَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ رِزْقًا لَهُمْ مِمَّنْ طَبَقْنَا لَهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(٢).

هذا الإنسان الذي يتمتع بالصفات والقابليات أو المؤهلات، التي منحه الله إيّاها، أصبح بالإسلام مخلوقاً ذا رسالة وهدف، وكان بذلك محلّ خطاب النبوة.

وكان المسلمون يعرضون الإسلام على غير المسلمين دون إكراه ولا إلزام، بل لعله كان ذلك من أجل الإعذار إلى الله في إبلاغ الحق، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعجوز نصرانية: «أسلمي تسلمي؛ إنّ الله بعث محمداً بالحق»، قالت: أنا عجوز كبيرة، وأموت إلى قريب.

وفي رواية: والموت إليّ أقرب، فقال عمر: «اللهم اشهد»، وتلا قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٣).

١- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ٤٤٥/٢.

٢- سورة الإسراء: ٧٠.

٣- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ٢٨١/٤.

إنَّ حركة التوسُّع الإسلامي حركة فريدة في التاريخ من حيث مضمونها وأهدافها، وكيفينا في شرح أهدافها تلك الكلمات القلائل التي قالها ربي بن عامر رضي الله عنه حين سأله رستم قائد الفرس: ما الذي أتى بكم إلى بلادنا! قال: «اللَّه ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة!»

وكيفينا في شرح مضمونها قصَّة الشاب القبطي الذي ضربه ابن عمرو بن العاص بالعصا حين تسابقا، ففاز عليه الشاب القبطي، فضربه وقال له: «خذها وأنا ابن الأكرمين!» فلم يطق الشاب -أو أبوه- ضربة العصا، وهم الذين كان الرومان يجلدونهم بالسِّياط، فلا يجدون ملجأ من الظلم ولا باعثاً للشكوى.. فارتحل إلى المدينة يشكو ضربة العصا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأعطاه عمر رضي الله عنه درّنه ليضرب بها «ابن الأكرمين»! وقال لعمر قولته المشهورة: «يا عمرو! متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً!». وفي هذه القولة المختصرة يكمن الفارق بين حركة التوسُّع الإسلامي، وحركات التوسُّع الأخرى في التاريخ، فهذه الأخيرة كانت تستعبد الأحرار، بينما التوسُّع الإسلامي كان يحرّر العبيد..

نعم.. إنَّ كلَّ حركات التوسُّع تستخدم القوَّة لتتوسَّع، ولقد استخدم الإسلام القوَّة في حركته التوسُّعية، وكان استخدام القوَّة بأمر من الله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ^(١)، ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَتَلُوا الَّذِينَ يَكُونُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ ^(٢).

ولكن فيم يستخدم الإسلام القوة للاستيلاء على الأرض؟ للاستيلاء على الثروات؟ لإذلال الناس واستعبادهم؟ لإرواء شهوة الفتح والتوسُّع؟ لإرضاء غرور طاغية متعجرف أو قائد حربي معجب بنفسه!!

١- سورة الأنفال: ٦٠.

٢- سورة التوبة: ١٢٢.

إنّ هذه -وأمثالها- هي الأهداف التي استُخدمتْ القوّة من أجلها على مدار التاريخ، وكونتْ بواسطتها الإمبراطوريّات في التاريخ، قديمه وحديثه سواء.

والإسلام لا يستخدم القوّة لشيء من هذا كله...، ولا ليفرض العقيدة على الناس بالإكراه، كما زعم المستشرقون وغيرهم من أعداء هذا الدّين.. ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (١)

وإنّما يستخدم الإسلام القوّة - بأمر من الله - لإزالة العقبات التي تقف بين الناس وبين التّعرف على الحقّ في صورته الحقيقيّة، ممثلة هذه العقبات في نظم طاغية مستبد، فإذا أزيلتْ العقبات، فالناس أحرار بعد ذلك، يختارون لأنفسهم ما يشاءون، دون ضغط من المسلمين ولا إكراه. (٢)

- دعوى النسخ بلا برهان:

الأصل في آيات القرآن أنّها محكمة باقية لازمة ملزمة لكلّ من آمن بالله ورسوله، ولا يجوز الخروج عن هذا الأصل إلاّ بيقين لاشكّ فيه، ولا احتمال معه، أمّا دعوى نسخ آية أو بعض آية، بلا دليل قاطع، فهي مرفوضة.

ومن المعروف أنّ هناك اتجاهات ثلاثة في هذه القضية من قديم:

هناك من يتوسّعون في دعوى النسخ في القرآن الكريم، ويزعمون أنّ آية كذا في سورة كذا منسوخة، على حين لا يوجد دليل قاطع على هذا النسخ.

وفي مقابل هؤلاء: من أنكر النسخ في القرآن بالكلية.

وهناك الرّأي الوسط الذي يقول بالنسخ إذا ثبت دليله الصّحيح الصّريح، الذي يقتنع به العقل، ويطمئن إليه القلب.

١- سورة البقرة: ٢٥٦.

٢- محمّد قطب، رؤية إسلامية لأحوال العالم المعاصر: ١٥٢ - ١٥٤.

وقد يكون من أسباب النسخ اقتضاء المنهج الإلهي الحكيم الذي أقام حياة الأمة على التدرج في التشريع، فانتقل بها من مرحلة إلى مرحلة، حتى استقرّ التشريع استقراراً نهائياً.

وقيل: إنّ الآيات التالية قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢)، وهو موافق لما جاء على لسان نوح: ﴿أَنْزِلْ مَكُومَهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرِهُونَ﴾^(٣) منسوخة! إذ كيف تُنسخ هذه الآيات، وقد جاءت بهذه الصيغة الإنكاريّة: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾.. ﴿أَنْزِلْ مَكُومَهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرِهُونَ﴾! ومن المعلوم: أنّ القرآن لا يعترف بالإيمان إذا شابته شائبة تؤثر على كامل الاختيار. ثمّ إنّ قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ حكم معلل بعلّة لا تقبل النسخ. فقد علل منع الإكراه بقوله: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾، فلا حاجة إذن إلى الإكراه، والأمر بين، والطريق واضح لا شبهة فيه.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْدُوا إِلَيْكَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٤)، لا يجوز أن ينسخ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْدُوا﴾ لأنّه معلل لا تقبل النسخ وهي: ﴿إِلَيْكَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، وهذا خبر عن الله جلّ شأنه لا يتغير^(٥).

ولعلّ إحدى الإشكاليّات الكبرى، التي كانت مبسّطة وماتزال، اعتبار النسخ إحدى أدوات الفهم والبيان والتفسير.. والتباين حول الموقف من

١- سورة البقرة: ٢٥٦.

٢- سورة يونس: ٩٩.

٣- سورة هود: ٢٨.

٤- سورة البقرة: ١٩٠.

٥- القرضاوي، كيف نتعامل مع القرآن العظيم: ٢٢٦ - ٢٢٩، بتصرّف.

هذه القضية، الذي ما يزال قائماً : هل هي في إطار نسخ الشرائع، كما يدل السياق وكما استدل بعضهم، وعلى ذلك فلا نسخ ولا تناسخ في الآيات القرآنية، إضافة إلى الحجج والاستدلالات العقلية والشرعية الأخرى في النسخ، أو هي موجودة بين آيات القرآن وحتى بين نصوص القرآن والسنة. وهنا نجد فريقاً اقتصر على آيات محدودة جداً في النسخ، وفريقاً امتد بها وتوسّع فنسخ بأية واحدة، هي آية السيف، أكثر من مائة وعشرين آية من آيات الدعوة والحوار والمجادلة وما إلى ذلك، ونسخ النص القرآني بنصوص السنة (١).

وكانت قضية النسخ مدخلاً لمحاولات بعضهم الاحتجاج بها لتعطيل النص، ومحاصرة خلوده، وربطه بعصر التنزيل دون اعتبار الإمكانية في الامتداد والصّلاح لكلّ زمان ومكان، والادعاء بعدم صلاحية نصوص القرآن للزمّن بحجّة تعرّضها للتبديل والتغيير خلال ثلاثة وعشرين عاماً، فكيف لها أن تكون صالحة بعد خمسة عشر قرناً.

وهذه القضية، كغيرها من القضايا الأخرى، هي في المحصلة النهائية ثمرة للنظر والجدل حول النص ومدلولاته، وساحة للتفاعل والثاقف قد ينتج الغث والسمين، لكنّها في النهاية تؤكد فاعلية النص القرآني وتحريكه للعقل والنظر.

ولعلّ المزيد من التأمل في قضية التدرّج في التشريع بحسب استطاعات المكلفين، وإناطة التكليف بالاستطاعة، هبوطاً وارتقاءً، وفقه الحالة أو فقه المحلّ، واختلاف المحالّ المراد تنزيل النص عليها، والتخصيص، وما إلى ذلك، قد يكون سبيلاً للخلاص من إشكالية توهم تعارض النصوص واللجوء إلى النسخ (١).

١- حامدي. ضوابط في فهم النص : ٢٤ - ٢٥، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنه.

- آية السيف.. أقوال وأحوال:

هناك آية ارتبك كثير من المفسرين في فهمها، تلك التي سمّوها (آية السيف)، ونسخوا كثيراً من الآيات الأمرة بالصبر والصفح والملاينة والمسامحة، والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن حتى زعم بعضهم أنها نسخت أكثر من مائة وعشرين آية.

والعجيب أنهم احتاروا في تعيينها، فقال بعضهم: هي قوله تعالى في أوائل سورة التوبة: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾^(١).

والآية تتحدّث عن قوم من مشركي العرب بدأوا الرسول بالعدوان، وتألّبوا عليه، ونكثوا عهدهم معه، ولم يرقبوا في مؤمن إلا ولا ذمة، ولذلك أوحى الله إلى رسوله بالبراءة من عهدهم المطلقة، وإعطائهم مهلة أربعة أشهر، يسبحون فيها في الأرض أحراراً آمنين من التعرّض لهم، يختارون فيها ما يحلو لهم من الدخول في الإسلام، أو الاستعداد للحرب والصدّام. وبعد هذا الإعذار والإمهال، وانقضاء الأربعة الأشهر التي حرم فيها على المسلمين التعرّض لهم بقتال، أمر الله المسلمين أن يبدؤوا الحرب معهم قويّة صارمة، وأن يقتلوهم - أي المقاتلين منهم - حيث وجدوا، وأن يتخذوا معهم كل وسائل الحرب من أسر وحصار ومراقبة للطرق والمنافذ.

فليس هؤلاء المشركون قوماً مسالمين أمر المسلمون بالانتقاض عليهم - فلا يجوز هذا في الإسلام أبداً - ولكنهم قوم مشاكسون غادرون معتدون، ليس لهم عقيدة توحى إليهم باحترام العهود، ولا قانون يلزمهم برعايتها، ولا رئيس يلتزمون طاعته في شأنها، ولذا قال في شأنهم: ﴿فَقَاتِلُوا أِيمَةَ

١ - سورة التوبة: ٥.

الْكُفْرَ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴿١٣﴾ أَلَا نُنْقِلُوكَ قَوْمًا
نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدْعُكُمْ أَوْلَكِ
مَرَّةٍ ﴿١﴾ .

وقال بعضهم عن آية السيف: هي قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾^(٢). وليس في الآية شيء إلا أنها تطلب من المسلمين أن يتجمعوا على قتال المشركين، كما يتجمع المشركون على قتالهم، فهو ضربٌ من المعاملة بالمثل. وهذا يشبه المعنى الذي جاء في سورة الأنفال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾، أي ولاء بعضكم لبعض ﴿تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾^(٣). وأي فتنة وأي فساد أكبر من أن يتناصر الكافرون أتباع الباطل، ويتخاذل المؤمنون أصحاب الحق!

وقال بعضهم: إن آية السيف تطلق على كل منهما على حدٍ، وتطلق على كليهما معاً. وقد رأينا أن هاتين الآيتين، قوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾^(٤). وقوله تعالى: ﴿الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾^(٥)، منفردتين أو مجتمعتين لا تدلان على ما ظنه بعض المفسرين. وأفهام بعض الناس في بعض الأزمنة ليست حجة على كتاب الله الخالد، ولكن كتاب الله هو الحجة على جميع الناس في جميع العصور والأجيال.

١- سورة التوبة: ١٢ - ١٣.

٢- سورة التوبة: ٣٦.

٣- سورة الأنفال: ٧٣.

٤- سورة التوبة: ٥.

٥- سورة التوبة: ٣٦.

على أنّ هاتين الآيتين - لو فرضنا دلالتهما على ما ذهب إليه البعض - لا يصحّ أن يؤخذ منهما حكم عام على القرآن كله، فإنّ آيات الكتاب يفسّر بعضها بعضاً، وإنّ آية أو اثنتين أو ثلاثاً - قد تكون لها مناسبة خاصّة - لا يجوز أن تحكم على كتاب بأكمله، ودين برمّته (١).

نخلص إلى أنّ آية : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ وإن كانت واردة على سبب خاص، إلا أنّ هذا السبب ليس حاكماً عليها، ولا مقيداً لعمومها، بل هي أصل برأسها، وقاعدة بذاتها، وهي استئناف بياني ناشئ عن الأمر بالقتال في سبيل الله ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢)، وهي آية سابقة لآية اللإكراه إذ يبدو للسّامع أنّ القتال لأجل دخول العدو في الإسلام، فبين هذه الآية أنّه لا إكراه على الدّخول في الإسلام (٣)، وليس ما يُذكر من سبب نزولها إلاّ تطبيقاً لمنطوقها، وتكييفاً لمقتضاها.

فهل لنا أن نلمح من قوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (٤)، أنّه لا يقتصر فقط على عدم إجبار الناس على اعتناق عقيدة دينيّة معيّنة، وإنّما يقتضي أيضاً تأصيل وتأسيس حرّيّة الاختيار، والحفاظ على إنسانيّة الإنسان، وأنّ هذه الآية تشكّل قاعدة عامة ومنهجاً أساساً في تأكيد كرامة الإنسان وحرّيته في الاختيار يمتدّ إلى ساحة الأفكار وسائر المعتقدات والإفتناعات الفكرية والثقافية وجميع معطيات التديّن ! (٥).

١- القرضاوي، كيف نتعامل مع القرآن العظيم : ٢٢٩ - ٢٣٠، بتصرّف.

٢- سورة البقرة : ٢٤٤.

٣- ابن عاشور، تفسير التّحرير والتّنوير : ٢ / ٢٥.

٤- سورة البقرة : ٢٥٦.

٥- حامدي، ضوابط في فهم النص : ٢٧، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.



الفصل الخامس

دراسة تطبيقية لفقہ البيان

النبوي في ضوء سبب الورود

إِنَّ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بَحَقَّ الْإِسْلَامَ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(١)، قَدْ رُوِيَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْتَنْفَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ بِرَوَايَاتٍ صَحِيحَةٍ، وَبِأَلْفَاظٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَمِنْهَا بَلْفِظٍ: «إِلَّا بِحَقِّهَا»^(٢).

وظاهر الحديث يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْمُسْلِمَ يُقَاتِلُ غَيْرَ الْمُسْلِمِ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهَذَا يُعْتَبَرُ إِكْرَاهًا.. فَكَيْفَ يَتِمُّ التَّوْفِيقُ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ وَآيَةِ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.

١- البخاري، صحيح، كتاب الإيمان، رقم: ٢٥، عن عبد الله بن عمر.

٢- مسلم، صحيح، كتاب الإيمان، رقم: ٣٦، عن عبد الله بن عمر.

المبحث الأول : التخريج المجمل للنص النبوي ومطابقه

-التخريج المجمل:

ورد الحديث بتمام، أو اختلاف لفظه، مخرّجاً بالطرق المسندة في الجوامع والسنن والمصنفات والمسانيد والمعاجم التالية :

- صحيح البخاري.
- صحيح مسلم.
- سنن أبي داود.
- سنن الترمذي .
- سنن النسائي - السنن الكبرى للنسائي.
- سنن ابن ماجة.
- موطأ الإمام مالك.
- سنن الدارمي.
- سنن الدارقطني.
- المستدرک على الصّحیحین : للحاکم.
- صحيح ابن خزيمة.
- صحيح ابن حبان.
- سنن البيهقي.
- السنن الكبرى للبيهقي.
- السنن الصّغرى للبيهقي.
- معرفة السنن والآثار : للبيهقي.
- سنن سعيد بن منصور.

- مصنف عبد الرزّاق.
- مصنف ابن أبي شيبة.
- مسند عبد الله بن المبارك.
- مسند الطيالسي.
- مسند اسحاق بن راهويه.
- مسند البزار.
- مسند أبي يعلى الموصلي.
- مسند الشاميين : للطبراني.
- المعجم الأوسط : للطبراني.
- معجم ابن عساكر.
- مشكل الآثار : للطحاوي.
- شرح السنة : للبغوي (مسند).
- حلية الأولياء : لأبي نعيم الأصبهاني.
- مظان النّص النبوي في المصنّفات الحديثيّة
- بالاستقراء، نجد أنّ الحديث بتمام لفظه، أو اختلافه مذكور في ثنايا المصنّفات الحديثيّة التالية، بالترتيب الهجائي:
- الإبانة الكبرى : لابن بطة.
- اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد.
- الأحاد والمثاني : لابن أبي عاصم.
- الأربعون النوويّة.
- الإنماف بأحاديث الأحكام.

- تفسير ابن أبي حاتم.
- تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد : لزين الدين العراقي.
- جامع الأحاديث.
- جامع الأصول من أحاديث الرسول (ﷺ) : لابن الأثير.
- جمع الجوامع، أو الجامع الكبير : للسيوطي.
- رياض الصالحين : للنووي.
- سبل السلام : للصنعاني.
- شرح السنة : للبخاري (غير مسند).
- غاية المقصد في زوائد المسند.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيتمي.
- المنتخب من صحيح السنة النبوية.

المبحث الثاني: المفهوم العام للنص النبوي

نستخلص في هذا المبحث معاني مفردات لفظ الحديث، مفردة مفردة، للوصول إلى المفهوم العام للنص وهو أن حساب الخلق على الله تعالى، وأنه ليس على الرسول ﷺ إلاّ البلاغ، وكذلك ليس على من ورث الرسول إلاّ البلاغ، والحساب على الله عز وجل.

- معاني مفردات الحديث :

«أُمِرْتُ»: بالبناء لما لم يُسمَّ فاعله، لأنّ الفاعل معلوم وهو الله عز وجل، وإبهام المعلوم سائغ لغة واستعمالاً سواء في الأمور الكونية، أو في الأمور الشرعية.

وقوله: «أُمِرْتُ»، أي أمرني ربي

والأمر: طلب الفعل على وجه الاستعلاء، أي إنَّ الأمر، أو طالب الفعل يرى أنه فوق منزلة المأمور، لأنه لو أمر من يساويه سُمي التماساً، ولو طلب ممن فوقه سُمي دعاءً وسؤالاً.

وقوله: « أن أقاتل الناس»: هذا المأمور به.

والمقاتلة غير القتل.

فالمقاتلة: أن يسعى في جهاد الأعداء حتى تكون كلمة الله هي العليا.

والقتل : أن يقتل شخصاً بعينه.

«أُمِرْتُ أن أقاتل»: وهي تقتضي وجود من يقاتلني فأقاتله. أو تفترض وجود وساطة للمقاتلة فيها متشاكسون.

وحكى البيهقي، عن الشافعي أنه قال: (ليس القتال من القتل بسبيل،
قد يحلّ قتال الرجل ولا يحلّ قتله) (١).

«حتّى يشهدوا»: أي حتى يشهدوا بألسنتهم وبقلوبهم، لكن من شهد
لسانه عصم دمه وماله، وقلبه إلى الله سبحانه وتعالى.

«أن لا إله إلا الله»: أي لا معبود حقّ إلا الله جل جلاله، فهو الذي عبادته
حق، وما سواه فعبادته باطلة.

«وأنّ محمداً رسول الله»: محمّد، هو ابن عبد الله، وأبرز اسمه، ولم يقل:
وإني رسول الله للتفخيم والتعظيم. ورسول الله: يعني مرسله.

«ويقيموا الصلاة»: أي يفعلوها قائمة وقوية على ما جاءت به الشريعة.
والصلاة هنا عامّة، لكن المراد بها الخاص، وهي الصلوات الخمس، ولهذا
لو تركوا النوافل فلا يُقاتلون.

«ويؤتوا الزكاة»: أي يعطوها مستحقّها، والزكاة: هي النصيب المفروض
في الأموال الزكويّة. ففي الذهب - مثلاً - والفضة وعروض التجارة:
ربع العُشر، أي واحد من أربعين. وفيما يخرج من الأرض مما فيه الزكاة:
نصف العُشر إذا كان يُسقى بمؤونة، والعُشر كاملاً إذا كان يُسقى بلا مؤونة.
وفي الماشية: كما هو في السُّنة.

«فإذا فعلوا ذلك»: أي شهدوا أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله،
وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة.

«عصموا»: أي مُنعوا.

١- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ١٤٥.

«مَنِّي دماءهم وأموالهم»: أي فلا يحلّ أن أقاتلهم وأستبيح دماءهم،
ولا أغنم أموالهم، لأنهم دخلوا في الإسلام.

«إلا بحقّ الإسلام»: هذا استثناء، لكنه استثناء عام، يعني: إلا أن
تُبَاح دماؤهم وأموالهم بحقّ الإسلام، مثل: زنا الثيّب، والقصاص، وحدّ
الحرابة، وما أشبه ذلك، يعني: إلا بحقّ يوجبه الإسلام.

«وحسابهم على الله»: أي محاسبتهم على الأعمال على الله تعالى،
أما النبي ﷺ، فليس عليه إلا البلاغ.

فهذا الحديث أصل وقاعدة في جواز مقاتلة الناس، وأتّه لا يجوز مقاتلتهم
إلا بهذا السبب^(١).

١- العثيمين، شرح الأربعين النووية: ١٢٥ - ١٢٨، بتصرّف.

المبحث الثالث: سبب ورود النص النبوي الأتمودج

ربما يكون الرسول ﷺ قد قال حديث: «أمرتُ أن أقاتلَ الناس» في مناسبة، ثم رواه من رواه منزوع السِّيَاق^(١).

ويبدو للباحث أن مناسبته - بحسب سياق وروده، وأبواب إيراده - أن قال لهم رسول الله ﷺ هذا الحديث في معرض الحديث عن سبب الامتناع عن تقتيل الكافرين وإبادتهم، ولم يقل في معرض الحديث عن ابتدائهم بالهجوم لكونهم كفاراً، ولعل ذلك ما يفهم من قول عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس - أي ابتداءً - شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ الناس»!^(٢)، فكان أبو بكر رضي الله عنه - المجتهد الأول بعد وفاة الرسول ﷺ - يدرك محل ورود النص، لكن أراد أن يلقن درساً لمن فرّق بين الصلاة والزكاة، القرينتان في القرآن، وهما إحدى الغايات التي يتوقف القتال عندها حال أدائهما. وأن عدم إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، أو عدم أحدهما من موجبات القتال.

كما أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أمر بقتال المرتدين - لا قتلهم، بل قاتلهم حتى يذعنوا للحق لردّهم إلى حظيرة الإسلام..

فالأولى أن يُقال، أو يُوضع في الاعتبار: أن هذا الحديث لا يتحدث عن الباعث على القتال، بل يتحدث عن الباعث على إيقاف القتال وإنهائه فالمسلمون لا يقاتلون حتى إفناء جيش العدو، بل إن المعركة تنتهي بمجرد دخول الأعداء في دين الله، أو بدفعهم الجزية كما في نصوص أخرى.

١- انظر: البيهقي، السنن الكبرى، ٢: ٣٦٧، عن عبد الله بن عدي الأنصاري

البيهقي، السنن الكبرى، ٦: ٢٣٦، عن رجل من بلقين .

٢- مسلم، صحيح، كتاب الإيمان، رقم: ٢٢، عن أبي هريرة.

وللحديث شواهد استنكاريّة ومشاهد اعتباريّة (يُستأنس بها)، للتفريق بين القتل والقتال، من حديث خالد بن الوليد : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يُحسنوا أن يقولوا : أسلمنا، فجعّلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كلِّ رجلٍ منّا أسيره، حتى إذا كان يومٌ أمر خالد أن يقتل كلَّ رجلٍ منّا أسيره، فقلت : والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيره، حتى قدما على النبي ﷺ فذكرناه، فرفع النبي ﷺ يده فقال: «اللهم إني أبرأ إليك ممّا صنع خالد» مرّتين (١).

وحديث أسامة بن زيد : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فصبّحنا الحرقات من جهينة، فأدركتُ رجلاً، فقال : لا إله إلا الله. فطعنته فوق في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أقال : لا إله إلا الله وقتلته» قلت: يا رسول الله إنّما قالها خوفاً من السّلاح. قال : «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم: أقالها أم لا»، فما زال يكرّرها عليّ حتى تمنيتُ أنّي أسلمتُ يومئذ، قال: فقال سعد : أنا والله لا أقتل مسلماً حتى يقتله ذو البطين، يعني: أسامة.

قال رجلٌ : ألم يقل الله : ﴿ وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ ﴾ (٢).

فقال سعد: قد قاتلنا لا تكون فتنة، وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة (٣).

١- البخاري، صحيح، كتاب المغازي، رقم: ٤٢٣٩، عن عبد الله بن عمر.

٢- سورة الأنفال: ٣٩.

٣- مسلم، صحيح، كتاب الإيمان، رقم: ١٥٨، عن أسامة بن زيد.

وأبان شيخ الإسلام ابن تيمية بأن: «إباحة القتال من المسلمين مبني على إباحة القتال من غيرهم»^(١).

وقال ابن القيم الجوزية: «ثم فرض عليهم -أي المسلمين- القتال بعد ذلك لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم، فقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾»^(٢).

١- ابن تيمية، رسالة القتال: ١١٨، نقلاً عن: قواعد التعامل مع غير المسلمين، المستشار سالم البهنساوي: ٢٥.

٢- ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد: ٢ / ٦٤.

المبحث الرابع : تحليل النص النبوي في ضوء سبب الوجود

إنَّ اللّافِت في الاستدلال بحديث: « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ»^(١) أَنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْ غَيْرِ سِيَاقِهِ، فَيُؤَدِّي مَعْنَى يَخَالَفُ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ.

ألم يُجمع الفقهاء المسلمون على أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَاتَلَ أَحَدٌ لِجَبَارِهِ عَلَى قَوْل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!

من هنا فلا يمكن أن يؤخذ الحديث على عمومه، إذ إنَّ هذا العموم يخالف عشرات الآيات القرآنية، وأهمها: «أَفَأَنْتَ تَكْفُرُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ»^(٢). «كُنْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ»^(٣).

إنَّ لفظة (النَّاس) ليست عامّة هنا باتفاق للقرائن التالية، ولا يقال: إنَّها تعني هنا المشركين فقط لأنَّ ذلك يناقض آية: «فَتَلَوُلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ»^(٤)، فهذا نصٌّ يوضح أنَّ القتال يجب أن ينتهي إذا أعطى أهل الكتاب الجزية، ولم يشترط إسلامهم. ثمَّ إنَّ التعميم يناقض قوله تعالى: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» من هنا فإنَّ لفظة (النَّاس) - في الحديث - خاصّة، وليست خاصّة بالوثنيين، ولا بالمجوس؛ لأنَّ هذا التخصيص لا دليل عليه، بل هي معنيّة

١- البخاري، صحيح، كتاب الإيمان، رقم: ٢٥، عن عبد الله بن عمر.

٢- سورة يونس: ٩٩.

٣- سورة الفاشية: ٢٢.

٤- سورة التوبة: ٢٩.

بالمشركين، بدلالة رواية، قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ»^(١)، ولكن القتال ليس لمجرد الشرك والكفر لأنه ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ولكن المقاتلة والقتال إنما في مواجهة المشركين، والكفار المحاربين حتى الغايات الواردة في ثنايا الحديث، باختلاف ألفاظه: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٢)، وفي رواية: «حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٣)، وَغَايَةَ: «حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قَبْلَتَنَا، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذَيْحَتَنَا، وَأَنْ يَصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا: لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ»^(٤).

أما التخصيص بغير ذلك فهو تحكّم في النص من دون دليل.

و«النّاس» المقصودون بالقتال هم بعض الناس وليس جميعهم. وقد ورد في القرآن الكريم: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾^(٥)

فالذين قالوا: هم بعض الناس وليس كلّهم (فالقائل هو نعيم بن مسعود).

﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾، والذين جمعوا جموعهم ضدّ المسلمين هم

١- أبو داود، سنن، كتاب الجهاد، رقم: ٢٦٤٢، عن أنس بن مالك.

٢- البخاري، صحيح، كتاب الإيمان، رقم: ٢٥، عن عبد الله بن عمر.

٣- أبو داود، سنن، كتاب الجهاد، رقم: ٢٦٤٠، عن أبي هريرة.

٤- أبو داود، سنن، كتاب الجهاد، رقم: ٢٦٤١، عن أنس بن مالك.

٥- سورة آل عمران: ١٧٢.

أيضاً بعض الناس وليس كلهم (إذ الذي جمع الجموع هو أبو سفيان).
ومثل هذا يُقال في الحديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ» - أي بعض الناس
وليس كلهم.

فمعنى الحديث: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَنِي، وليس كلَّ
الناس بإطلاق. ثمَّ الحديث ينهي القتال بإسلام المقاتل، باعتباره أحد
أسباب إنهاء القتال ولكنه لا يمنع إنهاء القتال بأسباب أخرى ورد النصُّ
عليها في القرآن الكريم أو في أحاديث أخرى كإنهاء القتال بدفع الجزية،
أو عقد الذمّة، أو عقد الهدنة، أو الصلح على ما يجري التوافق عليه.

إنَّ عدم جواز إنهاء القتال بأسباب أخرى غير الإسلام يُستنتج من
مفهوم الحديث - فقط - وليس من منطوقه. والأخذ بالمفهوم - حسب
علماء الأصول - غير مقبول عند أكثر العلماء. والذين يقبلون به يضعون
لذلك شروطاً أهمّها أن لا يرد في الموضوع نصٌّ آخر لأنّه عند ورود نصٍّ
صريح في الموضوع لا يصحّ الأخذ بمفهوم نصٍّ آخر.

وقد نوّه الجصاص بأنّ القتال كان محظوراً في أوّل الإسلام إلى
أن قامت عليهم الحجّة بصحّة نبوّة النبي ﷺ فلما عاندوه بعد
البيان، أُمِرَ المسلمون بقتالهم، فنُسخ ذلك عن مشركي العرب بقوله:
﴿فَأَقْضُوا الشَّرْكَاءَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(١)، وسائر الآي الموجبة لقتال أهل
الشرك، وبقي حكمه على أهل الكتاب إذا أذعنوا بأداء الجزية، ودخلوا في
حكم أهل الإسلام وفي ذمّتهم^(٢).

وثمّة تفعيل رسول الله ﷺ لما يوجب وقف القتال بمجرد إعلان العدو
قبوله للإسلام، والدخول فيه توضيحاً على أن موجب القتال ليس ابتداءً،

١ - سورة التوبة: ٥ .

٢ - الجصاص، أحكام القرآن: ١ / ١٦٨ .

لقوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلَمُونَ ۖ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ ^(١) ، وقال الطبري في تفسيره للآية : (تقاتلون هؤلاء الذين تُدعون إلى قتالهم ، أو يُسلمون من غير حرب ، ولا قتال) ^(٢)

فكان لابد من العودة بأيّ حديث (رواية) منزوع السّياق إلى القرآن الكريم للحكم على الحديث ذاته (دراية). وفي حديث: «أمرت أن أقاتل الناس..» عدنا إلى الآيات السابقة، وإلى قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُّوا أَيْدِيَكُمْ لِلَّذِينَ لَا يُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٣) ، وقوله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ ^(٤) ، وقوله : ﴿ فَإِنْ أَعَزَّ لُوكُم فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفَوْا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ ^(٥) فوجدنا هذه الآيات تنقض ما يفهم من عموم لفظة (الناس) في الحديث، فكان لابد من فهم الحديث في ضوء هذه الآيات.

والذي عليه جمهور العلماء والمذاهب أنّ حديث : «أمرت أن أقاتل الناس» بسياق وروده: خاص بالمشركين الوثنيين العرب، وقد ذكر النووي هذا الرأى عن الخطابي ^(٦).

ونقل الدكتور وهبة الزحيلي عن ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، والقسطلاني في شرح صحيح البخاري، وفي السياسة الشرعية لعبد الوهاب

١- سورة الفتح : ١٦.

٢- الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٢١ / ٢٦٩.

٣- سورة البقرة : ١٩٠.

٤- سورة الممتحنة : ٨.

٥- سورة النساء : ٩٠.

٦- النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج : ٩٨.

خلاف، والإسلام والعلاقات الدولية للشيخ محمود شلتوت الإجماع على ذلك^(١).

إنّ الناس لا يرون الحقائق المجرّدة، ولا يتعاملون معها - إلاّ القلّة النادرة منهم - إنّما تكون القوّة في حسّهم مناطق جذب تحرّف مسار الفكر، وتحرّف مسار الشعور! وحينما تكون القوّة محيطة بالباطل فإنّها تزيّنه في قلوب الناس، فيحسبونه حقاً ويؤمنون به ويدافعون عنه، بينما يتغيّر الموقف تماماً في نفوس النّاس لو زالت القوّة التي تحيط به، فيرونها باطلاً - على حقيقته - ويتخلّون عنه..

وهذا هو الذي أمر الله المسلمين أن يفعلوه.. أن يزيلوا القوّة التي تحيط بالباطل، فتزيّنه في قلوب الناس، فيحسبونه حقاً، ويتشبّثون به.. فإذا أزيلت هذه القوّة، فلا إكراه في الدّين..

بل إنّ الأمر لا يبدأ بالقتال، إنّما يبدأ بعرض الإسلام على النّاس، فإنّ قبوله فقد انتهى الأمر، وصار الدّاخلون في الإسلام إخوة في الدّين، وصاروا جزءاً من الأمّة التي وصفها الله بالخيريّة، لا يتفاضلون بينهم إلاّ بالتقوى.

فإن رفضوا الإسلام، فقد أمر الله بفرض الجزية عليهم للهدف ذاته، الذي فرض من أجله القتال، ولكن بأسلوب سلمي يحقن الدّماء.. فال المطلوب هو ألاّ تقف القوّة المحيطة بالباطل عقبةً في سبيل رؤية الناس للحق على حقيقته، وألاّ تكون منطقة جذب تحرّف مسار الأفكار والمشاعر.. وأداؤها للجزية يفيد هذا المعنى من غير قتال.

فالقوّة التي تُفرض عليها الجزية لا تعود في حسّ النّاس قوّة، ولا تقوى

١ - الزحيلي، أثار الحرب في الفقه الإسلامي: ١٠٥.

على تحريف مسار الحق حتى ينظر الناس إليه على أنه باطل !.

فأما إن أبوا الإسلام ، وأبوا الجزية فعندئذ فقط يقع القتال.. ويقع للهدف الذي شرحناه من قبل، لا لفض الإسلام على الناس^(١).

وخلاصة القول : ليس كلما جازت المقاتلة جاز القتل، فالقتل أضيّق، ولا يجوز إلا بشروط معروفة، والمقاتلة أوسع، قال الله تبارك وتعالى:
﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾^(٢)، فأمر بقتالها وهي مؤمنة لا يحل قتلها، ولا يباح دمها، لكن من أجل الإصلاح.

ولذلك أُمرت الأمة أن توافق الإمام في قتال أهل البغي الذين يخرجون على الإمام بشبهة، قالوا: فإذا قرّر الإمام أن يقاتلهم وجب على الرعية طاعته وموافقته دفعاً للشرّ والفساد، وهنا نقاتل مسلمين لأجل إقامة العدل وإزالة الفوضى.

أما التوفيق بين آية : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ .. وحديث: « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتَلَ النَّاسَ .. » فيقوم على اعتبار حكم الآية عاماً يشمل كل أنواع الكفار، وإن نزلت بسبب خاص بينما يعتبر حكم الحديث خاصاً في وقت معين وتجاه قوم معينين، وإن ورد بلفظ عام.

كما يمكن اعتبار حكم الحديث عاماً حيثما توفّرت دواعي ومتطلبات وموجبات القتال حيال الفئة المعتدية من غير المسلمين حتى تدخل في دين الله، وحيال الفئة الباغية من المسلمين حتى تفيئ إلى أمر الله.

إن السيرة النبوية الصحيحة هي التجسيد الحقيقي لقيم الإسلام في واقع الناس، وإنها استوعبت مسيرة النبوة ومشكلات الحياة، من قوله

١- محمد قطب، رؤية إسلامية لأحوال العالم المعاصر: ١٥٥ - ١٥٦ .

٢- سورة الحجرات: ٩ .

تعالى: ﴿ أَقْرَأْ ﴾ ^(١)، إلى قوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ^(٢)، بما في ذلك من الدَّعوة والدَّولة، على نحو ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «انطلقوا إلى يهو». فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم: «يا معشر يهود، أسلموا تسلموا». فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال: «ذلك ما أريد». ثم قالها الثانية، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، ثم قال الثالثة، فقال: «اعلموا أنّ الأرض لله ورسوله، وإنّي أريد أن أجليكم، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه، وإلا فاعلموا أنّما الأرض لله ورسوله» ^(٣).

وقد استوعبت السيرة النبويّة مسيرة النبوّة ومشكلات الحياة بما في ذلك -أيضاً- من النصر والهزيمة، والضعف والقوّة، والحرب والسّلم، وإنّ منهجيّة الاقتداء تتطلّب فهّم القيم الإسلاميّة وفقه الواقع، بمكوّناته واستطاعاته، وفقه السيرة بمسيرتها وتعاملها مع القيم، ومن ثمّ تحديد موضع الاقتداء بعد استقراء الواقع بدقّة ووضعه في مكانه المناسب، من مسيرة السيرة، حيث لا يجوز في حال الهزيمة الاقتداء بحالات التمكين، ذلك أنّ التّكليف يقع ضمن حدود الاستطاعة ابتداء من قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ ^(٤) في حالات الضّعف، وانتهاءً بقوله تعالى: ﴿وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ^(٥)، وما يكون بينهما من استطاعات وتكليف... هذا عدا عن إسقاط الكثير من القيم والأحداث التي جاءت خاصّة بالمنافقين والكافرين وجلد المسلمين بها ^(٦).

١- سورة العلق: ١.

٢- سورة المائدة: ٥.

٣- البخاري، صحيح، كتاب الإكراه، رقم: ٦٩٤٤، عن أبي هريرة.

٤- سورة النحل: ١٠٦.

٥- سورة البقرة: ١٩٢.

٦- حسنه، لا إكراه محور رسالة النبوّة: ٤٦-٤٧.

إنَّ عدم الإكراه على الدِّين حكم شرعي تؤيِّده العشرات من الآيات الكريمة، والأحاديث الصَّحيحة، ويؤيِّده فعل النبي ﷺ الذي أسر عدداً كبيراً من المشركين في حروبه - دون الإكراه على الدِّين-، وقتل، أو أمر بقتل عددٍ قليل منهم لأسباب مشروعة، وأطلق سراح عدد كبير مقابل فدية معيَّنة، ومَن على الكثيرين وأطلقهم بدون فدية كما فعل مع مشركي قريش يوم فتح مكة، فسَمَّوا (الطُّلقاء).

ولم يُذكر أبداً في جميع كتب السِّيرة أو التاريخ أنَّه ﷺ أكره أحداً على الإسلام.

ولعلَّ في السِّيرة النبويَّة، الأنموذج التالي، خير شاهد على نهج الرِّسول ﷺ الذي أفضى إلى دخول الأسير في الإسلام عن رغبة واقتناع لا عن رهبة وشناعة: بعث النبي ﷺ خيلاً قبيل نجد، فجاءت برجلٍ من بني حنيفة يقال له: ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ فقال: « ما عندك يا ثمامة » فقال: عندي خيرٌ يا محمَّد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تتعمَّ تتعم على شاكر، وإن كنت تريد المال، فسَل منه ما شئت. فتركَ حتى كان الغد، ثمَّ قال له: « ما عندك يا ثمامة » قال: ما قلت لك: إن تتعم تتعم على شاكر، فتركه حتى كان بعد الغد، فقال: « ما عندك يا ثمامة ». فقال: عندي ما قلت لك، فقال: « أطلقوا ثمامة ».

فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل ثمَّ دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلاَّ الله، وأشهد أن محمَّداً رسول الله، يا محمَّد، والله ما كان على الأرض وجهٌ أبغض إليَّ من وجهك، فقد أصبح وجهك أحبَّ الوجوه إليَّ، والله ما كان من دينٍ أبغض إليَّ من دينك، فأصبح دينك أحبَّ الدِّين إليَّ، والله ما كان من بلدٍ أبغض إليَّ من بلدك، فأصبح بلدك أحبَّ البلاد إليَّ، وإنَّ خيلك أخذتني، وأنا أريد العمرة، فماذا ترى فبشره رسول

اللَّهُ ﷻ وأمره أن يعتمر، فلَمَّا قدم مَكَّةَ قال له قائل : صَوَّبْتُ، قال : لا، ولكن أسلمتُ مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتَّى يأذن فيها النبي ﷺ (١).

وحين أشكل على أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله مخالفة أهل الذمة للمسلمين في أحوالهم الاجتماعية، وبقاؤهم على ما جرت به أحكام دينهم المخالف للإسلام، وهم يعيشون بين ظهراني المسلمين، حينذاك كتب إلى الإمام الحسن البصري رحمه الله مستفتياً : «ما بال الخلفاء الراشدين تركوا أهل الذمة، وما هم عليه من نكاح المحارم، واقتناء الخمر والخنازير». فأجابه الحسن البصري رحمه الله: «إنما بذلوا الجزية ليُتركوا وما يعتقدون، وإنما أنت متبع لا مبتدع، والسلام» (٢).

كما لم يذكر التاريخ في أيِّ عصر من هذه العصور الإسلاميَّة عمليَّة إكراه واحدة - باستثناء ما شدَّ منها التي جابهت استكثاراً حينها من علماء المسلمين، إذ أخطأ الملك المنصور قلاوون في سنة ٦٨٠هـ بإلزام أهل الذمة بالدخول في الإسلام، فأسلموا كرهاً، غضب لذلك علماء المسلمين والقضاة في زمانه، وبعد ستة أشهر عُقد مجلس للعلماء، وقرروا بأن هؤلاء كانوا مكرهين على الدخول في الإسلام، وأنَّه لا يجوز الإكراه في الدين، فلهم الرجوع إلى دينهم، فعاد أكثرهم إلى دينهم (٣).

والتزم الصحابة، رضوان الله عليهم، من بعده وجميع الخلفاء والسلاطين والحكام بعدم الإكراه منذ الخلافة الراشدة وحتى انهيار الدولة العثمانية.

١- البخاري، صحيح، كتاب المغازي، رقم: ٤٢٧٢، عن أبي هريرة .

٢- المودودي، حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلاميَّة: ٢٠ - ٢١ .

٣- ابن كثير، البداية والنهاية : ١٧ / ٥٧٢، ٥٧٨ .

بل كان بقاء غير المسلمين في ديار المسلمين مع معابدهم حتى اليوم دليلاً قاطعاً على أنّ هذا المبدأ الإسلامي كان واقعاً في جميع المجتمعات الإسلامية.

وفي حديث : « لا يزال طائفة من أمّتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون»^(١)، قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين : « وليس المراد الظهور بالسيف دائماً، بل بالحجّة دائماً وبالسيف أحياناً»^(٢) حيث لم يكن إزهاق أرواح الكفار هو المقصود في حدّ ذاته، وإنما المقصود بالقتال هو الهداية، ببقاء النفس حيّة، حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل (أي بالحجّة والإقناع) بغير جهاد القتال : كان أولى^(٣).

١- البخاري، صحيح، كتاب الاعتصام، رقم : ٧٢١١، عن المغيرة بن شعبة .
٢- الرسائل النجدية : ٨ / ٢٢٨ (نقل عن : أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية والرد على الطوائف الضالّة فيه، ص ١٢) .
٣- الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ٤ : ٢٧٧ .

المبحث الخامس: انفتاحية الدعوة الإسلامية

اشتملت رسالة النبي ﷺ الإنسان في كل أبعاده ومواقفه ومشاعره وأفكاره ومنطلقاته، بمعايشة كل مفرداته الذاتية، واستيعاب كل ظروفه الموضوعية، والتعمق في كل إحساساته الروحية ومواقفه الفكرية.. في الزمان والمكان والحال.. ولقد كان السلوك الدعوي للنبي ﷺ مؤسساً لفقه الدعوة الذي تستلهم منه الأجيال المؤمنة رؤاها ومناهجها في الدعوة إلى الله

وهكذا كان النبي محمد ﷺ إنسان الرحمة في انفتاحه على كل الإنسان، ونبي الوعي في إطلالته على الواقع كله، ورسول الحكمة في نظرته إلى الساحة كلها بكل مفرداتها الصغيرة والكبيرة، وظروفها الموضوعية القريبة والبعيدة، من خلال فهم دقيق للإنسان في تقلباته وتطلعاته ونقاط ضعفه وقوته، الأمر الذي جعل له القدرة على الاستيعاب في مرحلة الدعوة قبل الهجرة، وفي مرحلة ما بعد الهجرة، وتلك هي المسألة الرسالية في مهمته.

- منطلقات واقع الانفتاحية وأفاقها:

إنّ ما نحاول أن نتلمسه بشكل سريع عبر معطيات عدّة تالية من منطلقات الكتاب والسنة تمثل الطبيعة الانفتاحية للدعوة الإسلامية، متضمنة في ثناياها مقومات الانطلاقة كأفاق للدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

- المعطى الأول: المراحل الدعوية.

نقرأ في كتب السيرة أنّ النبي محمد ﷺ انطلق في دعوته بالطريقة السريّة في مدى ثلاث سنوات، فكان يدعو الأفراد بأدب وهدوء... حتى دخل في الإسلام بحسن الصحبة والعشرة جماعة بلغوا أربعين رجلاً، وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا صلّوا ذهبوا في الشعاب ليستخفوا بصلاتهم من قومهم.

والنبي ﷺ إنما أراد بذلك أن يضع الأسس الإسلامية للدعوة في ظروف هادئة من خلال تقدير الأوضاع الصعبة التي تحيط بالواقع هناك، لأن الصدمة الأولى قد تنشئ ردود فعل لا تتيح للناس، ولا سيما المستضعفين منهم، أن يستجيبوا للدعوة، وبذلك تكون السرية في الدعوة الأولى حركة في اتجاه استيعاب أكبر قدر ممكن من الناس لينطلقوا مع الرسول في بناء المجتمع الإسلامي الأول في مكة، لتهيئة الأجواء للمواجهة في المرحلة القادمة، بعد أن يكونوا قد استوعبوا المفاهيم الإيمانية في عقولهم، وعاشوها في قلوبهم، ما يقوي موقف استيعاب التحدي المضاد من قبل المشركين للإسلام والمسلمين^(١).

وربما استطاع هذا الأسلوب السري في الدعوة أن يمنح الرسول ﷺ الفرصة الهادئة للاطلاع على مدى استجابة الناس لها، وقدرتهم على الثبات، وانفتاحهم على آفاتها، بعيداً من ضوضاء المجابهة التي قد تثير المشاكل التي تبعد الداعية عن الحصول على وضوح الرؤية للأشياء.

ولكن الدعوة السرية تبقى مرحلة خاضعة للظروف الموضوعية المحيطة بالساحة، التي قد تمثل مرحلة تحضيرية لمرحلة جديدة علنية تواجه الواقع فتحرك مياهه الراكدة وتهز اقتناعاته وتبعثر رواسيه، وتحرك أفكاره في اتجاه الفكر الجديد، الأمر الذي يفرض الدخول في جدال وصراع يؤدي بالدعاة إلى المزيد من آلام المعاناة ومشاكل المواجهة، بحيث تقسح في المجال لدخول الإسلام إلى العقول الراضة له بنفس القوة التي يدخل فيها إلى العقول المؤمنة به، لأن الرفض قد يثير الكثير من الاهتمام، ويحرك المزيد من الخطوات، ويدفع بالموقف إلى أكثر من منعطف في اتجاه الهدف الكبير.

١ - المباركفوري الرّحيق المختوم: ٨٨-٩١.

ثم أمره الله ﷻ أن يصدع بما جاء به، وأن يجاهر الناس بأمره، وأن يدعو إليه، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعِضْ عَنِ الْمَشْرِكِينَ﴾ (الحجر: ٩٤). وقال تعالى: ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ (الحجر: ٨٩)..
فأنذر عشيرته الأقربين الذين وقف الكثير منهم بين الرغبة في الإيمان وبين الإحساس بالمسؤولية العائلية تجاه حماية النبي ﷺ^(١).

وقد أثارت الدعوة الكثير من الضوضاء الفكرية والروحية والشعورية في أجواء قريش بالذات، لاسيما بعد أن بدأ النبي ﷺ يتحدى الأصنام بفكرة التوحيد، ويسفه عقول القرشيين الخاضعة لهذه الذهنية الوثنية، وبدأت قريش بالعروض الإغرائية من موقع القوة الحميمة، ورفضها رسول الله ﷺ من موقع القوة الرسالية، وكان الاضطهاد والتعذيب والحصار، وبرز الرسول ﷺ في شخصيته القوية الهادئة الصلبة، لا يتراجع ولا يلين ولا يقاطع، بل يبقى منفتحاً على الجميع يدعوهم إلى سماع آيات الله ﷻ، لأن المسألة عنده هي أن يستمعوا إليه، بصرف النظر عما إذا كان ذلك يؤدي إلى إيمانهم أم لا؟ فقد كان يطمح إلى الحصول على احترامهم لرسالته من خلال آيات الله ﷻ التي تثير في عقولهم ومشاعرهم المزيج من الإعجاب والدهشة والتفكير، فلا يملكون إلا الخضوع لها، لأنهم لم يسمعوها من قبل ذلك مثل هذه الروعة والعذوبة والقوة والعمق والانسياب. ولكنهم كانوا يعيشون «عقدة الرّفص»، لأن هذه الدعوة الجديدة تمثل ثورة على الأفكار والعادات والتقاليد والامتيازات، ما يقرب أوضاعهم رأساً على عقب^(٢)...

واشدّ الضغط على المسلمين المستضعفين، وأذن النبي ﷺ بالهجرة للبعض ممن لا يملك الصبر على الاضطهاد والتعذيب خوفاً من الفتنة في دينه،

١- ابن القيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، ١ : ٨٤.

٢- المباركفوري الرّحيق المختوم : ٩٢-١٠٨.

وأبقى البعض الآخر... وكان يقوم بزيارة كل الوفود التي تأتي إلى مكة ليبلغهم رسالة الله ﷻ، وليخفف من تأثير الدعاية القرشية ضده، لأن كل همة كان أن يثير التفكير لديهم بقضية الدعوة بهدف تطويق الدعاية القرشية المضادة من خلال إثارته لعناصر شخصيته أو طبيعة دعوته، حتى يحمل صورة الموقف من جوانبها كافة، ليستقيم لهم التوازن في الحكم، فلا تتغلب لديهم الصورة المشوهة للرسالة وللرسول من خلال قريش.

وهكذا أراد رسول الله ﷺ من هذا النشاط الرسالي في خط الدعوة في هذه الفترة، أن يستفيد من موقع مكة الذي يجمع في خصوصيته أكثر من عنوان يجتذب الناس إليها، في المسألة الدينية والاقتصادية والثقافية ونحوها، ليختصر الجهد الذي قد يحتاج إلى بذله في الوصول إلى هؤلاء الناس في بلدانهم المتنوعة.

وقد استطاع النبي ﷺ بهذا الجهد أن يصل إلى قلوب الناس كوسيلة من وسائل وصوله إلى عقولهم، كما تمكّن - بذلك - من إدخال أهل يثرب في الإسلام، لتكون هذه البلدة عاصمته المقبلة، كموقع متقدم من مواقع القوة التي تحرّره وتحرّر المسلمين معه من البقاء تحت تأثير قريش، وتجعله في الموقع الذي يقف فيه في خطّ المجابهة معها كقوة تتحدى قوة أخرى، في عملية صراع بين القوى، ممّا كانت الجزيرة العربية بحاجة إليه في انفتاحها المستقبلي على الإسلام، باعتبار أن الناس كانوا يخضعون في انتماءاتهم للتوازن في القوة بين مواقع القوى هناك^(١).

ثمّ كانت القضية الإيجابية في ذلك أن المسلمين حصلوا على موقع هجرة قويّ مستقرّ يمكنهم في المدى القريب من بناء المجتمع الجديد الذي يجتذب الناس إليه بفعل العوامل المتعددة التي تحتوي أفكار الناس ومشاعرهم.

١- المباركفوري الرّحيق المختوم: ١٤٩-١٥٤.

إنَّ دراستنا لهذه المرحلة توحى بالخطَّة الدَّقِيقة التي اتَّبَعها النَّبِيُّ ﷺ في الدَّعوة، والتي استفادت من الظُّروف السَّلْبِيَّة والإِيجابِيَّة المحيطة بالواقع الصَّعب الذي كان يتحدَّاه، بحيث استطاع أن يفتِّح على الواقع كلَّه، ليحرك المؤمنين باتجاه الهدف الكبير، وهو نشر رسالة التوحيد والتنوير والتحضُّر والفلاح بمنطق الحكمة والموعظة والقُدوة الحسنة...

إنَّ كلَّ دعوة ورسالة بحاجة إلى العاطفة الإنسانيَّة الناجمة عن أجواء الاضطهاد عندما يرى الناس أعداء الدَّعوة وهم يضطهدون أتباعها ودعاتها، تماماً كما هي بحاجة إلى أجواء التأييد في موقع الحركة التي تواجه التحدي المضادَّ بقوَّة وصلابة وثبات، فتلتقي بالفكر الذي يستجيب لها لينضمَّ إليها.

- المعطى الثاني: بين أسلوب الرفق ومنطق المواجهة.

لم يؤدِّن للنبيِّ ﷺ بالقتال في المرحلة المكيَّة، ولم يستجب للإلحاح المتواصل من المسلمين الأقوياء للردِّ على العُدوان، لأنَّ المصلحة الرِّساليَّة كانت تفرض عليه أن يحتوي عقول النَّاس ويدخل إلى قلوبهم من موقع الرِّفق الهادئ المتوازن في أكثر الأساليب إنسانيَّة، بحيث لا مجال في حركة الدَّعوة إلاَّ للكلمة الطيِّبة والأسلوب الحكيم والنظرة الحانية واللغة الحلوة، لأنَّ مهمَّة الدَّعوة أن تقتحم على النَّاس أفكارهم لا أن تضغط عليهم في أوضاعهم، وذلك من خلال ما تحاوله من الحصول على إيمان النَّاس في وعيهم الفكري والروحي لفكر الدَّعوة وروحيتها. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإنَّ العنف في المراحل الأولى للدَّعوة يشغل النَّاس الأقربين والأبعدين بمفردات الصِّراع الدَّامي في حركة الفعل وردِّ الفعل، ما يجعل التركيز - لا سيَّما في مجتمع كالمجتمع الجاهلي - حول قضايا الصِّراع، لا قضايا الدَّعوة، ويخزن الكثير من المشاعر المضادَّة لأعمال العنف

فيما قد يثيره من العصبيّات والانفعالات التي قد تحتويها الساحة، بحيث لا يترك للعاطف مع صاحب الدّعوة وأتباعها مجالاً، ممّا يحتاجه من ذلك في البدايات التي هي مرحلة التأسيس.

وقد لاحظنا أنّ الإسلام من خلال النبي ﷺ، قد استطاع استيعاب الكثير من النّاس - بهذا الأسلوب - سواء منهم الذين أسلموا، أو الذين تعاطفوا، أو الذين سمعوا عن نداءات الدّعوة القرآنية والنبوية في أجواء الصّراع السّلمي.

- المعطى الثالث: الاقتناعات من موقع الفكر.

لقد عرض رسول الله ﷺ فكرة الإسلام من موقع الإيحاء بأنّه يمثّل الحقيقة التي تفرض نفسها على الفكر من دون حاجة إلى أيّ وسيلة من وسائل الضغط، ما يمنح الإنسان الذي يحترم نفسه الاقتناع بأنّ النبي ﷺ يحترم فكره ويريد له أن يصل إلى الاقتناعات من موقع الفكر والتأمّل والحوار مع الدّعوة الجديدة التي تعرض كلّ شيء للحوار، حتّى في القضايا التي تمثّل الأساس في مسألة الدّعوة على مستوى العقيدة، كوجود الله وتوحيده وجنوده من الملائكة وشخصيّات رسله وكتبه بما فيها القرآن واليوم الآخر، فقد اعتبرها خاضعة للجدال، وأراد له أن يكون بالتي هي أحسن في نطاق الكلمة الأحسن.

وهذا ما لاحظناه في الآيات التالية في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۗ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۗ أَفَأَنْتَ تَكْفُرُ ۗ النَّاسُ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩)، وقوله: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن

رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿ (الكهف: ٢٩) ، وقوله: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (النحل: ١٢٥) .

وبهذا يتبين أنّ الإسلام يعرض قضية الدين والحق كقضية عائدة إلى اختيار الإنسان الفطري الحكيم الذي يواجه الرشد والغيّ برؤية واضحة، لا تختلط معها الأمور في ضوء الفكر الناقد المتزن العميق الذي يواجه مسؤولية الانتماء للكفر أو الإيمان.. يختار من موقع إحساسه بالجدية في قضايا الفكر الحيويّ المنفتح على المصير. ويشير المسألة في موقف رسول الله ﷺ والدّاعية لتكون الدّعوة بالحكمة، لكي يتمكّن من الانفتاح على واقع الإنسان في ذهنيته وفي ظروفه وفي نقاط ضعفه وقوته، لتكون الكلمة المناسبة في الموقع المناسب للشخص المناسب، فيما تعبّر عنه الحكمة من وضع الشيء في موضعه، والموعظة الحسنة التي تلامس مشاعر الإنسان وتحترم أحاسيسه، وتفتح له الآفاق الواسعة على أكثر من قضية من قضايا الدعوة في مسائل الفكر والروح، والجدال بالتي هي أحسن الذي ينطلق من رويّة الإنسان الذي ينفّث على الإنسان الآخر في عملية انسجام واحترام، بحيث يتحسّس حاجته إلى الكلمة الطيبة والأسلوب الطيّب في إيصال الفكرة الجديدة إلى عقله وقلبه، لأنّ الكلمة القاسية والأسلوب الجافّ يحولان بين الإنسان وبين الإقبال على الفكرة التي يحملها ويدعو إليها الإنسان الآخر.

كما نلاحظ أنّ القرآن الكريم قد طالب النبي ﷺ - والدّعاة من بعده- التحلّي بالروح الإنسانية التي لا بُدّ أن يعيشها رسول الله ﷺ أو الدّاعية، وجوهرها أنّ الله ﷻ لم يجعل له السيطرة الضاغطة على الناس

في مسألة الدعوة: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ نَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ ﴿١٢﴾﴾ (الغاشية: ٢١- ٢٢) ، ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾ (ق: ٤٥).

وربما كان التعبير عن الدعوة بالتذكير، يوحي بأن هناك حقيقة كامنة في الذات الإنسانية منفتحة على كل آفاق الإيمان بالله واليوم الآخر، وقد لا يكتشف الإنسان هذه الحقيقة في داخل ذاته من خلال الأجواء النفسية الضاغطة التي تُفرضها الأوضاع المعقدة المحيطة به من خلال رواسبه التاريخية وتعقيداته الواقعية، ما يجعله بحاجة إلى تذكير الآخرين له بالطريقة التي يمكن أن تهز مشاعره وتثير أفكاره .

× المعطى الرابع: دراسة الذات الإنسانية.

إنَّ النبي ﷺ درس واقع الإنسان دراسة عميقة ومتكاملة، باعتبار أنَّ غايته دخول الناس في الإسلام، وذلك من خلال وحي الله إليه، الذي يعتبر أن قضية التغيير الفكري ليست من المسائل البسيطة التي يمكن لأيِّ دعوة تغييرية على الصعيد الفكري أن تبلغها بسهولة وفي وقت قريب، لأنَّ القضية تتصل بالجانب الفكري والنفسي والعملي للشخصية، إضافة إلى الظروف الموضوعية المضادة المحيطة به، الأمر الذي يحتاج إلى إعداد طويل للشخصية في طريقة الأداء الفكري والإيحاء النفسي والإثارة الروحية وحشد الأجواء الملائمة.

وهذا ما جعل الدعوة الإسلامية تكتفي من الإنسان في إسلامه بإعلان الشهادتين حتى ولو لم يكن ذلك عن اقتناع إيماني، بل ربما تعمل على تقديم الإغراءات المادية، التي تشجعه على ذلك، كما نلاحظ ذلك في تشريع سهم المؤلفة قلوبهم في الزكاة، أو إيجاد الضغوط النفسية أو الواقعية التي تدعوه إلى ذلك.

وقد حدّثنا القرآن الكريم عن الأعراب ممّن دخلوا في الإسلام دون وعي ثقافي- ديني، ولم يصلوا إلى مستوى الاقتناع الإيماني، كما توحى الآية الكريمة: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الحجرات: ١٤).

ومن الملاحظ أنّ هذه الآية أوضحت الحدّ الفاصل بين (الإيمان) الذي يعبر عن الاقتناعات الوجدانيّة الفكرية القلبية، وبين (الإسلام) الذي يعبر عن الخضوع العملي للانتماء الإسلامي من حيث الالتزام بالانتماء الذاتي للمجتمع المسلم والانسجام مع ما يتطلبه ذلك من بعض أنماط السلوك العملي.

وعلى أيّ حال، فإنّ قبول الإعلان بالإسلام بمجرد البقاء في الدائرة الانتمائيّة الشكلية في الكلمة والسلوك، بعيداً عن التركيز في الدائرة الواقعيّة للفكر والروح والوجدان، من الضّرورة والأهميّة بمكان. وربّما تعود الحكمة من ذلك إلى جملة من الأمور:

أ- تحييد الناس عن مجتمع الكفر والشرك:

إنّ النبي ﷺ كان يعمل على تحييد النّاس عن مجتمع الكفر والشرك، ليدخلوا في مجتمع الإسلام، ليضمن بذلك ابتعادهم عن الأجواء العدوانيّة التي قد تتحوّل إلى مواقع عدائيّة محاربة، واقترابهم من الأجواء الإسلاميّة التي قد تؤدّي بهم إلى الوقوف ضدّ المشركين في حالة الحرب، انطلاقاً من الأوضاع الجديدة التي تمثّل مواقعهم الحاضرة.

ولقد أراد النبي ﷺ لهم أن يدخلوا في الساحة الإسلاميّة كمسلمين، ليعيشوا روحانية الإسلام وأخلاقه وأساليبه في العلاقات وفي المعاملات، والانفتاح على المسلمين، وإقامة علاقات طبيعيّة معهم مليئة بالعاطفة

والحنان، منطلقة في أجواء الأُحْوَة، فيستمعون إلى كلام الله ﷻ عن قرب، ليقودهم ذلك إلى التفكير والتأمل بعيداً عن الحالات الانفعالية المتشجعة التي تحكم مجتمع الكفر في نظراته العدوانية للإسلام، فربما استطاعوا من خلال هذه الحالات التأملية الفكرية أن يؤكّدوا اقتناعهم بالإسلام، باعتبار أنه دين الفطرة الذي يلتقي به الإنسان في العمق الإيماني، إذا ابتعد عن الحواجز الداخلية أو الخارجية التي تمنعه من ذلك.

وقد يكون الهدف من وراء ذلك أن الإسلام يريد لهؤلاء أن يكونوا المدخل لانطلاقة أولادهم وعوائلهم نحو الارتباط بالإسلام، لأنّ الجيل الثاني الذي ينشأ في المجتمع الإسلامي من خلال الجوّ العام، ويتحرّك من خلال الانتماء الإسلامي، سوف يدخل في عمق الحياة الاجتماعية بفعل تلك العوامل الذاتية بشكل طبيعي جداً. كما نلاحظ ذلك في الآباء الذين دخلوا في الإسلام - نفاقاً - كعبد الله بن أبيّ، فكان أولادهم من أشدّ النَّاس إخلاصاً للإسلام وللمسلمين، كما سيرد فيما يأتي من حديث عن المعطيات السَّابِعة، كذا قصّة عمير بن سعد مع زوج أمّه (جلاس) ممّن تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك^(١).

وقد تكون الحكمة في ذلك هو التدرّج النفسي في قبول الإسلام من خلال الإبقاء على بعض مرتكزاتهم الفكرية والنفسية ريثما يتاح لهم الانتقال إلى مرحلة أخرى يتمكّنون فيها من الانفتاح على مرتكزات الإسلام بطريقة هادئة متوازنة، فتدخل مفردات الإسلام في وعيهم الروحي، من دون الحاجة إلى صدمة عنيفة أو هزة قوية، في عملية نموّ طبيعي للفكر والإيمان، نحو: موقف سعد بن معاذ وسعد بن عباد - سيّد الأنصار من الأوس والخزرج - مع رسول الله ﷺ في غزوة الأحزاب^(٢).

١- ابن هشام السيرة النبوية، ١ : ٥١٩.

٢- المبار كفوري الرّحيق المختوم: ٣٧٠ - ٣٧١.

وقد حققت هذه التجربة الحيّة التي انطلقت في هذا الاتجاه نجاحاً كبيراً على صعيد انتشار الإسلام بسرعة في الجزيرة العربيّة وكلّ المناطق التي دخلها، سواء أكان ذلك من طريق الفتح أو الدّعوة، بحيث كان لهذا الأسلوب الذي فرضته أجواء الحرب الحاكمة أو حالات الضغط المتوّعة أثره الكبير في الامتداد الإسلامي فيها، بفعل إسلام أهلها بالطريقة المذكورة، ما جعل الأجيال الأخرى من أكثر المسلمين إخلاصاً.

ب- احترام حقوق الإنسان في حرية الاعتقاد أو الانتماء الفكري:

وربّما يثير بعض النّاس حول هذا الأسلوب علامات استفهام متعدّدة في مسألة حرية الفكر، من خلال احترام حقوق الإنسان في حرية الانتماء إلى الفكر الذي يقتنع به من دون ضغط نفسيّ أو جسديّ، أو على صعيد النتائج السلبية التي تؤثر سلباً على المجتمع وعلى المسيرة الإسلامية، من خلال دخول فريق كبير من النّاس الذين لا يدخلون إلى الساحة، وهم غير صادقين في إيمانهم، ما يحوّلهم إلى قوّة مضادّة في داخل الأُمَّة تتمكّن من الكيد للإسلام والمسلمين من الداخل، كما حصل مع المسلمين في مجتمع المدينة، أو في غيره من المجتمعات، عندما احتوى هؤلاء الذين دخلوا في الإسلام رغبةً ورهبةً من دون اقتناع ذاتي أو إخلاص روحيّ، فاستطاعوا على المستويين الداخلي والخارجي، إثارة العديد من المشكلات، فعاثوا في الأرض فساداً، وتأمروا على المسلمين وعلى الإسلام في الحروب التي حدثت بينهم وبين المشركين أو لليهود.. !! لتصبح مشكلة المناقطين من أكثر المشكلات تعقيداً في الحياة الإسلامية، حتى أخذت حجماً كبيراً في المساحة القرآنية في الحديث عن مواقفهم السلبية في المجتمع الإسلامي.

وقد نتفق مع هؤلاء في ما يثرونه من سلبيات في أسلوب الاستيعاب الإسلامي في الجانب الشكلي للانتماء، ولكن ذلك لا يؤثر تأثيراً سلبياً

في المسألة من ناحية المبدأ، لأنَّ المنافقين كانوا موضع رقابة دقيقة دائمة من قبل المجتمع الإسلامي، كما كانوا موضع تشهير متحرّك من قبل الله ﷻ في ما ينزله من آياته، حتى أنهم كانوا يعيشون الحذر من أن تنزل سورة تكشف سرائرهم ومخططاتهم وتفضح أوضاعهم، وهذا ما عبّر عنه ﷻ بقوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَزَيُّوا رَبَّكَ اللَّهُ مٌخْرِجُ مَا يُحْذَرُونَ﴾ (التوبة: ٦٤)

وثمة ملاحظة من تاريخ المسيرة الإسلامية في عهد النبي ﷺ، أنهم لم يستطيعوا أن يقوموا بعمل كبير مضادّ في مواجهة الإسلام والمسلمين، بل كلّ ما تمكّنوا القيام به كان بعض أنواع الإثارة والتنسيق مع اليهود والمشركين ممّا لا فائدة منه لهم في حساباتهم الثقافية، أو العمل على إشاعة الأكاذيب في المجتمع الإسلامي ممّا يكشفه القرآن أو النبي ﷺ أو المسلمون بوسائلهم الخاصّة.

وقد كانوا في تلك المرحلة خاضعين للالتزامات الإسلامية من خلال الانتماء للإسلام، بحيث إنهم إذا أرادوا أن يتخفّفوا من الواجبات الشرعية في الجهاد وغيره، يبادرون إلى تقديم الأعذار والمبررات التي تتيح لهم الانسحاب بحجة شرعيّة، وكان القرآن الكريم يلاحق بطريقته الخاصّة كلّ حيثيات هذه الظاهرة بقوة، فتمكّن من فضح خلفياتها بوضوح، وعزل كلّ مواقفها الاجتماعية، وإبقائها موضعاً للمراقبة والتشهير بالمستوى الذي تسقط به قيمتهم التأثيرية في واقع المسلمين. هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإنّ الذين دخلوا في الإسلام رغبة ورهبة لم يدخلوا في خطّ النفاق بأجمعهم، بل كان المنافقون منهم قلة، فقد لاحظنا أنّ هؤلاء قد حسن إسلامهم عندما اندمجوا في المجتمع الإسلامي، وابتعدوا عن المؤثرات السلبية التي كانت تترك آثارها الضارّة في شخصياتهم من خلال

أجواء الكفر والضلال التي عاشوا داخلها، وأصبحوا من خيرة المسلمين، لأنَّ مشكلة الكفر- في أغلب مواقعها- هي مشكلة جهل وتخلف وابتعاد عن الأجواء النقيّة التي تطهّر أفكارهم وقلوبهم.

وفي ضوء ذلك، فإنَّ الإيجابيات في هذا الجانب أكثر فاعليّة في النتائج الطيبة من السلبيات في النتائج السيئة.

وهنا يجب الالتفات إلى نقطة مهمة، وهي أنَّ الإسلام كان، وما يزال، يخطّط لبناء دولة، ينتمي النَّاس إلى هويّتها، ويحملون شعارها، وينضمون إلى جيشها، ويتحرّكون لتقوية مواقعها، من أجل أن يكون الدّين كلّهُ لله.

ومن هذا المنطلق، كان لا بُدَّ من العمل لإخراج أكبر قدرٍ ممكن من النَّاس من ساحة الموقع المضادِّ في أجواء الكفر، إلى ساحة الموقع الإسلامي، لإضعاف السّاحة الكافرة لحساب قوّة السّاحة المسلمة، مع تحصين الموقف الفكري والموقع التطبيقي بالوسائل الدقيقة الأمنية التي تمنح الدولة المسلمة المناعة وتحصّنها من القوى المضادة في الداخل والخارج.

- المعطى الخامس: الأسلوب التثقيفي.

فتح الأسلوب التثقيفي الذي استخدمه النبي ﷺ المجال لكلّ الذين يريدون أن يدخلوا في المجتمع الإسلامي، بالرغم من حال الحرب، ليطلعوا على الثقافة الإسلامية، وليجدوا- من خلالها- الجواب على كلّ علامات الاستفهام التي تراود أفكارهم حول كلّ القضايا الإسلامية في العقيدة والتشريع والسلوك العام، فقد أراد الله من النبي ﷺ أن يجير كلّ مشرك ويمنحه الأمان إذا أراد الدخول في المجتمع الإسلامي، حتى يأخذ وقته الكافي في الاستماع إلى آيات الله بكلّ تفاصيلها، فإذا استكمل ذلك كلّهُ، كان على النبي ﷺ أن يرسل معه من يبلفه مأمنه بكلّ هدوء واحترام، كقوله

تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (التوبة: ٦).

إننا نلاحظ في هذا الأسلوب اللبنة الروحية الرائعة في الإيحاء بأن الإسلام ليس دين الضغط والإكراه، بل هو دين الرفق والانفتاح، ولذلك فإنه يتيح للذين ينكرونه ويحاربونه ويخططون للقضاء عليه، أن يدخلوا إلى مواقفه الداخلية، ليكون لديهم الوقت الكافي في التعلم والاستماع إلى الوحي، وما يستتبع ذلك من علامات استفهام تتطلب الجواب، وحوار يجتذب الرد، وما إلى ذلك، ما يساعد على إيجاد الأجواء الملائمة، لاستيعاب أكبر قدر ممكن من الباحثين عن الحقيقة، الذين قد يمتنعون من التحرك نحوها لوجود الأوضاع الأمنية القلقة التي قد تثير فيهم الخوف بالدرجة التي لا يرون فيها أي مجال للوصول إلى المصادر الحقيقية للمعلومات الدقيقة.

- المعطى السادس: الشورى للوصول إلى النتائج الحاسمة.

كان لاعتماد النبي ﷺ أسلوب الشورى مع المسلمين - بتوجيه من الله - الأثر الكبير في الوصول إلى النتائج الحاسمة في القضايا العامة، والإيحاء إليهم بأنهم ليسوا مجرد أتباع يستهلكون التعليمات ويخضعون لها، أو ليس لهم من الأمر شيء في تقرير قضايا الحرب والسلم، أو في تركيز أمور الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي المتصل بالواقع الإسلامي كله، لتكون المسألة بين القيادة والرعية مسألة أمر أو نهي، وطاعة وانقياد، من دون أن يكون لهم دور في وعي الخط الذي يراد لهم أن يسيروا عليه، بل أكد أنهم شركاء في إثارة كل الملاحظات حول كل القضايا التي يبحثونها مع النبي ﷺ، وفي مناقشة كل الخطط التي يتحرك بها للوصول إلى الأهداف الكبيرة، عندما لا تكون القضية قضية حاسمة على مستوى التشريع الذي لا يقبل المناقشة، بل تكون قضية متحركة على صعيد حركة التطبيق، أو التخطيط

في داخل الخطوط العامة، فلهم الحق في المشاركة في الرأي، والدخول في التفاصيل الصغيرة والكبيرة في حركة الواقع، من دون أن ينتقص ذلك من شخصيَّة القيادة وفاعليَّتها ودورها الحاسم. وهذا هو ما توحى به الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَّفَلَبْتَ لَأَنْفُسُهُمْ مِنْ حَوْلِكَ فَأَعُفْ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران: ١٥٩)

وهذا هو الذي يؤكِّد مسألة التفاعل في حركة القرارات المهمة بين القيادة والرعيَّة، ويحقِّق الانفتاح الروحي، والعلاقة الحميمة القائمة على الثقة المتبادلة بينهما، استطاع النبي ﷺ من خلالها أن يحقق الاستيعاب العاطفي للجماهير من حوله، وأن يمنع الآخرين من المنافقين وغيرهم أن يدخلوا إلى عقولهم وإلى قلوبهم وإلى حركتهم العامَّة في الحياة.

- المعطى السابع: الاحتواء الإيجابي للتصرفات السلبية.

واجه أسلوب الاحتواء الإيجابي الذي ركزه رسول الله ﷺ التصرفات السلبية التي يقوم بها بعض المنافقين في داخل المجتمع الإسلامي، ممَّن كانوا يريدون إثارة الفتنة بين المسلمين من خلال اللعب على العناصر الانفعالية المثيرة للعصبية القبلية أو الذاتية، وهذا ما لاحظناه في قصة عبد الله بن أبيّ، رأس المنافقين في المدينة، الذي زعم أنه إن رجع إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَيْن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (المنافقون: ٨)

إنَّ عبد الله بن عبد الله بن أبيّ أتى رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله، إنه بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أبيّ في ما بلغك عنه، فإن كنت لا بدَّ فاعلاً فمُرني به، فأنا أحمل إليك رأسه فوالله لقد علمت الخزرج ما كان

لها من رجل أبرّ بوالده منّي، وإنّي أخشى أن تأمر به غيري فيقتله، فلا تدعني نفسي أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس، فأقتله، فأقتل مؤمناً بكافر فأدخل النار»، فقال رسول الله ﷺ: «بل نترفق به ونحسن صحبته ما بقي معنا».

وجعل بعد ذلك، إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنّفونه، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك من شأنهم: «كيف ترى يا عمر؟ أما والله لو قتلته يوم قلت لي: اقتله لأرعدت له أنف، لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته»، قال عمر: «قد والله علمت. لأمر رسول الله ﷺ أعظم بركة من أمري»^(١).

فنحن نلاحظ أن العفو النبوي عن هذا المنافق الحاقدي الذي كان يطمع بالملك في قومه، قد استطاع أن يعمق إيمان ولده عبد الله الذي بلغ القمّة في إخلاصه لله ولرسوله وللمسلمين، كما استطاع أن يستوعب قومه الذين هالهم التحدي الذي وجهه هذا المنافق إلى الرسول ﷺ، فوقفوا وقفة واحدة ضده في هذا الموقف وأمثاله من المواقف المضادة، لأنهم قدّروا للرسول ﷺ عفوّه عنه، مع قدرته على الانتقام منه، وهذا ما كان يهدف إليه الرسول ﷺ من خلال ذلك .

وهناك قصّة أخرى اتخذ بها الرسول ﷺ الموقف الذي يمكن أن يقفه النّاس من الذين يملكون الضغط بالشر على النّاس، فيضطرّ النّاس إلى إكرامهم اتقاءً لشرهم، أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فلما رآه، قال: «بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة»، فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل، قالت له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل، قلت له كذا وكذا، ثم تطلّقت في وجهه وانبسطت إليه! فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، متى عهدتني فحاشاً، إن شرّ النّاس عند

١ - سيّد قطب: في ظلال القرآن، ٦: ٣٥٧٦.

اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»^(١).

ومن الملاحظ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد شرَّعَ المداراةَ لاتِّقَاءِ شَرِّ بَعْضِ النَّاسِ - مرحلياً - عندما لا تكون الظروف ملائمة، وذلك من أجل ملاحظة بعض المصالح العامة التي قد تدخل في نطاق استيعاب الواقع القلق، ومن خلال مراعاة بعض التوازنات فيه. وهنا، ينبغي التنبية أَنَّ المداراةَ إِنَّمَا تكون في جوانب المعاملات لا العبادات.

ولعلنا في دراستنا للأسلوب الحكيم الذي كان النَّبِيُّ ﷺ يمارسه، وخلفاؤه الرَّاشِدُونَ، مع النَّاسِ جميعاً، نجد هذا الخطَّ الدعوي عنواناً بارزاً في التعامل مع الآخرين، من دون أن يسيء ذلك إلى كلِّ مواقف الحسم العقدي في الحالات الضرورية التي تتطلب موقفاً واضحاً وصريحاً.. ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝١ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۝٣ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ۝٤ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۝٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينٌ﴾ (سورة الكافرون).

ولأنَّ مسألة المداراة لا تنطلق من موقع التنازل عن المواقف، بل تنطلق من مراعاة العناصر الضرورية التي تحمي النتائج الحاسمة من الاهتزاز في الطريق، باعتباره يمثل عملية احتواء النَّاسِ وتقريبهم والحصول على محبتهم بعيداً من كلِّ التشنجات والتعقيدات التي تثير المشكلات وتعقد الواقع.. وهذا ما ينبغي للعاملين في خطِّ الدَّعوة إلى الله أن يفهموه عندما يخلط بعضهم بين النفاق وبين المداراة، فيعتبر المداراة نفاقاً..

إنَّ هذا الفهم مغلوطن وغير دقيق، لأنَّ النفاق يعبر عن الحالة الفكرية أو العاطفية الداخلية التي تضادَّ الحالة الإعلانية الخارجية من خلال

١- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، رقم: ٦٠٣٢. مسلم صحيح كتاب البرِّ والصلة والآداب، رقم: ٢٥٩١.

التناظر الذاتي أو الموضوعي بين الباطن والظاهر، أمّا المداراة فهي الأسلوب العملي الذي يتحرك لخدمة الفكرة الأساس من خلال مراعاة الحساسيات والأوضاع المثيرة لتجميدها ريثما يتخفف الداعية إلى الله من ضغط نتائجها السلبية، وبذلك يكون النفاق مضاداً للفكرة في طبيعته، بينما تكون المداراة حركة واقعية إيجابية في طريق الوصول إلى الفكرة من دون تعقيدات.

أمّا في قوله تعالى: ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النحل: ١٠٦)، فثمة مرونة في الشرع بإقرار الرسول ﷺ في التفاعلات التي تسمى بالعقيدة، على نحو ما حصل مع عمار بن ياسر ؓ، حيث كفر بلسانه ووافق المشركين بلفظه مكرهاً لما ناله من ضرب وأذى، وقلبه يأبى ما يقول وهو مطمئن بالإيمان بالله ورسوله؛ ففي رواية ابن جرير الطبري: أخذ المشركون عمار بن ياسر ؓ، فعذبوه، حتى قاربهم في بعض ما أرادوا، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «كيف تجد قلبك؟» قال: «مطمئناً بالإيمان»، قال النبي ﷺ: «إن عادوا فعد».

وثمة توافق في الشرع الإسلامي، بنظر العلماء، على أنّ المكروه على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاءً لمهجته، ويجوز له أن يأبى، وهذه نماذج تفاعلات الذات مع الآخر في أجواء الضغوطات العقديّة جسدها بلال ؓ حين فعلوا به الأفاعيل، حتى أنهم ليضعوا الصخرة العظيمة على صدره في شدة الحرّ، ويأمرونه بالشرك بالله، فيأبى عليهم، وهو يقول: «أحد.. أحد»، ويقول: «والله لو أعلم كلمة هي أغیظ لكم منها لقلتها».

وكذلك جسدها حبيب بن زيد الأنصاري ؓ لما قال له مسيلمة الكذاب: أتشهد أنّ محمداً رسول الله؟ فيقول: «نعم»، فيقول: أتشهد أنّي رسول الله؟

فيقول: «لا أسمع»، فلم يزل يقطعه إرباً إرباً، وهو ثابت على ذلك.

وقصة عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه، أنه أسرته الروم، فجاءوا به إلى ملكهم، فقال له: تنصّر وأنا أشركك في ملكي وأزوّجك ابنتي، فقال له: «لو أعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب على أن أرجع عن دين محمد صلى الله عليه وآله طرفة عين ما فعلت»، فقال: إذا أقتلك، فقال: «أنت وذاك». قال: فأمر به فصلب، وأمر الرّماة فرموه قريباً من يديه ورجليه، وهو يعرض عليه دين النصرانية فيأبى، ثمّ به فأنزل، ثمّ أمر بقدر. وفي رواية: ببقرة من نحاس فأحميت، وجاء بأسير من المسلمين فألقاه وهو ينظر، فإذا عظام تلوح، وعرض عليه فأبى، فأمر به أن يُلقى فيها، فرفع في البكرة ليلقى فيها، فبكى. فطمع فيه ودعاه، فقال: «إني إنّما بكيت لأنّ نفسي إنّما هي نفس واحدة تُلقى في هذا القدر السّاعة في الله، فأحببت أن يكون لي بعدد كلّ شعرة في جسدي نفسٌ تُعذب هذا العذاب في الله».

وفي بعض الروايات: أنه سجنه ومنع عنه الطّعام والشراب أيّاماً، ثمّ أرسل إليه بخمر ولحم خنزير، فلم يقربه، ثمّ استدعاه. فقال: ما منعك أن تأكل؟ فقال: أما إنّّه قد حلّ لي^(١)، ولكن لم أكن لأشمتك بي. فقال له الملك: فقبّل رأسي وأنا أطلقك، فقال: وتطلق معي جميع أسارى المسلمين؟ قال: «نعم»، فقبّل رأسه فأطلقه، وأطلق معه جميع أسارى المسلمين عنده.. فلمّا رجع، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «حقّ على كلّ مسلم أن يقبّل رأس عبد الله بن حذافة، وأنا أبدأ، فقبّل رأسه رضي الله عنهما»^(٢).

ونجد ذات الضّغوظات في التّفاعلات داخل المجتمع الدّاتي في ما يمَسّ العقيدة، كما حكاه القرآن الكريم عن هارون عليه السلام إزاء العجل الوثني، الذي

١- إشارة إلى آيات الاستثناء بالحل: البقرة ٢: ١٧٣ (مدنية)، المائدة ٥: ٣ (مدنية)، الأنعام ٦: ١٤٥ (مكية)، النحل ١٦: ١١٥ (مكية).

٢- المباركفوري الرّحيق المختوم: ٧٤٦.

أخرجه السّامري لبني إسرائيل، قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ
يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴿٩٠﴾ قَالُوا
لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴿٩١﴾ قَالَ يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ
ضَلُّوا ﴿٩٢﴾ أَلَا تَتَّبِعُنَّ أَفْعَصَيْتَ أَمْرِي ﴿٩٣﴾ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا
بِرَأْسِي إِنَّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿٩٤﴾

(طه: ٩٠-٩٤)، فكان منطق هارون عليه السلام في الحرص على عدم التّفرقة بين
بني إسرائيل - ولو وقعوا في الشّرك - معقولاً، من حيث أنّه واقعٌ مفاجئٌ في
ظُلّ غياب القيادة الملهمة نبيّ الله موسى عليه السلام - وبالرّغم من أنّ هارون
عليه السلام نبيٌّ في جانب، إلّا أنّه في الجانب الآخر شخصيّة من الرّعيّة -، فكان
لابدّ من اجتهاد في ما لا نصّ فيه بمراعاة التّهذئة، والإمهال لعدم التّفرقة
بانتظار القيادة.. هذا إذا نظرنا من جهة، بيد أنّنا إذا أمعنا استقراءً
وتأملاً، نجد أنّ موقف هارون عليه السلام - ابتداءً - لم يكن سلباً، من حيث
السّكوت فيما يكون الأصل فيه عدم السّكوت، بل تقدّمه موقف إيجاب:
﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ
فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴿٩٠﴾﴾، كذا لم يكن مسوّغ هارون عليه السلام مجرد
خشية الفرقة، بل موقفه نوعٌ من التّدافع لإقدام بني إسرائيل على قتله، كما
حكاه القرآن في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا
خَلَقْتُمُنِي مِنْ بَعْدِي أُعِجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ
قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا
تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ (الأعراف: ١٥٠).

ونجد في الشّريعة الإلهيّة للرّسالة المحمديّة المتصفّة ب(الحنيفيّة
السّمحة)، أنّ التّفرّق المعصوم والجمع المرحوم، إنّما يكون في جماع
الاعتصام بالله، وهو الجهاد في الله حقّ جهاده لنيل الشهادة بسمتها

الحضارية، يقول تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ إِذْ رَزَقَكُمْ مِنْهُ لِيَبْلُوَكُمْ هُوَ سَمَّكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ (الحج: ٧٨).

- المعطى الثامن: قواسم مشتركة لاجتناب الصدمة.

التأكيد على مواقع اللقاء مع الآخرين في عملية الحوار، وفتح الأفاق الجديدة أمامهم، لاجتناب الصدمة القوية القاسية التي تجعلهم يهربون من الساحة تماماً على أساس التشنجات النفسية السلبية، وهذا ما جاء في قوله تعالى ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ٦٤).

فقد أكد القرآن في خطابه لأهل الكتاب نقطتين أساسيتين من نقاط اللقاء الذي عبّر عنه بالكلمة السواء، وهما: توحيد الله في العبادة ونفي الشريك عنه، وتوحيد الإنسانية في حقوقها من دون أن يكون الإنسان رباً لإنسان آخر، كأسلوب من أساليب التأكيد على المساواة في الإنسانية على كل المستويات، وذلك من دون الدخول في الجزئيات الصغيرة للنقطة الأولى والثانية، في الوقت الذي نعرف فيه أن هناك أكثر من ملاحظة في التفاصيل فيما يدور فيه الخلاف بين المسلمين وأهل الكتاب، لأن المسألة هي إعطاء العناوين الكبيرة في الخطوط العريضة، للإيحاء بوجود قاعدة فكرية للقاء والتقارب.

على أن التّحاور والجدال بالأحسن يكون مع من يريد من أهل الكتاب الحُسن والحُسنى، وقد ورد هذا المضمون في آية أخرى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا

بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْهَا وَإِلَيْكُمْ وَجَدُّ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٤٦﴾
(العنكبوت: ٤٦).

فقد استطاع هذا الأسلوب أن يحقق الكثير من حالة الاستيعاب للناس الذين قد يخافون من الدخول في الحوار خوفاً من نقاط الخلاف الحادة التي تُسقط الموقف والموقع، لتكون قاعدة الوعي الفكري الذي يجتذب نقاط الخلاف للتفاهم والحوار. وهذا هو السبيل للوصول إلى العمق الإنساني في خط العمق الفكري الباحث عن الحقيقة، والمتحرك في خط احترام الإنسان للإنسان في حرية الفكر والانتماء .

هذه هي بعض المعطيات النبوية في الفكر والدعوة والسلوك التي كان لها الدور الكبير في قدرة النبي ﷺ على استيعاب الناس وتأسيس المجتمع الإسلامي الأول بتحريك اقتناعاته نحو الإيجابية مع منطلق الرحمة والحكمة والموعظة الحسنة... ذلك المنطق الذي كان قاعدة لانطلاق حركة الدعوة الإسلامية في الآفاق الإنسانية تكسب أرضاً مأهولة تتفتح لها قلوباً مفضولة... قال تعالى ﴿ فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

فمع بساطة العقيدة في ميثاق الفطرة واستقامة الشريعة لمصلحة الإنسان، والحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، بجانب العمل على تحويل الفرد من عدو خصيم إلى صديق حميم، بالأسلوب الحكيم، والخط العظيم من الوعي والإيمان.. كان هذا هو عنصر الفتح السلمي بالإضافة إلى سنة التدافع الذي بدأ الناس من خلاله يدخلون في دين الله أفواجاً .

إن الإسلام انتشر بقوة مبادئه وفطريتها، وإن معظم أنحاء العالم الإسلامي لم يصلها الفتح الإسلامي، وإنه على الرغم من ضعف المسلمين

وعجزهم اليوم فما يزال الإسلام يمتدّ وينتشر في العالم، من أدناه في السلم الحضاري إلى أعلاه في الرقيّ المادّي، الأمر الذي يؤكّد خلود الإسلام واستجابته للمتغيّرات، وذلك بتقديم الرّؤى والحلول المناسبة لكلّ الأحوال الحضاريّة والإنسانيّة وإمكاناته الذاتيّة في الانتشار؛ وإنّ المعوقات دون انتشاره قد تكون بسبب من المسلمين أنفسهم، الذين يقدّمون النماذج المشوّهة والوسائل المعطوبة، التي تنفّر من الإسلام كلّ الذين يعجزون عن تجاوز الصّورة إلى الحقيقة، فالعالم اليوم يحتاج إلى النماذج التي تثير الاقتداء.

الخاتمة

بعد هذا المطاف التأصيلي، وقبل الحديث عمّا تمخّص عنه البحث من خلاصات ونتائج.. نود التوكيد على أن من أبرز التوجيهات القرآنية العملية: الدّعوة إلى حسن توزيع القوى البشرية والطاقات الإنسانيّة على المواقع المختلفة، والياديين المتنوّعة، والاختصاصات المتعدّدة، بحيث لا تتركز كل القوى في ناحية، على حين تهمل نواحٍ أخرى لها أهميّتها.

كما أشارت بعض الأحاديث إلى الخطر الذي يهدّد الأمة إذا رضي أبناؤها بالزّرع، واتبعوا أذناب البقر، وتركوا الجهاد في سبيل الله بكل معانيه ومفاهيمه ومضامينه.

فقد أشار القرآن إلى هذه القضية الكبيرة في سورة التوبة، حيث قال تعالى:

﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (١)

إذ عاب القرآن على مجتمع المؤمنين: أن ينفروا كلّهم للجهاد، على ما له من منزلة عظيمة في دين الله، ولاسيّما في عصر البعثة الذي كان فيه المسلمون مهدّدين من كلّ جانب، معرضين للفتنة في دينهم.

ومع هذا، وجّههم القرآن إلى ألاّ يفرّغوا كلّ طاقاتهم في الجهاد وحده، مغفلين أموراً مهمّة تحتاج إليها أمة مثل أمة الإسلام، لها رسالة ربانية إنسانية عالمية، ومن ذلك: التفقّه في الدين، فرض كفاية على الأمة أن تنفر منها طائفة أو جماعة للتفقه في الدين، والتعمّق في أسراره، ليعودوا إلى قومهم دعاة معلّمين.

ومن روائع التعبير القرآني هنا : أنه استخدم كلمة ﴿ نَفَرَ ﴾ التي تستعمل في العمل الجهادي، باعتبار أن طلب العلم والفقہ في الدين؛ إنما هو نوعٌ من الجهاد في سبيل الله، كما جاء في الحديث قوله ﷺ: «من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع»^(١). وقوله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٢).

والفقہ في الدين أخص من العلم بالدين، العلم بالدين قد يكفي فيه العلم بظاهره، أما الفقہ في الدين، فلا يتحقق إلا بالعلم بباطنه وسره. وأول ما يشمل هذا: العلم بالمقاصد التي جاء بها الدين. ولهذا عد العلم بمقاصد الشريعة وأسرارها هو لباب الفقہ في الدين. ومن وقف عند ظواهر النصوص، ولم يغص في حقائقها وأعماقها، ويتعرف على أهدافها وأسرارها، فلا أحسبه قد فقه في الدين، وعرف حقيقة الدين.

وليس معنى الاهتمام بأسرار الدين ومقاصد الشريعة أن نعرض عن النصوص الجزئية المفصلة التي جاء بها القرآن الكريم، والسنة النبوية، ونقول: حسبنا أن نقف عند المقاصد الكلية، ولا نتشبت بالنصوص الجزئية فهذا انحراف مرفوض، واستهانة بنصوص مقدسة لا تصدر عن مؤمن ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾^(٣).

إن الإيمان بقيم الكتاب والسنة، والاعتقاد بعصمتها، يشكل الحارس الأمين المؤطر لعمليات النقد والمراجعة، ويظل المعيار الأساس لكل اجتهاد.

وثمة قضية قد يكون من المناسب التوقف عندها، ولو بقدر يسير، وهي

١- الترمذي، سنن، كتاب العلم، رقم: ٢٧٨٥، عن أنس بن مالك.

٢- البخاري، صحيح، كتاب العلم، رقم: ٧١، عن معاوية.

٣- سورة الأحزاب: ٣٦. القرطبي، دراسة في فقہ مقاصد الشريعة: ٣٢ - ٣٥.

أنَّ الإسلام بتعامله مع الواقع والحال التي عليها الناس، لا يفترض شكلاً مسبقاً للواقع الاجتماعي لتنزيل أحكامه عليه، وإنما الإنسان والمجتمع هو محل خطابه وحكمه في سائر ظروفه واستطاعته وأحواله.^(١)

كما أنَّ فهم العصر لا يتأتَّى إلاَّ بإدراك السنن والقوانين الاجتماعيَّة، والتمكَّن من آيَّات الفهم الاجتماعي، التي لها علومها ومعارفها، والتي لم يمتدَّ بها المسلمون بالأقدار المطلوبة، بحيث أصبح خطابهم في توصيل الإسلام، وبيان أحكامه للناس، يقتصر على مطالبتهم بما يجب أن يكون، ودون معرفة ما هو كائن، وما يناسبه من الأحكام في هذه المرحلة، ودون معرفة وسائل وأوعية التحرك بالناس، حتى نصل بهم إلى ما يجب أن يكون.

وما لم تُحلَّ هذه المعادلة في العقل المسلم، فسوف نساهم بشكلٍ سلبيٍّ في تحنيط الأحكام، وبعدها عن مواقع التنزيل.^(٢)

وكم كان الإنسان يتمنَّى أن يتوجَّه الاجتهاد، وتؤصَّل مناهجه أيضاً في ميادين الحياة المختلفة، ولا يقتصر على ميدان الفقه التشريعي.. كم كان الإنسان يتمنَّى أن تتوجَّه الاجتهادات إلى إنتاج فقه تربوي، وفقه اجتماعي، وفقه سياسي، وفقه اقتصادي، وفقه أخلاقي، وفقه جهادي. أو بكلمة مختصرة: (فقه حضاري) بشكل عام، وأن تكون آيات القرآن والأحاديث كلها محلاً للاستنباط والاجتهاد، والألَّ يقتصر على بعض المقاصد، أو بعض الآيات والأحاديث.. فبمقدار ما نعتقد أنَّ الفقه التشريعي، يشكِّل ضرورة وحاجة ودليلاً لسلوك الإنسان، بمقدار ما نعتقد أنَّ بناء الإنسان وتشكيله طبقاً للرؤية القرآنية، في التربية، والاجتماع، والسياسة، وتحضيره ليصبح

١- أحمد بوعود. فقه الواقع.. أصول وضوابط: ١٦، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنه.

٢- محمَّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس: ٢٤-٢٥، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

محللاً للحكم التشريعي، ضروري أيضاً، ذلك أنّ الاعتناء بتوليد الأحكام التشريعية فقط، بعيداً عن بناء الإنسان، محلّ الحكم، والامتداد بشعب المعارف المختلفة، قد يفقد قيمته العملية إذا اقتصرنا عليه.. فلا قيمة للحكم إذا افتقدنا محلّه، الذي هو الإنسان^(١).

وقد يكون من البدهيات التي لا بدّ من إثباتها: أنّ مدرسة الحديث، أو أهل الأثر والاجتهاد الذي يعتمد البيان النبوي كإطار مرجعي، كانوا وما يزالون، هم السدّ العظيم، الذي حال دون تسلّل الخرافة بشكل أعمّ، وتفشّي البدع، وتجاوزات الرأى، وكانوا دائماً وراء حركات التصويب، وإعادة الأمة إلى الينابيع الأولى، والوقوف بالمرصاد لكلّ دارس، أو باحث، أو عابد، تضلّ به الطريق، إلى درجة لم يعد أحد معها يجرؤ على القول في الدّين بدون تحقيق وتبّت.

والحقيقة أنّ الجهود الكبيرة التي بذلها العلماء، وهم أوعية النقل ووسائل الحفظ، في حفظ شريعتهم من الكتاب والسنة، بما لم تكن به أمة من قبلهم، حيث حفظوا القرآن، وكتبوه، ورووه عن الرسول ﷺ، متواتراً آية آية، وكلمة كلمة، وحرفاً حرفاً، حتى رَوَوْا أوجه نطقه بلهجات القبائل، كما حفظوا كلّ أقوال وأفعال وأحوال الرسول ﷺ، وهو المبلّغ عن ربّه، والمبيّن لشرعه؛ تعتبر مفخرة من مفاخر الحفظ والنقل الثقاي.

لكن على الرّغم من القيمة العظيمة التي قدّمها علماء مصطلح الحديث لتتقية السنّة من الدّخيل، وما قام به الباحثون في تحقيقهم للتّصوص ونشرهم للمخطوطات، إلّا أنّ هذه الجهود، إذا توقّفنا عندها، تبقى تمثل

١- محمد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس : ٢٦، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

نصف الطريق إلى المطلوب، أو تشكل الوسيلة والمقدمة، التي لا بدّ من توفيرها، لتبدأ المرحلة الأهم، والتي تشكل المقصد والنتيجة، وهي فقه هذه النصوص، والإفادة منها، في الإجابة عن أسئلة الحاضر، واستشراف وتشكيل المستقبل، واكتشاف أسباب السقوط والنهوض، وإعادة البناء^(١).

إنّ حامل الفقه وناقل الفقه، ليس بالضرورة أن يكون فقيهاً، فالرسول ﷺ يقول: «نضر الله عبداً سمع مقالتي، فوعاها، ثم بلغها عني، فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٢). فالحمل، والتوصيل، والنقل الثقافي، لا بدّ منه، لأنّه يشكّل المقدمة والأساس، لكن لا قيمة كاملة لهذا الحمل^(٣)، إذا لم يحقق الفقه المتوازن للنص والواقع وإذا لم يحقق حسن تنزيل النص على الواقع.

ومعرفة الشريعة لا تتمّ بمجرد معرفة نصوصها الجزئية متفرقة متناثرة، مفصلاً بعضها عن بعض، بل لا بدّ من ردّ فروعها إلى أصولها، وجزئياتها إلى كليّاتها، ومتشابهاتها إلى محكماتها، وظنّيّاتها إلى قطعيّاتها، حتى يتألف منها جميعاً نسيج واحد مرتبط ببعضه ببعض، متّصل لحمته بسداه، ومبدؤه بمنتهاه.

أمّا أن يعثر على نص من آية كريمة أو من حديث نبوي، يفيد ظاهره حكماً، فيتشبهت به، دون أن يقارنه بالأحاديث الأخرى، وبالهدي النبوي العام، وبهدي الصحابة والراشدين، بل دون أن يردّه إلى الأصول القرآنيّة

١- محمّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس : ٢٨ - ٢٩، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

٢- ابن ماجه، سنن، المقدمة، باب : من بلغ علماً، رقم : ٢٣٦، عن أنس بن مالك .

٣- محمّد رأفت سعيد. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس : ٢٩ - ٣٠، تقديم الأستاذ عمر عبيد حسنة.

نفسها، ويفهمه في ضوء المقاصد العامة للشريعة، فلن يسلم من الخلل في فهمه، والاضطراب في استنباطه، وبذلك يضرب الشريعة بعضها ببعض، ويعرضها لطمع الطاعنين، وسخرية الساخرين.

ولهذا اشترط الإمام الشاطبي في موافقاته لتحقيق الاجتهاد في الشريعة: المعرفة بمقاصدها ووكلياتها، قال: إنّما تحصل درجة الاجتهاد لمن اتصف بوصفين: أحدهما، فهم مقاصد الشريعة على كمالها، والثاني، التمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها^(١).

وهذا لا يتأتى إلا بسعة الاطلاع على النصوص، وخاصة الأحاديث والآثار، والتعمق في معرفة أسباب ورودها، وملابسات وقوعها، والغايات المتوخاة منها، والتميز بين ما هو عام خالد منها، وبين ما بُني منها على عرف قائم، أو ظرف زمني موقوت، أو مصلحة معينة، فيتغير بتغيير العرف أو الظرف أو المصلحة^(٢).

ومن خلال هذه الدراسة التحليلية النموذجية، توصل الباحث إلى المرتكزات التالية التي تشكل مقومات ومنطلقات فقه البيان النبوي لفقه محلّ التنزيل حيال أنموذجين:

أحدهما من النصّ الإلهي، والآخر من النصّ النبوي، باستقراء أسباب النزول والورود:

- حرية الاعتقاد قاعدة عظيمة من قواعد الدين.

- إنّ ورود سبب خاص للنصّ القرآني، أو النصّ النبوي لا يقيّد عمومته.

١- الإمام الشاطبي، الموافقات: ١٠٥/٤ - ١٠٦، نقلًا عن: القرضاوي، الصّحوة الإسلاميّة بين الجحود والتطرّف: ١٥٢.

٢- القرضاوي، الصّحوة الإسلاميّة بين الجحود والتطرّف: ١٥١ - ١٥٢.

- عدم القول بالنسخ بلا برهان.
- لا يصح الأخذ بمفهوم نص آخر في وجود نص صريح في الموضوع.
- خطورة تنزيل النص النبوي على المحل من غير الفقه أو التنويه بسياقه ومناسيته.
- الحديث النبوي مصدر لتفصيل وتنقيح ما أُجمل في القرآن الكريم.
وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم. (مصحف المدينة المنورة للنشر الحاسوبي). الإصدار ١, ٠. مجمّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف
- ابن عاشور، محمّد الطّاهر . ١٩٨٤. تفسير التّحرير والتّنوير، تونس: الدّار التّونسيّة للنّشر.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. ١٣٥١. البداية والنهاية، القاهرة: مطبعة السعادة.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. ٢٠٠٠. تفسير القرآن العظيم، تحقيق: مصطفى السيّد محمّد وزملاءه، مؤسّسة قرطبة، ط١.
- الأصبهاني، أبو نعيم . د. ت. معرفة الصحابة، مصدر الكتاب: موقع جامع الحديث <http://www.alsunnah.com>
- الألوسي، أبو الفضل شهاب الدّين السيّد محمود . د. ت. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الأندلسي، محمّد بن يوسف الشهير بأبي حيّان . ١٩٩٣. تفسير البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وزملاءه، بيروت: دارالكتب العلميّة، ط١.
- البخاري، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل. ١٩٩٨. صحيح البخاري، الرياض: بيت الأفكار الدوليّة.
- البهنساوي، سالم. ٢٠٠٣. قواعد التعامل مع غير المسلمين، المنصورة، جمهورية مصر العربيّة : دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع. ط١.

- بودرع، د. عبد الرحمن. ١٤٢٧. منهج السّياق في فهم النّص. كتاب الأّمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة بدولة قطر، العدد (١١١)، تقديم عمر عبيد حسنه. ط ١.
- بوعود، أحمد. ١٤٢١. فقه الواقع.. أصول وضوابط. كتاب الأّمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة بدولة قطر، العدد (٧٥)، تقديم عمر عبيد حسنه. ط ١.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. د.ت. السنن الكبرى، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي. ٢٠٠٣. السنن الكبرى، تحقيق: محمّد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلميّة. ط ٣.
- الترمذي، أبو عيسى محمّد بن سورة. ١٩٨٠. سنن الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن محمّد عثمان، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلّيم. ١٤١٢. مجموع الفتاوى، جمع: ابن قاسم، الرياض: دار عالم الكتب
- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي. ١٩٩٢. أحكام القرآن، تحقيق: محمّد الصّادق قمحاوي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الجوزية، محمّد بن أبي بكر ابن القيم. ٢٠٠٠. زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع. ط ٢.
- الجوزية، محمّد بن أبي بكر ابن القيم. ١٤٠٨. مدارج السالكين بين إيّاك نعبد وإيّاك نستعين، بيروت: دار الكتب العلميّة. ط ١.

- حامدي، د. عبد الكريم. ١٤٢٦. ضوابط في فهم النص. كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، العدد (١٠٨)، تقديم عمر عبيد حسنه. ط١.
- حسنه، عمر عبيد. ٢٠٠٦. لا إكراه في الدين رسالة النبوة. الدوحة: مطابع الدوحة الحديثة المحدودة. ط١.
- الخادمي، د. نور الدين بن مختار. ١٤١٩. الاجتهاد المقاصدي: حجيتة.. ضوابطه.. مجالاته. كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، العدد (٦٥)، تقديم عمر عبيد حسنه. ط١.
- الزحيلي، د. وهبة الزحيلي. آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دمشق: دار الفكر.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. د.ت. سنن أبي داود، مراجعة وضبط وتعليق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- السعدي، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر. ٢٠٠٠. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلل اللويحق، بيروت: مؤسسه الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط١.
- سعيد، د. محمد رأفت. ١٤١٤. أسباب ورود الحديث.. تحليل وتأسيس. كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، العدد (٣٧)، تقديم عمر عبيد حسنه. ط١.
- الشربيني، الخطيب. ١٩٩٧. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، بيروت: دار المعرفة، ط١.

- الشهراني، سعد بن علي. ٢٠١١. القراءة التجزيئية للنصوص الشرعية وأثرها في افتراق المسلمين، كتاب دعوة الحق، رابطة العالم الإسلامي، العدد (٢٤٤).
- الشوكاني، محمد بن علي. ١٩٨٣. فتح القدير بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جعفر. ٢٠٠١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د. عبد الله عبد المحسن التركي، القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١.
- العثيمين، محمد بن صالح. ٢٠٠٣. شرح الأربعين النووية عنيزة: دار الثريا للنشر والتوزيع، ط ١.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. ٢٠٠٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: د. أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الرياض: دار طيبة، ط ١.
- العلياني، علي بن نفيح. ٢٠٠١. أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية والرد على الطوائف الضالة فيه، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢.
- الغزالي، محمد. ٢٠٠٠. خلق المسلم، دمشق: دار القلم. ط ١٤.
- الفوزان، د. عبد الله بن الفوزان بن صالح. ٢٠٠٩. أثر السياق وجمع الروايات وأسباب الورود في فهم الحديث: دراسة تطبيقية. الندوة العلمية الدولية الرابعة، السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد. دبي: كلية الدراسات الإسلامية والعربية. ط ١.

- القرضاوي، د.يوسف. ٢٠٠٧. دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية. القاهرة: دار الشروق. ط ٢.
- القرضاوي، د.يوسف. ١٤٠٢. الصّحوة الإسلاميّة بين الجحود والتطرّف. كتاب الأمة، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينيّة بدولة قطر، العدد (٢)، تقديم عمر عبيد حسنه. ط ٣.
- القرضاوي، د.يوسف. ٢٠٠٩. كيف نتعامل مع القرآن العظيم. القاهرة: دار الشروق. ط ٧.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر. ٢٠٠٦. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمّنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق: د. عبد الله عبد المحسن التركي، بيروت: مؤسّسة الرّسالة، ط ١.
- القزويني، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة. د.ت. ستن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- قطب، سيّد. ١٤٠٨. في ظلال القرآن. القاهرة: دار الشروق. ط ١٥.
- قطب، محمد. ١٩٩١. رؤية إسلامية لأحوال العالم المعاصر. دار الوطن للنشر. ط ١.
- كلمة الأمة، مجلّة الأُمَّة، السنة السادسة: ربيع الأول ١٤٠٦هـ، تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٨٥م، العدد (٦٣)، إصدار رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينيّة في دولة قطر.
- المودودي، أبو الأعلى. د.ت. حقوق أهل الذمّة في الدّولة الإسلاميّة، جدة: الدّار السعوديّة للنشر والتوزيع.

- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري . ٢٠٠٠. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على مسلم)، الرياض: بيت الأفكار الدوليّة، ط١.
- النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. ١٩٩٨. صحيح مسلم، الرياض: دار المغني للنشر والتوزيع، ط١.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. ١٩٩٨. الجامع الصحيح. اعتنى به: أبو صهيب الكرمي. الرياض. بيت الأفكار الدولية. ط١.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. ١٩٩٨. صحيح الرياض. دار المغني - بيروت. دار ابن حزم. ط١.
- ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب المعافري. د.ت. السيرة النبويّة. تحقيق وضبط وشرح وفهرسة: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلبي. بيروت. دار المعرفة.
- ابن القيم، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية. ٢٠٠٠. زاد المعاد في هدي خير العباد. تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط. بيروت. مؤسسة الرّسالة. ط ٣.
- قطب، سيّد قطب. ١٩٨٨. في ظلال القرآن. بيروت. دار الشروق.
- المباركفوري، صفّي الرّحمن المباركفوري. ١٤١٨. الرّحيق المختوم. الرياض. دار السّلام. ط ١.
- المباركفوري، صفّي الرّحمن المباركفوري. ٢٠٠٠. المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير. الرياض. دار السّلام. ط ٢.





- ١- الشهود الحضاري للأمة الوسط في عصر العولمة.
د. عبد العزيز برغوث. _____
- ٢- عينان مطفأتان وقلب بصير (رواية).
د. عبد الله الطنطاوي. _____
- ٣- دور السياق في الترجيح بين الأقاويل التفسيرية.
د. محمد إقبال عروي. _____
- ٤- إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية.
د. الطيب برغوث. _____
- ٥- ظلال وارفة (مجموعة قصصية) .
د. سعاد الناصر (أم سلمى). _____
- ٦- قراءات معرفية في الفكر الأصولي.
د. مصطفى قطب سانو. _____
- ٧- من قضايا الإسلام والإعلام بالغرب.
د. عبد الكريم بوفرة. _____
- ٨- الخط العربي وحدود المصطلح الفني.
د. إدهام محمد حنش. _____
- ٩- الاختيار الفقهي وإشكالية تجديد الفقه الإسلامي.
د. محمود النجيري. _____

- ١٠- ملامح تطبيقية في منهج الإسلام الحضاري. _____
د. محمد كمال حسن.
- ١١- العمران والبنيان في منظور الإسلام. _____
د. يحيى وزيري.
- ١٢- تأمل واعتبار: قراءة في حكايات أندلسية. _____
د. عبد الرحمن الحجى.
- ١٣- ومنها تتفجر الأنهار (ديوان شعر). _____
الشاعرة أمينة المريني.
- ١٤- الطريق... من هنا. _____
الشيخ محمد الغزالي
- ١٥- خطاب الحداثة: قراءة نقدية. _____
د. حميد سمير
- ١٦- العودة إلى الصفصاف (مجموعة قصصية لليافعين). _____
أ. فريد محمد معوض
- ١٧- ارتسامات في بناء الذات. _____
د. محمد بن إبراهيم الحمد
- ١٨- هو وهي: قصة الرجل والمرأة في القرآن الكريم. _____
د. عودة خليل أبو عودة

١٩- التصرفات المالية للمرأة في الفقه الإسلامي.

_____ د. ثرية أقصري

٢٠- إشكالية تأصيل الرؤية الإسلامية في النقد والإبداع.

_____ د. عمر أحمد بوقرورة

٢١- ملامح الرؤية الوسطية في المنهج الفقهي.

_____ د. أبو أمامة نوار بن الشلي

٢٢- أضواء على الرواية الإسلامية المعاصرة.

_____ د. حلمي محمد القاعود

٢٣- جسور التواصل الحضاري بين العالم الإسلامي واليابان.

_____ أ. د. سمير عبد الحميد نوح

٢٤- الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية.

_____ د. أحمد الريسوني

٢٥- المرتكزات البيانية في فهم النصوص الشرعية.

_____ د. نجم الدين قادر كريم الزنكي

٢٦- معالم منهجية في تأصيل مفهوم الأدب الإسلامي.

_____ د. حسن الأمراني

_____ د. محمد إقبال عروي

٢٧- إمام الحكمة (رواية).

_____ الروائي/ عبد الباقي يوسف

٢٨- بناء اقتصاديات الأسرة على قيم الاقتصاد الإسلامي.

أ. د. عبد الحميد محمود البعلي

٢٩- إنما أنت... بلسم (ديوان شعر).

الشاعر محمود مفلح

٣٠- نظرية العقد في الشريعة الإسلامية.

د. محمد الحبيب التجكاني

٣١- محمد ﷺ ملهم الشعراء.

أ. طلال العامر

٣٢- نحو تربية مالية أسرية راشدة.

د. أشرف محمد دوابه

٣٣- جماليات تصوير الحركة في القرآن الكريم.

د. حكمت صالح

٣٤- الفكر المقاصدي وتطبيقاته في السياسة الشرعية.

د. عبد الرحمن العضاوي

٣٥- السنابل... (ديوان شعر).

أ. محيي الدين عطية

٣٦- نظرات في أصول الفقه.

د. أحمد محمد كنعان

٣٧- القراءات المفسرة ودورها في توجيه معاني الآيات القرآنية.

د. عبد الهادي دحاني

٣٨- شعر أبي طالب في نصرته النبي ﷺ.

د. محمد عبد الحميد سالم

٣٩- أثر اللغة في الاستنباطات الشرعية.

د. حمدي بخيت عمران

٤٠- رؤية نقدية في أزمة الأموال غير الحقيقية.

أ.د. موسى العرباني

د. ناصر يوسف

٤١- مرافىء اليقين (ديوان شعر).

الشاعر ريس الضيل

٤٢- مسائل في علوم القرآن.

د. عبد الغفور مصطفى جعفر

٤٣- التأصيل الشرعي للتعامل مع غير المسلمين.

د. مصطفى بن حمزة

٤٤- في مدارج الحكمة (ديوان شعر).

الشاعر وحيد الدهشان

٤٥- أحاديث فضائل سور القرآن: دراسة نقدية حديثة.

د. فاطمة خديد

٤٦- في ميزان الإسلام.

د. عبد الحليم عويس

٤٧- النظر المصلحي عند الأصوليين.

د. مصطفى قرطاح

٤٨- دراسات في الأدب الإسلامي.

د. جابر قميحة

٤٩- القيم الروحية في الإسلام.

د. محمد حلمي عبد الوهاب

٥٠- تلاميذ النبوة (ديوان شعر).

الشاعر عبد الرحمن العشماوي

٥١- أسماء السور ودورها في صناعة النهضة الجامعة.

د. فؤاد البنا

٥٢- الأسرة بين العدل والفضل.

د. فريد شكري

٥٣- هي القدس... (ديوان شعر).

الشاعرة: نبيلة الخطيب

٥٤- مسار العمارة وآفاق التجديد.

م. فالح بن حسن المطيري

٥٥- رسالة في الوعظ والإرشاد وطرقهما.

الشيخ محمد عبد العظيم الزُّرقاني

٥٦- مقاصد الأحكام الفقهية.

د. وصفي عاشور أبو زيد

٥٧- الوسطية في منهج الأدب الإسلامي.

د. وليد إبراهيم القصاب

٥٨- المدخل المعرفي واللغوي للقرآن الكريم.

د. خديجة إيكير

٥٩- أحاديث الشعر والشعراء.

د. الحسين زروق

٦٠- من أدب الوصايا.

أ. زهير محمود حموي

٦١- سنن التداول ومآلات الحضارة.

د. محمد هيشور

٦٢- نظام العدالة الإسلامية في نموذج الخلافة الراشدة.

د. خليل عبد المنعم خليل مرعي

٦٣- التراث العمراني للمدينة الإسلامية

د. خالد عزب

٦٤- فراشات مكة... دعوها تحلق.. (رواية).

الروائية/ زبيدة هرماس

٦٥- مباحث في فقه لغة القرآن الكريم.

د. خالد فهمي _____

د. أشرف أحمد حافظ _____

٦٦- محمود محمد شاكر: دراسة في حياته وشعره.

د. أماني حاتم مجدي بسيسو _____

٦٧- بوح السالكين (ديوان شعر).

الشاعر طلعت المغربي _____

٦٨- وظيفية مقاصد الشريعة.

د. محمد المنتار _____

٦٩- علم الأدب الاسلامي.

د. إسماعيل إبراهيم المشهداني _____

٧٠- الكتاب وصناعة التأليف عند الجاحظ.

د. عباس أرحيلة _____

٧١- وسائلية الفقه وأصوله لتحقيق مقاصد الشريعة.

د. محمد أحمد القياتي محمد _____

٧٢- التكامل المعرفي بين العلوم.

د. الحسان شهيد _____

٧٣- الطفولة المبكرة الخصائص والمشكلات.

د. وفقى حامد أبو علي _____

٧٤- أنا الإنسان (ديوان شعر).

الشاعر يوسف أبو القاسم الشريف _____

٧٥- مسار التعريف بالإسلام في اللغات الأجنبية.

د. حسن عزوزي _____

٧٦- أدب الطفل المسلم.. خصوصية التخطيط والإبداع.

د. أحمد مبارك سالم _____

٧٧- التغيير بالقراءة.

د. أحمد عيساوي _____

٧٨- ثقافة السلام بين التأصيل والتحصيل.

د. محمد الناصري _____

٧٩- ويزهر السعد (ديوان شعر).

الشاعر محمد توكلنا _____

٨٠- فقه البيان النبوي.

أ. محمد بن داود سماروه _____

نهر متعدد.. متجدد

هذا الكتاب

لعل الحكمة من مجيء القرآن مُرتَّبَ الآياتِ
والسور ترتيباً توقيفياً- ولم يرتَّب بحسب تاريخ
وأَسباب النَّزول: إنّما هي لإرادة خلود النَّص
الإلهي الخاتم مُحَرَّرًا من قيد الزَّمان والمكان
والمُناسبة، مُقَدِّمًا الرُّؤية الشَّاملة، التي
تصلح لكلِّ الأحوال، والأزمان، والأماكن،
والمُتغيِّرات... ثم تأتي قراءة الأمة لكل
من أسباب نزول النَّص الإلهي وأسباب ورود
النَّص النبوي في سياق ما يمكن تسميته «فقه
المحلّ»، الذي يعين المجتهدين وأهل العلم
على إدراك أهميّة توفّر الشروط والظروف
نفسها في فهم النص وتنزيله على الواقع المعيش.



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

قطاع الشؤون الثقافية

إدارة الثقافة الإسلامية

www.islam.gov.kw/thaqafa